

التفسير الوسيط

للقرآن الكريم

تأليف
لجنة من العلماء
بإشراف
مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر

الحزب الثالث

الطبعة الأولى ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م

اهداءات ٢٠٠٢

د/ محمد عبد الفتاح الغمراوى

الاسكندرية



التفسير الوسيط

للقرآن الكريم

تأليف

لجنة من العلماء

بإشراف

مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر

الحزب الثالث

الطبعة الأولى ١٣٩٣ هـ – ١٩٧٣ م

القاهرة

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

١٩٧٣

(سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا ۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾) .

المفـردات :

(السُّفَهَآءُ) : خفاف العقول ، أو الجهلاءُ .

(مَا وَلَّاهُمْ) : ماصَرَفهم .

(صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ) : طريق قويم ، لا عوج فيه . والمراد به هنا : طريق الحق .

التفسير

١٤٢ ـ (سَيَقُولُ السُّفَهَآءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِى كَانُوا عَلَيْهَا . . .) الآية .

روى البخارى فى صحيحه ، عن البراء : « أن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان أول ماقدم المدينة ، صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهرًا ، أو سبعة عشر شهرًا ، وكان يعجبه أن تكون قبلته قِبَلَ البيت ، وأنه صلَّى أول صلاة صلاها [1] صلاة العصر ، وصلى معه قوم ، فخرج رجل ممن كان صلَّى معه ، فمر على أهل مسجد وهم راكعون [2] ، فقال : أشهد بالله ، لقد صليت مع النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ قِبَلَ مكة ، فداروا كما هم قِبَلَ البيت » .

وفى رواية ابن إسحاق ، وغيره ، عنه ، زيادة : فأنزل الله ـ تعالى ـ : (سَيَقُولُ السُّفَهَآءُ مِنَ النَّاسِ ما وَلَّاهُمْ عن قِبْلَتِهِمُ الَّتِى كَانُوا عَلَيْهَا . . .) الآية

ذهب الإمام الزمخشرى وغيره من المفسرين ، إلى أن الله ـ سبحانه ـ أخبر بما سيقوله السفهاءُ قبل وقوعه ؛ ليكون وقعه خفيفا على قلوب المسلمين عند حدوثه ؛ لأن مفاجأة المكروه

(١) أى جهة البيت ، كما سيأتى .

(٢) أى فى العصر .

أشد ، والعلم به قبل وقوعه أبعد من الاضطراب إذا وقع ، لما يتقدمه من توطين النفس ، وأن الجواب العتيد [١] قبل الحاجة إليه أقطع للخصم ، وأردُّ لشغبه ، - وفى هذا - أيضا - إعجاز قرآنى ، للإخبار بالغيب قبل وقوعه .

وذهب القرطبي وغيره : إلى أن الفعل : (سَيَقُولُ) ، بمعنى : قال ، وأن الآية الكريمة أوردت الماضى بصيغة المستقبل ، دلالة على استمرار ذلك القول وتجدده .

والسفهاءُ المتسائلون عن تحويل القبلة هم اليهود ، كما ذكر ابن عباس ، أو المشركون كما ذكر الحسن ، أو المنافقون ، كما ذكر السُّدِّىّ . . .

قال الراغب : ولا تنافى بين أقوالهم ، فكلٌّ قد عابوا ، وكلٌّ سفهاء .

وقد تناولت الآيات السابقة : أن أهل الكتاب سفهوا على ملة إبراهيم - عليه السلام - فإنهم علموا الحق ، وكتموه ، « وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَادَةً عِندَهُ مِنَ اللَّهِ » [٢] ، وجاءت هذه الآية الكريمة ، لتذكر لونا آخر من ألوان سفههم ، وسَفَهِ من ماثلهم من المشركين والمنافقين .

والتعبير بقوله (السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ) للإيذان بأنهم انفردوا من بين الناس بالحمق والجهل.

أما غيرهم من المؤمنين فقد كملهم الله بالعقل ، فاطمأنوا لحكمة الله فى تحويل القبلة .

مضمون الآية : أن الله - تعالى - سيستجيب لكم ، ويوليكم قبلة ترضونها ، وهى البيت الحرام ، وسيقول السفهاء حينئذ : ما الذى جعل المسلمين يتجهون إلى البيت الحرام ، وينصرفون عن بيت المقدس ؟ .

وَقَدْ لَقَّن الله رسوله الإجابة على ذلك ، بأن الله - تعالى - ليس محدودا بمكان أو زمان فقال : (قُل لِّلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ) : ومن كان له المشرق والمغرب ، فله الأرض كلها . فكل مكان منها مشرق عند قوم ، مغرب عند آخرين ، وإذا كانت الأرض كلها لله ، فله - سبحانه - أن يختار منها ما يشاء ، ليكون قبلة لكم ، تتجهون إليها فى العبادة .

---

(١) العتيد : المهيأ والمعد .

(٢) البقرة : ١٤٠ .

إن قيل : ما الحكمة فى تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة ، مع أن الله يقول : « قُل لِّلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ » ، ويقول : « فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ » فلماذا لم تبق إلى بيت المقدس عملا بالآيتين المذكورتين . فكما ينطبقان على الكعبة ، ينطبقان على بيت المقدس وسواهما ؟

فالجواب من نواح ثلاث: الأولى : أن الحكمة فيه مذكورة فى الآية التالية، فى قوله تعالى : « وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِى كُنتَ عَلَيْهَا إِلاَّ لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ . . . » الآية ، وسيأتى بيانها .

والثانية :أن الكعبة كانت قبلة لإبراهيم – عليه السلام – والنبي والمؤمنون أولى الناس باتباعه. قال تعالى: « إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِىُّ وَالَّذِينَ آمنوا.. »[1] الآية .

والثالثة : أن فى التحويل إليها تأليفا لقلوب قريش ومشركى العرب : الذين يقدسون الكعبة ، ويسوؤهم الانصراف عنها .

(يَهْدِى مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ) : أى يرشد من يشاء إرشاده إلى طريق مستقيم يوصل إلى سعادة الدارين . وقد هدانا إليه أولا ، حينما أمرنا باستقبال بيت المقدس : قبلة النبيين ، ثم هدانا إليه آخرا ، حينما أمرنا باستقبال الكعبة ، قبلة أبينا إبراهيم ، وفى كلٍّ خير ورشاد .

(وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾) .

(١) آل عمران : ٦٨ .

المفــردات :

(وَسطًا) : خيارا عدولا . فقد روى الترمذى : أن النبى – صلى الله عليه وسلم – ذكر فى قوله تعالى : (أُمَّةً وَسَطًا) قال : الوسط : العدل . قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وفى التنزيل : « قَالَ أَوْسَطُهُمْ »[1] : أى أعْدَلهُم وخيرُهم . والصلاة الوسطى هى : الفضلى .

(يَنقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ) العقب : مؤخر الرجل ، ومعنى (يَنقَلبُ عَلَى عَقِبَيْهِ) : يرجع إلى الخلف . والمقصود : أنه يرتد عن دينه .

التفسير

١٤٣ – (وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا . . .) الآية .

هذا خطاب من الله للمؤمنين ، لتشريفهم بوصفهم بالعدالة ؛ ليكونوا شهداء على الناس ، بعد ما وصف الكفار والمنافقين بالسفه والاستهزاء على تحويل القبلة . وبضدها تتميز الأشياء .

أى وكما هديناكم أيها المؤمنون إلى صراط مستقيم ، بتوليتكم القبلة التى ترضونها ، جعلناكم عدولا أخيارًا ، تضمّون إلى الإيمان العلم والعمل ، فكنتم – بذلك – خير أمة أخرجت للناس .

(لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ) بأن الرسل بلغوهم عن الله ، ونصحوهم ، ولم تَعُدْ لهم حجة على الله بعد مجيء الرسل ، وإنما يشهدون بذلك وهم لم يروا شيئًا ، لأنهم يشهدون اعتمادا على شهادة القرآن ، والقرآن كلام الله ، فهم يشهدون بشهادة الله تعالى .

(وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا) : بأن ماقلتموه هو الحق ؛ لأن المصدر واحد للجميع ، وهو كتاب الله الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .

وفى هذا المعنى يروى الإمام البخارى ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : « يُدعَى نوح – عليه السلام – يوم القيامة ، فيقول : لبيك وسعديك

(١) القلم : ٢٨ .

يارب ، فيقول : هل بلّغت ؟ فيقول : نعم ، فيقال لأُمته : هل بلغكم ؟ . فيقولون : ماأتانا من نذير ، فيقول ، من يشهد لك . ؟ . فيقول : محمد وأُمته ، فيشهدون أنه قد بلّغ ، ويكون الرسول عليكم شهيدا ، فذلك قوله عزّ وجلّ : (وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا . . . .) الآية .

وقد جاء فى رواية أحمد وغيره : أنه ـ تعالى ـ يستشهد أمة محمد على تبليغ سائر الأنبياء لأُممهم ، ولا تقتصر شهادتهم على نوح : الذى ورد إفراده بالشهادة فى رواية البخارى المذكورة .

(وعلَى) فى قوله : (عَلَيْكُمْ شَهِيدًا) بمعنى اللام ، كما قاله القرطبى ، أى ويكون الرسول لكم شهيدا ، أو للمشاكلة بين قوله :(لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ) ، وقوله : (وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا) .

ثم تحول الخطاب للأُمة ـ من قوله ـ تعالى ـ لهم: (وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ...) الآية ـ إلى خطاب الرسول ، بقوله ـ تعالى ـ : (وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِى كُنتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ) . للإيذان بأن خطابه خطاب لهم ، وأنه كان معهم فيما كانوا فيه من استقبال بيت المقدس : لم ينفرد عنهم .

والمعنى : وما جعلنا قبلتك الأُولى ـ بيت المقدس ـ ثم حولناك عنها ، إلى البيت الحرام ، إلا لنميز من يتبعك ـ فى كلتيهما ـ ممن ينصرف عن اتباعك ، فإن اتّباع الرسول ـ ولو كان فيما تكرهه النفس ـ من آثار الإيمان والتسليم لمن هو أعلم بالحكمة ، وهو الله ـ تعالى ـ

فالحكمة فى تحويل القبلة : تمييز الصادق فى الإيمان عن غيره .

وقد ظهر أثر ذلك بارتداد بعض أهل الكتاب الذين أسلموا عن الإيمان ، بعد تحويل القبلة إلى الكعبة ، وجعلوا يرجفون مع بعضهم قائلين : (مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِى كَانُوا عَلَيْهَا) .

والله ـ سبحانه ـ يعلم ما كان وما يكون .

فالمراد بالعلم هنا : التمييز بالاتباع الفعلى .

والارتداد على العقبين ، هو : الرجوع إلى الخلف ، وهو تمثيل للارتداد عن الإسلام ومخالفة أمر الرسول - صلى الله عليه وسلم - ، لما فى كليهما من أسوء حالات العود والارتداد .

(وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلاَّ عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ . . . .) الآية .

أى وإن كانت التولية إلى الكعبة لكبيرة ، أى ثقيلة الوقع على النفوس ، لما فى مخالفة المألوف من مشقة . ولكن الأمر يسيرٌ على من هداهم الله ؛ لأن القضية عندهم ، قضية طاعة الله ورسوله ، وليست الاستمساك بعادة مألوفة ، أو تفضيل جهة على غيرها من الجهات . قال تعالى : (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلاَ مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) [1] .

(وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ) :

جاء فى حديث رواه البخارى عن البراء بن عازب ، قوله : وكان الذى مات على القبلة - قبل أن تحول إلى البيت - رجالاً قتلوا ، لم ندر ما نقول فيهم ! فأنزل الله - عز وجل - قوله : (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ) .

وأخرج الترمذى عن ابن عباس ، قال : لما وجه النبى - صلى الله عليه وسلم - إلى الكعبة قالوا : يارسول الله : كيف بإخواننا الذين ماتوا ، وهم يصلون إلى بيت المقدس ؟ فأنزل الله - تعالى - : (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ) ، قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

والمعنى : وما كان الله ليُضيع صلاتكم إلى بيت المقدس قبل نسخ التوجه إليه ، بل سيثيبكم عليها ، لأنها كانت - حيئنذ - إلى قبلة مشروعة .

واذا لم ننظر إلى سبب النزول ، كان المعنى : وما صح ولا استقام : أن الله - سبحانه - يُضيع إيمانكم وثباتكم على طاعة الله ورسوله ، فى الاتجاه - أولا - إلى بيت المقدس ، ثم فى الاتجاه - ثانيا - إلى البيت الحرام .

(إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ) : تعليل للجملة السابقة ، موكد بإن واللام ، يعنى : أن الله - سبحانه - يشمل الناس برأفته ورحمته ، وبخاصة عباده المؤمنين الطائعين ؛ فلهذا لا يضيع إيمانهم .

---

(١) الأحزاب : ٣٦ .

والرأفة : نوع من الرحمة ، تختص بدفع المكروه ، وتخفيف النكبات والعقوبات . أما الرحمة : فتشمل هذا وغيره من أنواع التفضل والإنعام ، وتعمُّ كلتاهما الإنسان والحيوان .

ولما كان دفع الضرر مقدما على جلب النفع ؛ فلهذا سبق هنا ذكر الرأفة ، كما ورد فى قوله تعالى : « وَجَعَلْنا فى قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً . . . . »[1] .

(قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَـٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٤﴾) .

المفردات :

(تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فى السَّمَاءِ) : ترددوجهك ، وتطلعك إلى السماء .

(شَطْرَ) : جهة ، وناحية .

(وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ) : فى أى مكان وُجدتم .

(فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا) : أى فلنمكننك من استقبالها ، من قولك : وليته كذا إذا صيَّرته واليًا له ، أو لنحولنَّك إليها .

(فَوَلِّ وَجْهَكَ شطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) : أى فاصرفه نَحوه .

التفسير

١٤٤ ـ (قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى السَّمَاءِ . . .) الآية .

المعنى : قد رأيناك تتجه بوجهك إلى السماء دائمًا ، تصرفه فى أرجائها ، مرددًا بصرك فى ضراعةٍ ، ورجاءٍ ، تطلعًا للوحى ، بتحويلِ القبلة إلى الكعبة .

---

(١) الحديد : ٢٧ .

و (قَدْ) هنا للتحقيق ، وعبر بالمضارع : (نَرَى) : استحضارًا للصورة الماضية ، أو إيذانًا بتعدد الرؤية ، حسب تجدد تقلب وجهه - صلى الله عليه وسلم - .

(فلنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا) · استجبنا لرجائك ، فلنحولنَّك إلى القبلة التى تحبُّها وهى الكعبة . والتأكيد باللام والنون ، يفيد أنَّ هذا الوعد الكريم لابد من حصوله .

وارتضاء النبي للقبلة : حُبّه لها ؛ لمقاصد دينية وافقت مشيئة الله وحكمته .

والتعبير عن الوعد بتحويل القبلة بهذا الأسلوب ، فيه من تكريم النبى - صَلَّى الله عليهِ وسلم - مالا غاية وراءه .

وقد عقب الوعد بالتنجيز ، فقال :

(فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) : أى فاصرفه نحوه لوجود الكعبة فيه . والمراد بالحرام : المحرَّم ، لأن القتال فيه محرم .

والتعبيرُ عن الكعبة بالمسجد الحرام : إشارةٌ إلَى أَنَّ الواجبَ هو مراعاة الجهة .

روى ابن ماجه ، والحاكم والدارقطنى ، عن النبي - صَلَّى الله عليه وسلم - أَنَّه قال : « مابين المشرقِ والمغربِ قِبلة » . .

وروى البيهقى ، أنه - عليه الصلاة والسلام - قال : « البيت قبلة المسجد . والمسجد قبلة لأهل الحرم . والحرم قبلة لأهل الأَرض فى مشارقها ومغاربها من أُمتى » .

(وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ) : توجيه الأَمر للأُمة بعد توجيهه للنبى - صَلَّى الله عليهِ وسلم - لِئلا يلتبس الحكمُ على المسلمين ؛ فيظنوا أنَّ الأَمر خاص به وحده - عليه السلام - أى وفى أى مكانٍ من الأَرض وجدتم ، فاصرفوا وجوهكم فى الصلاة نحو المسجد الحرام .

وفى الآية إشعار بانتشار الإسلام فى بقاع الأَرض ، وأن المسلمين سيفتحُ الله عليهم البلادَ ، وأنَّ عليهم - حيثما كانوا - أن يتجهوا فى صلاتهم نحو المسجد الحرام .

(وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ) : المقصود بالذين أُوتوا الكتاب هنا : الذين اعترضوا وشنعوا على المؤمنين حينما انصرفوا عن استقبال بيت

المقدس قبلتهم إلى استقبال الكعبة ، كما مرَّ فى سبب النزول ، وهم الذين نزل فيهم الوعيد الآتى .

والمعنى : وإن الذين أُوتوا الكتاب ، وأثاروا الفتنة فى شأن تحويل القبلة ، ليعلمون يقينًا أَنَّ تحويلَها هو الحق من ربهم ، وأنه منزل من الله ، فما بالهم يثيرون الفتنة بشأنه ؟ فهم يعلمون من كتبهم : أَنَّ لكل دينٍ قبْلةً ، وأنك صادق لا تنطق إلا بالحق الذى يصدر عن ربهم . وكما يعلم اليهود ذلك من كتابهم ، يعلمه النصارى من كتابهم أيضا .

والآية مؤكدة بعدة مؤكدات ، هى : إنَّ وأَنَّ واللام ، وذكر الحق ونسبته إلى الرب ـ سبحانه ـ ؛ لتقرير أنه وحى من الله .

(وَمَا اللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ) : أى أن الله لا يخفى عليه مايدبره أهلُ الكتابِ ، من الكيد للإسلام ، وسيحاسبهم عليه حسابًا عسيرًا ، لأنهم يعلمون الحق ، ويكتمون مايعلمون هذا ، وفى قراءة (تَعْمَلُونَ) . والخطاب للمسلمين الذين يستمعون إلى أقوالهم ويتأثرون بها ، فيكون ـ على كلا المعنيين ـ إنذارًا من الله للمحرِّفين والمنحرفين .

ومن هذا يُسْتَنْبَط : أنَّ الإصغاء للأراجيفِ والشائعاتِ الضارة ، لا يحل للمسلمين .

(وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَّا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ ۚ وَمَا أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ ۚ وَمَا بَعْضُهُم بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ ۚ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُم مِّن بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ ۙ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٥﴾) .

المفـردات :

(آية) : الآية : المعجزة ، أو الدليل القطعى .

التفسير

١٤٥ - (وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَّاتَبِعُوا قِبْلَتَكَ . . .) الآية .

المقصود من أهل الكتاب هنا : من شنع فى أمر القبلة ، وهم اليهود سكان المدينة وأضرابهم ، وكذا من لم يشنع ، وهم النصارى ، إذ لم يشتركوا معهم فى الفتنة ، لأنهم لم يكونوا من سكان المدينة ، لا وقت التحويل ولا بعده ، فهم جميعًا لا يتبعون قبلة الرسول ولو جاءهم بكل آية . والتعبير عنهم جميعًا بأهل الكتاب تلميحًا بلومهم ، وإيذانًا بأنه ينبغى لهم - وهم أهلُ كتابٍ سماوى - أن يعملوا بنصوصهِ ، ولا يحرِّفوها أو يسيئوا تأْويلها .

واللام فى « وَلَئِنْ » : للتوكيد .

والمعنى : ولئن جئت يامحمد أهل الكتاب بكل حجة دالة على مشروعية التحويل ، مااستجابوا لك ، فلا تعلق آمالك باجتذابهم إليك ، لأن ترك اتباعك ليس عن شبهة تزيلها بحجة ، بل هو مكابرة وعناد ، على الرغم من علمهم بأَنك على الحق .

(وَمَا أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُم وَمَا بَعْضُهُم بتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ) : ولست أنت بمتبع قبلتهم بعدما جاءك من الوحى ، لأَنك على الحق المبين ، وهو حسم لأَطماعهم فى ذلك ، ولن يتبع بعضهم قبلة بعض ، فلا اليهود متجهون إلى قبلة النصارى ، وهى المشرق ، ولا النصارى متجهون إلى بيت المقدس ، قبلة اليهود ، مع أن المسيحية امتداد لليهودية ؛ لتمسك كل فريق بقبلته ، فكيف يعيبون على المسلمين انفرادهم عنهم فى القبلة ، وهى حق من عند الله ؟ !

(وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُم مِّن بَعْدِمَا جَآءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ الظَّالِمِينَ) .

المعنى : ولئن اتبعت اليهود يا محمد فى شأْن القبلة وغيرها ، من بعد ما جاءك من وحى الله المفيد للعلم واليقين ، فإنك حيئنذ لمن الظالمين ، بترك علم الله إلى هوى هؤُلاءِ المبطلين .

والخطاب وإن كان للنبى - عليه الصلاة والسلام - فهو لأُمته عامة ، تحذيرا لهم ، كما فى قوله تعالى : « وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللهِ » [1] ، وما أجدر المسلمين أن

(١) ص : ٢٦ .

يتدبروا هذه الآية الكريمة . فقد أصبح الهوى عند معظم الناس الآن إلٓها معبودًا ، حتى قاد بعضهم إلى سوء استخدام العلم ، فأمسى يهدد الإنسانية ، ومدنيتها ، وحضارتها ، بالفناء والانتهاء . فهؤلاء أضلهم الله على علم . على حد قوله تعالى : « أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ »[1] .

(ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤٦﴾ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ ۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١٤٧﴾) .

المفـردات :

(الْمُمْتَرِينَ) : الشاكّين .

التفسير

١٤٦ ـ (الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُون أَبْنَاءَهُمْ . . .) الآية .

الذى عليه جمهور المفسرين : أن الهاءَ فى (يَعرِفُونه) مراد به النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ وكنى به عنه ـ عليه السلام ـ تفخيمًا لشأنه وإشعارًا بأنه فى غير حاجة إلى تعريف ، لأنه عرف فى كتبهم بالنبى الأمى ، كما قال تعالى : « الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ[1] » .

كما عرف فيها بصفات أخرى تحققت فيه .

وذكر الأبناء لأنهم ألصق بآبائهم ، فهم وآباؤهم أكثر خبرة ودراية بهم ، واستيثاقا من نسبهم بحكم الفطرة .

---

(١) الجاثية : ٢٣ .

(٢) الأعراف : ١٥٧ .

فالآية تقرر : أن أهل الكتاب - وهم اليهود والنصارى - يعرفون أن محمدا رسول الله، معرفة حقيقية، كمعرفة الآباء بالأبناء .

قال عمر لعبد اللهِ بن سَلاَم ، وكان من أحبار اليهود قبل إسلامه : « أتعرف محمدًا - صلى الله عليه وسلم - كما تعرف ابنك ؟ . قال : نعم ، وأكثر . لقد بعث الله أمينه فى سمائه إلى أمينه فى أرضه بنعته ، فعرفته . أما ابنى فلا أدرى ما كان من أمر أمه . فقبَّل عمر رأسه ».

(وَإِنَّ فرِيقًا مِّنهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) : فالبشارة به - صلى الله عليه وسلم - كانت موجودة بوضوح فى التوراة والإنجيل. وعلماء اليهود والنصارى يعرفونها حقا ، ولكنهم ينكرونها لمرض نفوسهم ، إلا من عصمه الله منهم فآمن .

ونحن نعلم أنهم حرفوا الكتابين . وقاموا بطمس ما يتعلق بالنبى - صلى الله عليه وسلم - لتبقى فيهم السلطة الدينية .

ولكن إنجيل « برنابا » سلم من أيديهم ، وظل قرونًا مدفونا فى خزائنهم ، حتى عثر عليه أخيرًا فى مكتبة الفاتيكان بروما ، وتسرب إلى العالم ، فارتاعوا ؛ لأنه يفضح أكاذيبهم ، فأعلنت الكنيسة أنها لا تعترف به إنجيلا ، مع أنه من أقدم أناجيلهم وأقربها إلى الصحة ، لأنه كتب فى القرن الأول الميلادى ، ونصوصه ناطقة صريحة بأوصاف النبى - صلى الله عليه وسلم - وأهداف رسالته .

وقد جاء فى الإصحاح الثانى والسبعين منه على لسان المسيح - عليه السلام - : « إننى قد أتيت لأُهيئ الطريق لرسول الله الذى سيأْتى بقوة عظيمة على الفجار ، ويبيد عبادة الأصنام من العالم » . ثم قال : « وسينتقم من الذين يقولون : إنى أكبر من إنسان . . وسيجىءُ بحقٍّ أجْلَى من سائر الأنبياء . . وسيمتدُّ دينه ، ويعمّ العالم » .

وجاء فى الإصحاح السابع والستين منه : « تعزيتى هى فى مجىء الرسول الذى سيبيد كل رأى كاذب فىّ ، وسيمتد دينه ، ويعم العالم بأسره . . ولا نهاية لدينه ، لأن الله سيحفظه صحيحًا » .

وفى الإصحاح العشرين بعد المائتين : « يظن كل شخص أنى صُلبْتُ ، لكن هذه الإهانة والاستهزاء تبقيان إلى أن يجىء محمد رسول الله ، فإذا جاء فى الدنيا ، ينبه كل مؤمن إلى هذا الغلط ، وترتفع هذه الشبهة من قلوب الناس » .

والأناجيل التي يعترفون بها ، والتوراة التي بين أيدينا الآن ، بقيت فيها إشارات عدة[١] ترمز إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – وقد عني بها كثير من الباحثين ، وفي طليعتهم العلامة : رحمة الله الهندي ، في كتابه : « إظهار الحق » . فارجع إليه إن شئت .

وذكرت الآية الذين يكتمون الحق وهم يعلمونه ، ويستلزم هذا أن هناك فريقا آخر ، يعلم الحق ويعلنه ويؤمن به ويؤيده . ومن هذا الفريق : الصحابي الجليل – عبد الله ابن سلام ، الذي كان من أحبار اليهود ، وأسلم ، ونزل فيه قول الله تعالى : « وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ فَآمَنَ وَاسْتَكْبَرْتُمْ »[٢] .

ومن أحبار اليهود والنصارى الذين عرفوا الصفات النبوية فآمنوا : زيد بن سعنة وتميم الداري ، والجارود بن عبد الله ، وإدريس بن سمعان . ولإسلام كل من هؤلاء قصة لا يتسع المقام لذكرها ، وإسلامهم جميعًا يستند إلى صفات الرسول في التوراة والإنجيل .

١٤٧ – (الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ) .

الامتراء : إما بمعنى الجدل أو بمعنى الشك ، فإن كان بمعنى الجدل ، فالغرض من الآية وصفُ أهل الكتاب بأنهم قوم عادتهم الجدل ، دون أن يهدفوا إلى الحق ، وأمر الرسول بمجانبتهم وألا يجاريهم في جدلهم .

والمعنى على هذا : الحق نزل عليك يا محمد من ربك ؛ وهؤلاء قوم عادتهم الجدل بدون طائل ، فاتركهم ولا تكونن من المجادلين مع قوم هذا خلقهم ، فلا فائدة ترجى ممن عميت قلوبهم .

وإن كان الامتراء بمعنى الشك : فالخطاب فيه لكل مكلف ، لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – لا يتصور منه الشك ولا يليق به ، فإنه لم يقم بدعوته إلا على بينة من ربه « مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ . وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ . إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ . عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ » . . . « مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ . لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ »[٣] .

---

(١) من أمثلة هذه الإشارات : سفر التثنية : ١٨/١٨– ، ٢/٢٣ . والمزامير إصحاح : ٤٥ حيث أورد في صفحة ١٧ مطابقة للرسول – صلى الله عليه وسلم – وإنجيل متى ١٧/٤ ، ١٠/٦ ، ٢٤/١٣ ، وإنجيل يوحنا (راجع تفسير المنار ج ٩ ص ٢٤٠ – ٢٨٣) .

(٢) الأحقاف : ١٠ .

(٣) أوائل سورة النجم .

والشاك لا يستطيع أن يمضى فيما يشك فيه ، فضلا عن أنه يلاقى الصعاب فى سبيله ، ولا يستطيع أن يقول ما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم : «والله لو وضعوا الشمس فى يمينى والقمر فى يسارى ، على أن أتركَ هذا الأَمرَ ، ما تركته حتى يُظهرَه الله ، أو أَهْلِكَ دونه » .

والمعنى على هذا : الحق نزل عليك يامحمد من ربك ، فلا تكونن أيها المكلف ، من الشاكين فى ذلك ، ودع ما يقوله الأفّاكون من أهل الكتاب ، واكتسب المعارف التى تعصمك منه .

(وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٤٨﴾) .

المفـردات :

(وِجْهَةٌ) : جهة .

(مُوَلِّيهَا) : متجه إليها .

(فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ) : فاطلبوا السبق إليها .

التفسير

١٤٨ - (وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ . . . . .) الآية .

ولكل فرد أو قوم ، جهة وقبلة هو موليها وَجْهَهُ فى الخيرات وغيرها . و كثير من الشعوب يتسابقون فى سبيل دنياهم ، دون رقابة من الضمير الدينى ، حتى كادت المدنية الحديثة تدمر العالم تدميرا ، أما أنتم - معشر المسلمين - فعليكم أن تتجهوا إلى الخير النافع فى الدنيا والآخرة ، لكم ولغيركم ، وأن تسبقوا سواكم إليه ، فهذا صراط الله المستقيم ، فاتبعوه «وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عن سَبِيلِهِ »[١]

(١) الأنعام : ١٥٣ .

وهكذا يقرر الإسلام الرقابة الدينية على التصرفات البشرية ، حتى لا ينحرف الناس عن جادة الصواب .

(أَيْنَمَا تكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللهُ جَمِيعًا إِنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شيْءٍ قَدِير) : هذا تحذير من الانحراف فى الاستباق فى الحياة الدنيا ، يعنى أن الله - تعالى - مالكُ أمركم جميعاً وإليه مرجعكم . فأينما كنتم فوق الأرض ، أو فى بطنها ، أو بين طبقات الفضاء يأْتِ بكم الله إليه جميعًا ، بأن يقبضَ أرواحكم ، ويحشركم إلى حسابه وجزائه : «وَمَا أَنتُمْ بِمُعْجِزِينَ فِى الْأَرْضِ وَلاَ فِى السَّمَاءِ»[1] . فقدرته عظيمة ، وعلمه محيط بكل شىء .

(وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ وَإِنَّهُۥ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٩﴾ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِى وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِى عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٠﴾) .

التفسير

١٤٩ - (وَمِن حَيْثُ خَرَجْت فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . . .) الآية .

ناقشت الآية السابقة السفهاء من الناس ، الذين أشاعوا الأراجيف عند تحويل القبلة ، وأفحمتهم بالدليل القاطع ، وأثبتت أن أهل الكتاب - وهم أصحاب الثقافة الدينية فى ذلك العصر - يعرفون أن الحق فى استقبال الكعبة ، كما يعرفون أبناءهم ، ولكنهم ينكرونه مع أنها قبلة جدهم إبراهيم الذى يشرفون أنفسهم بالانتساب إليه .

(١) العنكبوت : ٢٢ .

وقد عقب الله ذلك بأمر الرسول بالاتجاه فى صلاته إلى البيت الحرام ، سواءٌ أكان بالمدينة ، أم كان خارجها ، تعميما لا ستقبالها فى أى مكان .

وأمرُ الرسولِ أمر لأمّتِه . فهو إمامهم (وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَمَا اللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلونَ)

أى : وإن الاتجاه إلى المسجد الحرام فى أىمكان ، لهو الأمر الثابت الموافق للحكمة ، المنزل عليك من ربك : الذى وَالاَكَ بفضْلِهِ وإحسانه . فلاتعْدِل عن استقبال القبلة التى شرعها لك ، فإنه مُطَّلع على عملك ، وعلى أعمال عباده جميعاً ؛ فيجازيهم حسبما عملوا .

وفى نسبة الحق إلى (ربك) : إيذان بصدقه – صلى الله عليه وسلم – فيما جاء به وأنه – تعالى – يحفظه من مؤامرات أعدائه ، ويعاقبهم عليها .

وختم الآية بقوله : (وَمَا اللهُ بِغافِلٍ عَمَّا تعْمَلونَ) . لوعد المطيع ، ووعيد العاصى .

١٥٠ – (وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُمَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ . . . الآية) .

أمر الله رسوله بالتوجه إلى المسجد الحرام ؛ ثلاث مرات :

الأولى فى قوله :

(فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) .

والثانية فى قوله :

(وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطرَ الْمَسْجد الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ) .

والثالثة فى قوله :

(وَحَيْثُمَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ) .

وحكمة هذا التكرير : أن القِبْلَةَ لها شأْن خطيرٌ . والنسخ من مظان الشبهة والفتنة فلذا أكد أمرها مرة بعد أخرى . مع أنه قد ذكر فى كل مرة حكمة جديدة .

ذكره أبو السعود .

وقال القرطبي ــ نقلا عن غيره فى تعليل التكرار ــ : إن موقع التحويل كان معنتا فى نفوسهم جدا ، فأكد الأمر ؛ ليرى الناس الاهتمام به ، فيخف عليهم ، وتسكن نفوسهم إليه .

ويمكن حمل التكرار على أن الآية الأولى : «فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » . لتشريع تحويل القِبْلة من بيت المقدس إلى الكعبة ، وقوله بعد ذلك :

(وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) لتشريع الاتجاه إليها فى الأسفار ، وقوله : (وَحَيْثُمَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ) لتشريع الاتجاه إليها من المقيمين فى بقاع الأرض المختلفة .

وعلل الأمر باتجاههم إلى الكعبة فى كل مكان يصلون فيه ، بقوله :

(لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ) .

فأهل الكتاب يعلمون من كتابهم : أن اتجاهكم إلى الكعبة حق . فإذا اتجهتم إليها لم يكن لهم عليكم أى دليل ينقص من عملكم ، فهى قِبْلَةُ أبيهم إبراهيم ، وإن لم يعجبهم انصرافكم عن قبلتهم .

والمشركون سيعلمون ــ بهذا الاتجاه ــ أنكم ورثة مِلَّةِ أبيكم إبراهيم وقبلته، وكانوا يعترضون عليكم ، بمخالفة قبلته ، والآن : سقط هذا الاعتراض .

أما الظالمون المعاندون : فلا حيلة لكم معهم . فهؤلاء يقولون : ماتحوَّلَ إلى الكعبة إلا ميلا إلى دين قومه ، وحبًّا لبلده ، أو بدا له فرجع إلى قبلة آبائه . ويوشك أن يرجع إلى دينهم ، وتسمية هذه الكلمة الشنعاء (حُجَّة) ــ مع أنها أفحش الأباطيل ــ من قبيل قوله تعالى : «حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةٌ »[1] حيث كانوا يسوقونها مَسَاقَ الحُجَّةِ .

(فَلَاتَخْشَوْهُمْ) ؛ فإن مطاعنهم لا تضركم .

(وَاخْشَوْنِى) . فلا تخالفوا أمرى .

(وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِى عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ) :

---

(١) الشورى : ١٦ .

أى : وأمرتكم بذلك ؛ لأُتِمَّ نعمتى عليكم ، ولعلكم تهتدون بامتثال ما أمرتكم به إلى سعادة الدارين .

ومن تمام نعمة الله على المسلمين : تطهير البيت الحرام من الأَصنام ، وتطهير الجزيرة العربية كلها منها ، وقد تم هذا فى آخر حياة الرسول - عليه السلام - فحقق الله وعده ونصر جنده ، وهزم الأَحزاب وحده .

وقد تحققت للمسلمين البُشْرَيَاتُ الثلاث ، التى أشارت إليها الآية الكريمة : قطع ألسنة السفهاء ، وإتمام النعمة بإِكمال الأَمن ، وتعميم الهداية ونشرها بين الأُمم والشعوب .

قال تعالى : «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً . . . »[1] الآية .

(كَمَآ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُواْ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ ﴿١٥١﴾).

المفـردات :

(يُزَكِّيكُمْ) : يطهركم .

(الْكِتَاب) : القرآن الكريـم .

(الْحِكْمَة) : السنة النبوية ، أو ملكة عقلية للتمييز بين الحق وغيره .

التفسير

١٥١- (كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا . . .) الآية .

الخطاب للعرب ، و (كَمَا أَرْسَلْنَا) متعلق بقوله : (وَلِأُتِمَّ) .

والمعنى : ولأُتم نعمتى عليكم بما سبق من جعلكم أمة وسطا ، وكونكم شهداء على الناس ، واستقبالكم الكعبة قبلَةَ أبيكم إبراهيم ،كما أرسلنا فيكم رسولا منكم ، أى عربيا

(١) المائدة : ٣ .

مثلكم ، وأنزلتُ عليه كتاباً سماويًّا معجزًا ، محفوظًا من التحريف والتبديل ، يتلوه عليكم فيخرجكم به من الظلمات إلى النور .

(وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّالَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ) .

ويطهّر نُفوسكم ، ويمحصها لله بوعظه وإرشاده ، حتى يكون عملكم خالصاً ، لوجه الله — تعالى — وتتلاقى القلوبُ على محبةٍ ورضوانٍ من الله ، وتكونوا — دائما — فى نصرة دين الله ، ويعلمكم كتاب الله ومافيه : من أُصول التوحيد ، وشعائر الدين ، ومناهج الخُلُقِ الفاضل ليكون كل ذلك دستورًا لكم ، ويعلمكم الحكمة ، وهى : سنة الرسول — صلى الله عليه وسلم — كما قال الإمام الشافعى .

ومن معانى الحكمة : إصابة الحق والصواب .

وما من شك فى أن فهم القرآن والسنة والعمل بهما ، ينمى فى المؤمن موهبةَ الحكمة التى تهديه إلى الصواب ، فيما يتعرض له من مشكلات .

«وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا »[1]

والمؤمن البصير ، يدرك الصواب بنور الله : «يَا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا إن تَتَّقُوا اللهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَاناً[2] » .

(فَاذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُواْ لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾) .

التفسير

١٥٢ — (فَاذْكُرُونِى أَذْكُرْكُمْ . . .) الآية .

فاذكرونى بالطاعة واللسان ، أذكركم بالثواب وبالثناء فى الملإ الأعلى . وإن نعم الله المتوالية عليكم : تستدعى أن تلهج ألسنتكم بذكر الله — تعالى — وتنفعل جوارحكم بطاعته .

(١) البقرة : ٢٦٩ . (٢) الأنفال : ٢٩ .

ومن كرمه – تعالى – إكرامه الذين يذكرونه : بذكره إياهم .

عن أبى هريرة – رضى الله عنه – عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فى حديث قدسى عن الله – عز وجل – :

يقول الله تعالى : « أَنَا عند ظنّ عبدى بى ، وأنا مَعَهُ حين يذكرنى . فإن ذكرنى فى نفسه ، ذكرتُهُ فى نفسى ، وإن ذكرنى فى ملإ ، ذكرته فى ملإٍ خيرٍ منهم »[١] .

والذكر من العبد : يكون بالأقوال والأفعال الخالصة . ومن الرب : بحسن المكافأةِ .

(وَاشْكُرُوا لِي) . أى اشكروا لى نعمى عليكم ، ومن أجَلِّها أننى أرسلت فيكم رسولا منكم يزكيكم ، ويعلمكم ، ويهديكم إلى الله .

وشكر المنعم واجب .

والشكر ، يكون : بتوجيه الجوارح إلى ماخلقها الله له ، وبذل المال فيما أباحه وندب إليه ، ونشر العلم فيما ينفع ، لوجهه – تعالى – فشكر العالم : نشر العلم ، وشكر القوى : مساندة الضعيف ، وشكر الغنى : الصدقة . وشكر الحاكم : العدل والتواضع. وهكذا . . وقد وعد الله الشاكرين بموالاة نعمه عليهم : «لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ »[٢] .

(وَلَاتَكْفُرُونِ) أىْ ولا تكفروا نعمى بجحدها أو منع زكاتها ، أو ترك طاعة الله شكرا له عليها ؛ فإن العقاب على ذلك شديد .

وقد أعطى الله قارون المال الوفير ، فلما ادعى أنه ناله بجهوده وعلمه ، و « قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِندِى »[٣] ، خسَفَ الله به وبداره الأرض . ولما أعطى الله – سبحانه – سليمان – عليه السلام – ملكه الواسع ، قال : «هَٰذَا مِن فَضْلِ رَبِّى لِيَبْلُوَنِى أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ »[٤] فشكرَ اللهَ ، فحفظَ عليه نعمتَه .

---

(١) رواه الشيخان والترمذى .

(٢) إبراهيم : ٧

(٣) القصص : ٧٨

(٤) النمل : ٤٠

(يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٣﴾) .

المفـردات :

(الصَّبْر) : ضبط النفس ، وقوة الاحتمال .

التفسير

١٥٣ - (يَٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ . . .) الآية .

يُعِدُّ الله المسلمين لما سيواجهونه من الفتن والمحن والحروب ، ويدربهم تدريبًا نفسيا على ملاقاة الشدائد ، واحتمال الأهوال ، فيأمرهم سبحانه وتعالى ، أن يستعينوا على خوض غمار الأحداث والمحن بسلاحين رئيسيين ، هما : الصبر ، والصلاة .

أما الصبر ، فيكون برياضة النفس على احتمال المكاره ، وقمع الشهوات ، وملاقاة النكبات ، مع التسليم لله بقضائه ، وانتظار فرجه ، والرضا بحكمه .

وبعض المفسرين يقسم الصبر إلى ثلاثة أنواع : صبر على ترك المحارم ، وصبر على فعل الطاعات ، وصبر على المكاره والنوازل .

ومن أهم مواطن الصبر : الصبر عند لقاء العدو جهادا فى سبيل الله .

ولهذا ، كان ثواب الصابرين غير محدود : « إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حساب »[1] .

ولأهمية الصبر : ورد ذكره فى القرآن ، فى نحو سبعين موضعًا . وأورد ابن القيم الجوزية فى كتابه : «عدة الصابرين » أكثر من عشرين فضيلة للصبر .

وأما الصلاة : فهى : أم العبادات ، ومعراج المؤمنين إلى منازل الصالحين . واستغراق المؤمن فيها ، علاج لما قد يتعرضله من أخطار الحياة ؛ لأن المؤمن الذى يستعين فيها بالله

(١) الزمر : ١٠ .

تعالى - على شدائده ، لا يتخلى عنه سبحانه ، بل يعينه على الخلاص منها ، وقد كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة .

ثم أكد نتيجة الاستعانة بذلك ، فقال : (إنَّ اللهَ مَعَ الصَّابِرِينَ) أى : يمنحهم السكينة والعزاء والعوض ، والمدد الذى يعين على الثبات والخروج من المآزق . ولم يقل إن الله مع الصابرين والمصلين ، لأن الصلاة تجعل المصلى مع الله - تعالى - وإذا كان المصلى مع الله ، فالله معه مثلما هو مع الصابر ، كما أن الصلاة نوع من الصبر .

وليس الصبر بلادة فى الإحساس ، واستسلامًا للنوازل وإنما هو : ثبات على مكافحة البلاء .

(وَلَا تَقُولُواْ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتُۢ ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾) .

التفسير

١٥٤ - (وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتٌ . . .) الآية .

إن الحياة الدنيا ليست نهاية المطاف ، بل بعدها مرحلة القبر ، ثم البعث ، ثم الحساب ثم الجنة أو النار .

والشهداء فى قبورهم أحياء حياة كريمة ، وإن كانت غير مشاهدة ، فلهذا نهى الله الناس عن أن يقولوا : إنهم أموات ، وقرر أنهم أحياء فقال :

(بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ) .

أى : بل هم أحياء : حياة مؤكدة ، وإن لم نشعر بها ؛ لأننا لا ندرك مما يحيط بنا إلا القليل . وحياة الشهداء مصحوبة بالرزق . قال تعالى :

« أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ * فَرِحِينَ بِما آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ »[1] .

فهم أحياءٌ ممتعون برزق ربهم ، وهم به فرحون ؛ ويستبشرون بما يقدمه إخوانهم من الجهاد فى سبيل الله وما ينتظرهم من ثوابه الجزيل ، ولكن كنه هذه الحياة ، علمه عند الله .

وقد أنبأنا النبى – صلى الله عليه وسلم – فيما رواه مسلم : « إن أرواح الشهداء فى حواصل طيور خضر ، تسرح فى الجنة كيف شاءت . . . الخ » . وكل ما نعلمه فيما عدا ذلك : أن الشهداء فى حياة خير مما نحن فيه .

وذكر حالة الشهداء بعد الحض على الصبر ؛ لأنها من ثمراته الطيبات .

(وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾) .

المفـردات :

(وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ) البلاء : الاختبار .

التفسير

١٥٥ . ١٥٦ – (وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَىْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ . . .) الآية .

اقتضت حكمة الله تعالى – أن تكون هذه الدنيا دار ابتلاء وتمحيص ، « لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ »[2] .

(١) آل عمران : من آية : ١٦٩ وآية : ١٧٠ . (٢) الأنفال : ٤٢ .

والإيمان درجات : فمن الناس « مَن يَعْبُدُ اللهَ عَلَى حَرْفٍ »[(١)] ، « وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللهِ »[(٢)] ، « وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللهِ »[(٣)] .

والله ـ سبحانه ـ ليس فى حاجة إلى أن يختبر عباده ، ولكنه اختبرهم ليقيم عليهم الحجة : « أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لاَ يُفْتَنُونَ »[(٤)] .

وسنة الله تجرى على خلقه أجمعين ، حتى الأنبياء .

روى البخارى والترمذى عنه ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال : « أشد الناس بلاء : الأنبياء ، ثم الأمثل فالأمثل » . وخرّج مسلم ، عن أبى سعيد وأبى هريرة ـ رضى الله عنهما ـ أنهما سمعا من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قوله : « ما يصيب المؤمنَ مِنَ وَصَبٍ ولا نَصَبٍ ، وَلَا سَقَمٍ ولا حَزَنٍ ، حتى الْهَمٍّ يهمه ، إلا كُفِّر به من سيئاته » .

وقد أعدَّ الله المسلمين لحمل رسالتهم الكبرى إلى العالم ، فأمرهم بالصبر والجهاد ، حتى تعلوَ كلمة الله ، وأنبأهم بأنهم سيتعرضون لشىء من الخوف ، وهو غير الجبن ، إذ هو : غريزة توقظ فى صاحبها التوقِّى من الأخطار .

وقد حدث الخوف للمسلمين فى غزوة الخندق وحنين ، وأنبأهم ـ سبحانه ـ أنهم سيتعرضون لشىء من الجوع ، فقد كان صلوات الله وسلامه عليه ، يربط الحجر على بطنه من الجوع .

وقالت عائشة ـ رضوان الله عليها ـ : « لقد مات رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وما شبع من خبز وزيت فى يوم واحد مرتين » رواه مسلم .

وكان عليه الصلاة والسلام : يغزو مع أصحابه أحيانا ، وليس لهم طعام إلا ورق الشجر ، أو ثمرات يتبلغ بها الواحد منهم .

---

(١) الحج : ١١ .
(٢) العنكبوت : ١٠ .
(٣) البقرة : ٢٠٧ .
(٤) العنكبوت : ٢ .

كما أنبأهم – جل شأنه – أنهم سيتعرضون لنقص من الأموال ، كما حدث لهم فى أُحُدٍ وَتَبُوكَ ، ولفقد الأنفس ، كما حصل لهم فى أُحُدٍ ومُؤتة ، ولنقص الثمرات ، كما حدث فى عام الرَّمَادة .

ومعنى الابتلاء من الله : أن يعاملهم معاملة المختبر – وهو العالم بحالهم – ليتميز الصابر المجاهد المحتمل ، من الضعيف فى دينه ونفسه ، وفق ما علمه الله منه أزلا ، فيجازى كلا منهما على ما عمله ، لا على ما علمه الله منه .

والخوف : يكون من إزعاج أعدائهم لهم وإرهابهم إياهم ، أو من توقع المكاره فى النفس أو المال أو الولد .

والجوع : يكون من قلة الموارد ، ونحو ذلك .

ونقص الأموال : بقلة الكسب والخسارة فى التجارة ونحوها .

ونقص الأنفس : بالقتل أو الموت .

ونقص الثمرات : بنحو الآفات .

وقد أردف الله تأكيد الابتلاء بذلك ، بالحث على الصبر وبيان عاقبته ، فقال :

(وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ . الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ .) .

الخطاب فى قوله (بَشِّرِ) : للنبى – صلى الله عليه وسلم – ، أو لكل من يستطيع التبشير .

والمصيبة : المكروه الذى يؤلم . وليس الصبر هو : الاسترجاع باللسان وحده ، بل بالقلب معه ، بأن يتذكر أن نعم الله عليه كثيرة ، وأن ما أبقاه الله له ، أضعاف ما استرده منه ، فيهون المصاب بذلك على نفسه ، ويستسلم ، فذلك هو المقصود بقوله : (إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ) ، لا مجرد الاقتصار على النطق : (إنا لله وإنا إليه راجعون) ، وإن كان ثواب هذا القول عظيما .

قال – صلى الله عليه وسلم – : « ما من عبدٍ تصيبه مصيبة فيقول : (إنا لله وإنا إليه راجعون) اللهم آجرنى ، إلا آجره الله – تعالى – فى مصيبته ، وأخلف له خيراً منها . . . » إلخ . أخرجه مسلم .

وإطلاق البشرى - بدون تقييد - يشير : إلى أن ثواب الصابرين الذين يقولون ذلك ، لا يحيط به الوصف .

ويجوز أن يكون الْمُبَشَّرُ به ، هو ما دلت عليه الآية التالية من أن : عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأنهم مهتدون ، فما أعظمها بشارة !

(أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾) .

المفردات :

(صلوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ) : الصلاة من الله : الرأفة والمغفرة .

التفسير

١٥٧ - (أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ . . .) الآية .

هذا هو جزاء الصابرين الذين يُبَشَّرُونَ به ، وهو : أن لهم من ربهم ثلاث بشريات .

الأُولى : صلوات الله عليهم . وذكرت بصيغة الجمع للتكثير . وصلاة الله عليهم ، هى مغفرته لهم ، ورأفته بهم .

والثانية : رحمته ، بإزالة آثار المصيبة ، أو تعويضهم بما ينعم به عليهم ، من جلب نفع أو دفع ضر .

والبشرى الثالثة : جاءت فى قوله تعالى :

(وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ) إلى مطالبهم الدنيوية والأُخروية ، فإن من نال رأفة الله ورحمته ، لم يفته مطلب .

وقد جمع فى البشارة بين الصلاة ـ وهى هنا بمعنى الرأفة ـ وبين الرحمة ـ وهى شاملة للرأفة ـ ؛ للمبالغة ، كما فى قوله تعالى : « رَأْفَةً وَرَحْمَةً[1] » ، وقوله : « رَءُوفٌ رَّحِيمٌ[2] » .

(إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٥٨﴾) .

المفـردات :

(الصَّفَا وَالْمَرْوَة) : هضبتان ملحقتان حاليا بالمسجد الحرام : يسعى بينهما الحاج والمعتمر .

(مِن شَعَآئِرِ اللهِ) : من علامات دين الله فى الحج والعمرة . والشعائر : لغة : جمع شعيرة ، وهى العلامة .

(فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ) : أى قصد الكعبة لأداء المناسك فى موسم الحج .

والحج لغة : القصد ، وشرعا : قصد الكعبة للنُّسُك المشتمل على الوقوف بعرفة ، فى زمن مخصوص .

(أَوِ اعْتَمَرَ) : أى زار الكعبة لنسك العمرة ، وهى كالحج ، فيما عدا الوقوف بعرفة وأنها لا تختص بزمان . والاعتمار فى اللغة : الزيارة مطلقا ، كالعمرة .

(فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا) : فلا إثم عليه فى أن يسعى بينهما .

(وَمَن تَطَوَّعَ خَيْراً) : أى ومن زاد خيراً على ما طلب منه .

التفسير

١٥٨ ـ (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللهِ . . .) الآية .

(١) الحديد : ٢٧ .　　(٢) الحشر : ١٠ .

روى البخارى ، عن عاصم بن سليمان ، قال : « سألت أنس بن مالك ، عن الصفا والمروة ، فقال : كنا نرى أنهما من أمر الجاهلية ، فلما كان الإسلام أمسكنا عنهما » فأنزل الله – عز وجل –: (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا) .

وفى رواية الترمذى ، عن أنس ، أنهما : « كانا من شعائر الجاهلية » .

ويشرح الشعبى أمرهما فى الجاهلية ، فيقول : « كان على الصفا فى الجاهلية صنم يسمى : إسافا ، وعلى المروة صنم ، يسمى : نائلة ، فكانوا يمسحونهما ، إذا طافوا ، فامتنع المسلمون عن الطواف بهما من أجل ذلك ، فنزلت الآية » ، أى نزلت لرفع الحرج من السعى بينهما . بعد أن أزيلت عنهما الأصنام .

والمعنى : إن الصفا والمروة من معالم دين الله ، فهما من مناسك الحج والعمرة فى الإسلام ، بعد أن أزيل الصنمان من فوقهما ، وتمحض الذكر بينهما لله – تعالى –

(فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوفَ بِهِمَا) : أى فمن كان حاجا أو معتمرا ، أو جامعا بين الحج والعمرة ، فلا إثم عليه فى أن يسعى بينهما .

وقد علمت مما تقدم : أن السعى بينهما كان نسكا وعبادة فى الجاهلية ، ولكن العبادة فيه كانت للوثنَيْن القائمين فوقهما ، فكان الساعون من أهل الجاهلية يمجدون وثنيتهما أثناء السعى . فلما جاء الإسلامُ ، أقر السعى بينهما ، بعد أن أزال الأصنام ، وجعل الذكر لله – تعالى – وحده ، وهذا وأمثاله من السياسة الشرعية فى الإسلام ، فإنه إذا أقر أمراً كان معروفا فى الجاهلية ، لحكمة تقتضى إقراره ، جرده من مظاهر الوثنية ، ووجهه إلى الله – تعالى – قصدا وذكرا .

قال الآلوسى : وقد وقع الإجماع على مشروعية الطواف – أى السعى بينهما فى الحج والعمرة – لدلالة نفى الجُناح على ذلك ، لكنهم اختلفوا فى الوجوب ، فعن أحمد : أنه سنة ، وبه قال أنس ، وابن عباس ، والزبير ؛ لأن نفى الجناح يدل على الجواز ، والمتبادر منه

عدم اللزوم ، كما فى قوله تعالى : « فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يَتَرَاجَعَا[1] » وليس مباحا بالاتفاق ؛ لقوله تعالى : (مِن شَعَآئِرِ اللَّهِ) فيكون مندوبا .

وعن الشافعى ومالك : أنه ركن فيهما ، وحجتهما فى ذلك : ما أخرجه الطبرانى عن ابن عباس ، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال : « إن الله كتب عليكم السعى فَاسْعَوْا » . وكتب بمعنى : فرض ، كما فى قوله تعالى : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ[2] » . وما رواه مسلم ، عن عائشة ، قالت : « ما أتم الله حج من لم يسع بين الصفا والمروة ، ولا عمرته » ، ولقوله – صلى الله عليه وسلم – : « خذوا عنى مناسككم » . وقد صح أن النبى – صلى الله عليه وسلم – سعى بينهما .

وعن أبى حنيفة : أنه واجب يجبر تركه بذم . ا هـ . بتصرف

ومن أراد مزيدا فى تعرف وجوه نظر الأئمة . فليرجع إلى كتب الفقه .

(وَمَن تَطَوَّعَ خَيْراً فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ) .

التطوع : ما يأتى به الإنسان من الطاعة غير المفروضة عليه ، أى وَمَن أتى بشىء من النوافل ، فإن الله (شَاكِرٌ) له ، أى يثيبه عليه (عَلِيمٌ) بكل شىء ، فلا يخفى عليه تطوعه ، نيةً وكيفيةً ومقداراً ، فلا ينقص من أجره شيئاً .

واعلم أن السعى بين الصفا والمروة ، شعيرة موروثة عن أم إسماعيل – عليه السلام – فقد جاء فى حديث طويل ، رواه البخارى ، عن ابن عباس ، بعد ما ذكر : أن إبراهيم – عليه السلام – جاء بهاجر وابنها إسماعيل ، عند مكان البيت ، وتركهما ، فقالت له : « يا إبراهيم : أين تذهب، وتتركنا بهذا الوادى الذى ليس فيه إنس ولا شىء ؟ »، ثم قالت له : « آلله أمرك بهذا ؟ قال : نعم ، قالت : إذاً لا يضيعنا » ومضى ابن عباس فى الحديث إلى أن قال : « حتى إذا نَفِد ما فى السقاء ، عطشت ، وعطش ابنها ، وجعلت تنظر إليه يَتَلَوَّى ، فانطلقت كراهية أن تنظر إليه ، فوجدت الصفا أقرب جبل فى الأرض يليها ، فقامت عليه ، ثم استقبلت الوادى تنظر ، هل ترى أحدا ؟ فلم تر أحدا ، فهبطت من

---

(١) البقرة : ٢٣٠ . (٢) سورة البقرة : ١٨٣ .

الصفا ، حتى إذا بلغت الوادىَ ، رفعت طرف درعها ، ثم سعت سعى الإنسان المجهود ، ثم جاوزت الوادىَ ، حتى أتت المروة ، فقامت عليه . . إلى أن قال : « ففعلت ذلك سبع مرات » . قال ابن عباس : قال النبى – صلى الله عليه وسلم – : « فذلك سعى الناس بينهما » ومضى فى الحديث ، إلى أن قال : « فإذا هى بالملَك عند موضع زمزم ، فبحث بعقبه – أو قال بجناحه – ، حتى ظهر الماءُ : (أى ماء زمزم) إلى آخر الحديث .

(إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾) .

المفردات :

(الْبَيِّنَاتِ) : الحجج الواضحات ، جمع بينة .

(الْهُدَى) : ما يهدى إلى الحق والرشاد .

(فِى الْكِتَابِ) : المرادُ به ما يشمل جميع الكتب السماوية ، ومنها التوراة والإنجيل والقرآن .

(يَلْعَنُهُمُ اللهُ) : يطردهم من رحمته .

(وَيَلْعَنُهُمُ اللاَّعِنُونَ) : يسخط عليهم الناس .

(وَبَيَّنُوا) : أى أظهروا ما كتموه .

التفسير

١٥٩ – (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى . . .) الآية .

قال الآلوسى : أخرج جماعة عن ابن عباس ، قال ، سأل معاذ بن جبل ، وسعد بن معاذ ، وخارجة بن زيد ، نفرًا من أحبار يهود ، عن بعض ما فى التوراة ، فكتموهم إياه وَأَبَوْا أن يخبروهم ، فأنزل الله – تعالى – هذه الآية .

وعن قتادة : أنها أنزلت فى الكاتمين من اليهود والنصارى .

المعنى فى هذه الآية الكريمة – وإن كان سبب نزولها خاصا – وعيدٌ لكل من كتم علمًا يحسنه : سواءٌ أكان من اليهود ، أم النصارى ، أم غيرهم . فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

فكل من آتاه الله علما ، وَجَبَ عليه أن يبذله للمحتاجين إليه ، ولا يكتمه ، وإلا كان آثما . ولكونها عامة ، قال أبو هريرة ، فيما رواه البخارى عنه : « لولا آية فى كتاب الله ما حدثت أحدا بشىء أبدًا » ، ولعله قال ذلك ، حين قيل له : أكثرت فى الرواية .

وكما جاء الوعيد عن الكتمان فى القرآن ، جاء فى السنة .

أخرج أبو يعلى والطبرانى ، بسند صحيح ، عن ابن عباس – رضى الله عنهما – قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : « من سُئل عن علم فكتمه ، جاء يوم القيامة ملجَمًا بلجام من نار » .

ومع أن العلم يجب تبليغه ، فليس على العالم أن يبلغ منه إلا ما يناسب السامع ، لكيلا يضل بسبب ضعف استعداده الفكرى ، أو العلمى أو وهن دينه .

ولهذا كان ابن مسعود يقول : « ماأنت بمحدث قوما حديثا لاتبلغه عقولهم ، إلا كان لبعضهم فتنة » .

وفى هذا المعنى ، يقول صلى الله عليه وسلم : « حدثوا الناس بما يفهمون ، أتحبون أن يكذب الله ورسوله »[1] . ؟ !

وقد دلت الآية على هذا المعنى . فإن الوعيد فيها ، إنما هو على كتمان ما كان من البينات الواضحات ، والهدى الذى لايضل به الناس .

أما سواه ، فيكتم – إلا عن أهله – مخافة الفتنة . وقد فعل ذلك أبو هريرة .

(١) أورده الفردوسى وذكره القرطبى .

روى البخارى عنه : أنه قال : « حفظت عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعاءين أما أحدهما : فبثثته ، وأما الآخر : فلو بثثته ، قطع هذا البلعوم » .

قال القرطبي : قال علماؤنا : وهذا الذى لم يبثه أبو هريرة ، وخاف على نفسه فيه الفتنة أو القتل ، إنما هو يتعلق بأمر الفتن ، والنصّ على أعيان المرتدين والمنافقين ، ونحو هذا ، مما لا يتعلق بالبينات والهدى .

(مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ) .

المراد بالكتاب : جنس الكتاب الشامل للتوراة والإنجيل والقرآن .

فاليهود من أهل هذا الوعيد ، لأنهم كتموا مافى كتابهم ، من نعت محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ الذى « يَعْرِفونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ »[1] ، وكتموا عقوبة الرجْم ، وغير ذلك من الحق الذى أخفوه وهم يعلمون .

والنصارى كذلك لكتمانهم مافى كتابهم الإنجيل من البشارة برسول يأتى من بعد عيسى اسمه أحمد ، وأنه أُمِّىٌّ ، وغير ذلك من نعوته ، ونعوت أتباعه التى منها أنهم « كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى على سُوقِهِ »[2] .

وكل من حبس عِلْماً عن الناس بيَّنه الله فى القرآن أو السنة ، فهو كاتم لما بيَّنَهُ الله فى الكتاب .

وينطبق هذا على كل علم نافع ضرورى .

(أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللهُ وَيَلْعنهُمُ اللَّاعِنُونَ .) :

أى أولئك الكاتمون للعلم الذى بينه الله فى الكتاب ، يطردهم الله من رحمته ، ويسخط عليهم الخلق ، فيزدرونهم وينبذونهم ، فنى العلم حياة النفوس ، وهو حق للناس يجب بذله .

١٦٠ ـ (إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا . . .) الآية .

---

(١) سورة البقرة : ١٤٦ .

(٢) سورة الفتح : ٢٩ .

استثنى الله من أولئك الكاتمين المعاقبين بالطرد من رحمته وبسخط الخلائق : مَنْ تابوا ورجعوا عن كتمانهم العلم ، (وَأَصْلَحُوا) بإظهار ما كتموه ، وتصحيح ما حرفوه أو أساءوا فيه الفتوى ، وردهم ما أخذوه بسبب التحريف أو الكتمان (وَبَيَّنُوا) الحق دائماً ،ليكون ذلك أمارة على صدق توبتهم من الكتمان . فهؤلاء : لا يعاقبهم الله بما توعد به الكاتمين لأن الله ـ تعالى ـ يفرح بتوبة عباده ، وقد أكد الله ـ سبحانه ـ العفو عنهم ، المأخوذ من الاستثناء بقوله : (فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ) أى : أقبل توبتهم المقرونة بالإصلاح، وتبيين الحق ، (وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ) ومن كان شأنه المبالغة فى قبول التوبة وسعة الرحمة ، فهو الجدير بأن يتوب على عباده ويرحمهم ، إذا بادروا بالتوبة والإصلاح والتبيين .

وقد اشتملت الآية على أركان التوبة :

١ ـ الرجوع عن الذنب ويشير إليه قوله : (تابُوا) .

٢ ـ الندم على ما فات لأنه من تمام التوبة .

٣ ـ رد المظالم إن وجدت ، ويشير إليهما قوله : (وَأَصْلَحُوا) .

٤ ـ العزم على عدم العود ، ويشير إليه قوله : (وَبَيَّنُوا) .

(إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٦١﴾ خَالِدِينَ فِيهَا ۖ لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿١٦٢﴾) .

التفسير

١٦١ ـ (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ . . . .) الآية .

بَيَّنَ الله قبل ذلك : أن الذين يكتمون ما أنزل الله من البينات والهدى ، يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون . واستثنى منهم من تابوا ، وأصلحوا ، واستقاموا على تبيين الهدى فأولئك يقبل الله توبتهم ، ويعفو عنهم .

وبين فى هذه الآية والتى بعدها ، عقوبة الكافرين بصفة عامة . ويدخل فيهم الذين كفروا بكتمان الهدى من أهل الكتاب ، تأكيدا لعقوبتهم السابقة .

والمعنى : إن الذين كفروا بالهدى الذى جاء به محمد - صلى الله عليه وسلم - وأصروا على الكفر ، فلم يتوبوا - غير مكترثين بما يقرع أسماعهم من آيات الهدى ، وماتراه أبصارهم من دلائل الحق ، وأقاموا على إصرارهم ، حتى ماتوا وهم كفار - أولئك تستمر عليهم لعنة الله التى لازمتهم من أول كفرهم ، ولعنة الملائكة والناس .

وجميع هؤلاء تستمر لعنتهم عليهم ، بسبب إصرارهم على الكفر .

وكلمة : (أَجْمَعِينَ) : تأكيد وليست خاصة بالناس ، وليس المقصود من لعنة الناس لهم : أنهم جميعاً يلعنونهم ، بل المقصود : أن كثيرًا من الناس يلعنونهم .

١٦٢ - (خَالِدِينَ فِيهَا لا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلا هُمْ يُنْظَرُونَ) .

أى خالدين فى لعنة الله ، أو فى النار . لايخفف عنهم العذاب بأنواعه ، يوم القيامة فهم فيه معذبون بغضب الله ونار جهنم ، والزمهرير .

(وَلا هُمْ يُنْظَرُونَ) : أى ولا هم يؤخرون ساعة دون عذاب . مأخوذ من الإنظار بمعنى التأخير ، أو المعنى : ولاهم ينظرون من الله - تعالى - نظر رحمة[1] ، وإرجاع الضمير فى قوله : (خَالِدِينَ فِيهَا) إلى النار ، ولم يسبق ذكرها ، للإيذان بأنها معروفة حاضرة فى الذهن ، وإن لم تذكر . تهويلا لأمرها ، ولأن لعنة الله تؤذن بها ، فإنها هى الطرد من رحمته ومَن طرده الله من رحمته ، عذبه بناره .

(وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ۖ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾) .

المفردات :

(إِلَٰهٌ) الإله : المعبود .

---

(١) النظر بهذا المعنى يتعدى ، ويأتى منه المبنى للمجهول ، كما فى الأساس .

(الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ) : صيغتان للمبالغة فى الرحمة ، الأُولى سماعية ، والثانية قياسية ، وتختص الأُولى بالله - تعالى - ويجوز إطلاق الثانية على غيره .

التفسير

١٦٣ - (وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ) .

لما ذكر الله فى الآيتين السابقتين وعيد الكافرين ، وختمه بأنهم خالدون فى العذاب وأنهم لايخفف عنهم ولاينظرون ، أتبعهما هذه الآية والتى تليها ، ليرشدهم إلى توحيده- سبحانه - لعلهم ينقذون أنفسهم من هذا الوعيد الذى ينتظرهم ، فهما مسوقتان لإثبات الألوهية لله - تعالى - وتفرده بها ، وقد مرّ قوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ . . . » الآية . لإثبات نبوة محمد - صلى الله عليه وسلم - الذى كتموا شهادة الكتب السماوية بنبوته .

وسبب النزول على مانقله الألوسى :

عن ابن عباس - رضى الله عنه - : أن كفار قريش قالوا : للنبى - صلى الله عليه وسلم - : صف لنا ربك ، فنزل قوله تعالى : (وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ) ومع أن السبب خاص ، فالخطاب عام لكل من يصلح للخطاب ، والسائلون فى جملتهم .

والمعنى : وإله البشر الذى يستحق العبادة ، إله واحد ، هو الله - تعالى - لا إله إلا هو بليغ الرحمة ، فقد عمت رحمته فى الدنيا المؤمن والكافر ، والبر والفاجر ، وعمت رحمته فى الآخرة ، أهل الإيمان : من وفى منهم ، ومن قصر وتاب .

«قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ * وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ . . . »[1]

ومن كان كذلك : فلا يصح أن يُعبد معه سواه ، فإن سواه مجرد من صفات الألوهية محتاج إلى الله - سبحانه وتعالى ، فى خلقه وتدبيره ، كما أنه - عز وجل - لو كان معه إله آخر ، لفسد العالم .

---

(١) سورة الزمر : ٥٣ ، ٥٤ .

« لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللهُ لَفَسَدَتَا »[١] .

والتعبير بقوله : (لا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ) بعد قوله: (وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِد) لتقرير وحدانية الإله وتأكيدها ، ونفى الشريك عنه نفياً حاسما ، باستعمال أسلوب القصر .

وبعد أن ذكر هذه الآية الناطقة بتوحيد المعبود ، أتبعها مايدل على ذلك فقال :

(إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾) .

المفردات :

(وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ) : أى تعاقبهما ، أو اختلافهما بالزيادة والنقصان وغيرهما .

(وَالْفُلْكِ) : اسم يطلق على سفينة أو أكثر ، بلفظ واحد . ومن الأول : « فِى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ »[٢] ومن الثانى : « حَتَّى إِذَا كُنتُمْ فِى الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ »[٣] .

(وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ) : أى ونشر فيها من كل نوع من الدواب . والدابة : مايدب ، ويمشى على الأرض .

(وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ) : أى تقليبها جنوبا وشمالا وشرقا وغربا ، حارة وباردة ، إلى آخر أنواعها .

(وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ) : المنقاد لله : يوجهه كيف يشاء.

---

(١) سورة الأنبياء : ٢٢ .

(٢) سورة الشعراء : ١١٩ . (٣) سورة يونس : ٢٢ .

التفسير

١٦٤ - ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ النَّاسَ ... ﴾ الآية .

بينت الآية السابقة : أن المعبود بحق يجب أن يكون واحدا ، فقال كفار قريش : كيف يسع الناس إله واحد ؟ ! وقالوا : هل من دليل على ذلك ؟ فأنزل الله : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ . رواه سفيان عن أبيه عن أبى الضحى .

وسواء أصح هذا السبب فى نزول الآية ، أم لم يصح ، فقد ذكر فيها أدلة جليلة على ما جاء فى الآية التى قبلها ، وهو : أن إلٰهنا إله واحد ، تثبيتا له وتأييدا . فقد ذكر الله - تعالى - فى هذه الآية أدلة كونية عظيمة ، تدل من يعقلون ، على وحدانية الله - تعالى - وأنه رحمٰنٌ رحيمٌ .

وأول هذه الأدلة : أنه - سبحانه - أبدع السموات والأرض متناسقة على غير مثال سبق .

قال تعالى : « الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمٰوَاتٍ طِبَاقًا مَّا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمٰنِ مِن تَفَاوُتٍ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِن فُطُورٍ ● ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ »[1] .

كل ما فى السماء عجيب نافع ، فشمسها المشرقة نهارا : تبث فى أرضنا الدفء ، وتنشر فيها الضوء ، وتنبت الزرع ، وتستخلص من مياهنا المالحة بخارا حُلْوًا نَقِيًّا ، يصيره الله بقدرته سحابًا ، ثم يعيده إلينا مطرا عذبا ، فيسلكه فى أعلى الأرض أنهارا ، ويسلكه فى جوفها ينابيع ، فنعيش به ، ويعيش حيواننا ، على ما أوجد الله بسبب الشمس من الماء والنبات « هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ »[2] « فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ »[3] سبحانه ، هو أرحم الراحمين .

---

(١) سورة الملك : ٣ ، ٤ .

(٢) سورة فاطر : ٣ .   (٣) سورة المؤمنون : ١٤ .

وقمرها المضىء ليلا ، خلقه الله ليهدىَ السائرين ، ويرشد الحائرين .

ونجومها المنيرة السابحة وكواكبها اللامعة الزاهرة : جُعِلَت معالم للحيارى ، ومراشد للمدلجين : « وَعَلامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ »[1] .

وفى هذه النيرات نجوم ملتهبة منيرة كشمسنا أو أكبر ، وكواكب تدور حولها كمجموعتنا الشمسية ، وتستمد ضوءها منها ، كما تستمد مجموعتنا ضوءها من شمسنا . وهذه وتلك ، جاوزت أرقام الحساب التى عرفها البشر ، وفاقت عظمتها ما يخطر بالعقول . وقد ارتبط بعضها ببعض ، بنظام الجذب والدفع الذى حفظ الله به توازنها .

وكل ما فى الأرض عجيب مفيد ، فجبالها أوتادٌ لها ، تحفظها من أن تميد بنا ، وأنهارها وبحارها مصادر لأرزاقنا ، ومعابر لسفننا ، وسبب لحفظ حياتنا ، ومعادنها نتخذ من بعضها حُلِيّنا وعملتنا ، ونتخذ من بعضها أوانِيَنا وأدواتِنا وموادَّ بنائنا ، وأسلحة دفاعنا وهجومنا على أعدائنا ، والسهل من أرضها نزرع فيه أقواتنا ، والتلال والهضاب نتخذ فيها الحصون والقلاع لنرد عادية خصومنا ، وأشجارها وزرعها وطيورها وحيوانها لأرزاقنا ومنافعنا ، وهواؤُها حياة لنفوسنا وحيواننا ونباتنا .

أفلا يدل ذلك على إله عليم قادر حكيم ، رحمن رحيم لاشريك له فيما صنع ! ، فإن وحدة الوجود وكماله واتساقه يشهد بوحدة الخالق المدبر ، إذ التعدد مصدر للفساد ، « إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ »[2] .

وثانى هذه الأدلة : (اخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ) ، واختلافهما : تعاقبهما ، فبينما الليل يلف الأرض بظلامه ، والناس فيه رقود ساكنون ، إذ ينبعث النهار من تحت إهابه ، فتسجع الأطيار ، وتطير من الأوكار باحثة عن رزق الكريم الرحيم ، ويهب النائمون من مراقدهم ، يبحثون عن أرزاقهم ، ويسعون فى سبيل عيشهم .

وكما أن الليل والنهار يختلفان بالتعاقب ، فإنهما يختلفان كلاهما بالطول تارة والقصر أخرى .

---

(١) سورة النحل : ١٦ . (٢) سورة ق : ٣٧.

فمَن أبدع ذلك لصالح خلقه سوى إلٰه واحد قدير عليم ، مهيمن حكيم ؟ ! .

وثالث هذه الأدلة : (الْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ النَّاسَ) فهذه الفلك :أرشد الخالقُ العقولَ البشرية إلى صنعها من خشب أوحديد ، على نحو معين يسمح لها بأن تطفو فوق سطح الماء بما تحمله من أثقال ، وأن تتحرك يَمنةً أو يَسرة ، حسب الاتجاه الذى يراد لها ، وأن تجرى بالريح التى تملأ أشرعتها وتدفعها ، أو بالآلات والوسائل والأسباب التى يسر الله للعقول استحداثها ، وهى تحمل أثقالَنا وأنفسنا ، وتجارتَنا النافعةَ لنا . من قُطر إلى قطر ، وتربطُ البلاد بعضها ببعض: « وَمِنْ آيَاتِهِ الْجَوَارِ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ »[1].

والله تعالى كما يمسك بنواصى النفوس ، يمسك أسباب السلامة فى رحلة هذه السفن . ولو شاء لأسكن الريح ، « إِنْ يَشَأْ يُسْكِنِ الرِّيحَ فَيَظْلَلْنَ رَوَاكِدَ عَلَى ظَهْرِهِ »[2] ، ولو شاء لعطل آلاتِها ، فتغرقَ بمن فيها ، أو يموتَ راكبوها جوعاً وظمأً . فَمَنِ الذى خلق المواد التى صنعت منها ؟ ومن الذى أرشدِ العقول إلى صنعها على نحو يرجى فيه السلامة ؟ ومن الذى يسّر لها أسباب الأمان ، سوى إلٰه واحد قادر عليم ، رحمٰن رحيم ؟ .

ورابع هذه الأدلة : (مَا أَنزَلَ اللهُ مِنَ السَّمَاءِ مِن مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا)

والسماء هنا : السحاب ، والآية تشير إلى حجة عظيمة ، تتجلى فيها الرحمة والشفقة بالعباد أويتجدد فيها التعهد بالفضل والنعمة ، كلما احتاجت الكائنات الحية إلى الماء : أصل الحياة وينبوعها . قال تعالى : « وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ[3] » .

فبينما نرى السماء صافية الأديم ، إذا رحمة حانية من الخالق الكريم الحكيم ، تبعث الرياح ، فتثير سحابا كوّنته قدرته تعالى من بخار المياه ، فيبسُطه برحمته فوق أرجاء مختلفة من الأرض ، ويوزعه بعدالته بين عباده الذين يعيشون على رحماته ، وينزل مياهه - بحكيم تدبيره - على الروابى والبطاح والسهول والجبال ، فتتخذ سبيلها إلى خزانات وأغوار فوق سطح الأرض أو تحت سطحها .

---

(١) سورة الشورى : ٣٢ .
(٢) سورة الشورى : ٣٣ .
(٣) سورة الأنبياء : ٣٠ .

فأما مياه الخزانات العلوية ، فتتخذ سبيلها فى أنهار وغدران ، إلى أطراف البلاد . وأما مياه الخزانات السفلية . فتتفجر ينابيع ، تجرى بالعذب الزلال ، ويظل هذا الفضل ممدودًا ، وتلك الرحمة مرسلة ، ينهل منها من يشاء ، ويغرس ويزرع على سلسبيلها من أراد أن ينشىء : « جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ »[1] يتغذى بأرزاقها ، ويتفكه بفواكهها وثمارها ، ويطعم منها دوابه المختلفة .

ولم تنس هذه العناية الرحيمة دواب الصحراء الشاردة ، فقد أنبتت لهم فى واحاتها المراعى المخضرة ، دون أن يزرعها الزارعون ، وأخرجت لهم المياه العذبة ، دون أن يستنبطها المستنبطون . فَمَنِ الذى صنع هذا الجميل ، وتعهد به عباده ؟ إنه إله واحد عليم ، رحمن رحيم ! !

« وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ إِنَّ الَّذِى أَحْيَاهَا لَمُحْيِي الْمَوْتَى »[2] .

« وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ »[3] .

« فَانظُرْ إِلَى آثَارِ رَحْمَةِ اللهِ كَيْفَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا »[4]

وخامس هذه الأدلة : أنه : (بَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ) .

والدابة : مايدِب ويمشى على الأرض ، ويدخل فيها الحيوان كله ، حتى الطير . قال تعالى :

« وَاللهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّنَ مَّاءٍ فَمِنْهُم مَن يَمْشِى عَلَى بَطْنِهِ »[5] . . . الآية .

والدواب من آيات الألوهية ، بخلقها ونشرها فى أنحاء الأرض ؛ لينتفع بها سكانها فى مرافقهم وضروراتهم وحاجاتهم المختلفة . فقد علم الإله الرحيم : أن الإنسان لاغنى

---

(١) الأنعام : ١٤١ . (٢) فصلت : ٣٩ .
(٣) الحج : ٥ (٤) الروم : ٥٠ . (٥) النور : ٤٥ .

له عنها ، فخلقها إلى جواره ، وذَلَّلها له ، لينتفع بها فى أغراضه . فَمَنْ يقدر على ذلك سوى إلٰه واحد رحمٰن رحيم ، قادر عليم ؟ .

وسادس هذه الأدلة : (تَصْرِيفِ الرِّيَاحِ) : أى تقليبها وتلوينها .

فأحيانًا تكون نسيما عليلًا رطيبًا ، ينعش الأرواح ، وأُخرى تكون جافة حارة تضيق بها النفوس ، وتارة تجدها لينة رخاءً ، وأُخرى عاصفة هوجاء ، وأحيانًا ريحًا عقيمًا : « مَاتَذَرُ مِنْ شىءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلَتْهُ كالرَّمِيمِ »[1] إلى غير ذلك : مما تقتضيه حكمة الحكيم : الذى أحسن كل شىء خلقه ، ورتبه على حسب مشيئته وما ينبغى لصلاح أرضه ، ولو أمسك الريح ساعة لهلك كل شىء حى على سطحها . فَمَنْ فعل هذا سوى إلٰه واحد : حكيم عليم ، قهار مقتدر ! !

وسابع هذه الأدلة : (وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ) .

فهذا السحاب جعله الله مصدر المطر الذى به حياة الكائنات الحية ، ومخازن له متنقلة متجددة من آن لآخر ، وهو يشبه الضباب الذى نراه صباحا ، فى الأوقات التى يكون الجو فيها مشبعا بالرطوبة .

وهو يتكون من بخار الماء ، ويكون فى الجو كالجبال ، وقد سخره الله بقدرته وذَلَّلَهُ . وجعله مطواعا للريح ، تنقله إلى حيث شاء الله .

والسحاب فى تكوينه ، وتسخيره ، وجعله بين السماء والأرض ، ورعده ، وبرقه ، ومطره ــ آية عظيمة ، من آيات الخالق سبحانه وتعالى : « أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللهَ يُزْجِى سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلالِهِ ، وَيُنَزِّلُ مِن السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيها مِن بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَن مَّن يَشَاءُ يَكادُ سَنَابَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ . يُقَلِّبُ اللهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِى ذٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِى الْأَبْصَار »[2] .

ثم ختم الله هذه الآية بقوله : (لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ) أى إن هذه الآيات الكونية السبع ، لدلائل واضحة على ماجاء فى الآية التى قبلها من صفات الله وهى قوله تعالى :

---

(١) الذاريات : ٤٢ .

(٢) النور : ٤٣ و ٤٤ وسيأتى شرحهما .

« وإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ واحدٌ لا إِلَٰهَ إلا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ » وهى آيات لقوم يتفكرون :

فإن من تأمل فى كل آية مما سبق ، وجدها مشتملة على وجوه كثيرة من الدلالات على وجوده تعالى ووحدانيته ، ورحمته وسائر صفاته .

وفى الآية تعريض بجهل المشركين وغبائهم ، لاقتراحهم على الرسول آية تدل على ذلك .

أخرج ابن أبى الدنيا وابنُ مردويه ، عن عائشة رضى الله عنها : أنَّ النَّبِىَّ - صَلَّى اللهُ عليه وسلم - لما قرأ هذه الآية قال : « وَيْلٌ لِمَنْ قَرَأَهَا وَلَمْ يَتَدَبَّر فِيهَا » .

(وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾) .

المفردات :

(أَندَادًا) : الأنداد : جمع نِد ، وهو النظير والشبيه . والمراد بها هنا : الأوثان .

التفسير

١٦٥ - (وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللهِ أَنداداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ . . .) الآية .

لما عرض فى آخر الآية السابقة ، بعدم تعقل من يعبدون الأوثان العاجزة المصنوعة ، ويجعلونها أنداداً ونظراء لمن لهتلك الأدلة الواردة فيها ، الشاهدة بتفرده بالألوهية ، أتبع هذا التعريض ببيان سائر أحوالهم مع هؤلاء الأنداد فى الدنيا والآخرة .

والأنداد هنا : الأوثان ، على مارآه مجاهد وأكثر المفسرين . وإطلاقها عليها هو الشائع فى القرآن الكريم .

وقيل : هم الرؤساء الذين يطيعونهم طاعة الأرباب . ومن الممكن أن يراد هنا بالأنداد : الأوثان والرؤساءُ الذين يصرفون الناس عن عبادة الله - تعالى - وحده ، دون شريك . فلا مانع من إرادتهما معا .

والمعنى : ومن الناس من يتخذ من غير الله الواحد – الذى وردت آياته الكونية العظمى فى الآية السابقة – نظراء له وأمثالاً ، فلا يقصرون الطاعة عليه – سبحانه – بل يطيعون معه أولئك النظراء ، ويحبونهم كحبهم لله الذى يؤمنون به ، ويخلطون هذا الإيمان والحب بطاعتهم لرؤسائهم فى الشرك والمعاصى وحبهم لهم .

(وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ)

والذين صدقوا بوحدانية الله ، أَشَدُّ حبًّا له من حُبِّ أولئك المشركين لأوثانهم ورؤسائهم ، أو أشد حبا لله – تعالى – من حب المشركين له ، لأن المؤمنين لايعبدون سواه . ويلجأون إليه فى الرخاء والشدة ولا اتجاه لهم إلى غيره ، أما هؤلاء : فقد وزعوا حُبَّهم بين أوثانهم – وشركائهم ، وبين الله – تعالى – والله لايرضى عن هذا الشرك ولا يغفره « إِنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ »[1] .

وهذه شهادة من الله للمؤمنين يعتزون بها ، ويجب أن يكونوا أهلاً لها ، بطاعته ، والإخلاص له فيها ، وأن يحذروا الشرك الخفى ، حتى لا يبغضهم الله ويتخلى عنهم .

فنى الحديث القدسى « أنا أغنى الشركاء عن الشِّرْك ، فمن عمل عملا أشرك فيه معى غيرى تركتُهُ وشريكَهُ » .

(وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ) .

المراد : بالذين ظلموا : هم هؤلاء الذين اتخذوا من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله ، فهم ظالمون لأنفسهم بتعريضها للعذاب ، وظالمون للحق بجعلهم لله أندادًا وهو غنى عن العالمين . وَ « يَرَى » الأولى علمية ، والثانية بصرية .

والمعنى – كما قال الزمخشرى – ولو يعلم هؤلاء الذين ارتكبوا الظلم العظيم بشركهم أن القدرة لله على كل شىء ، من العقاب والثواب ، دون أندادهم ، ويعلمون شدة عقابه للظالمين ، لكان منهم مالايدخل تحت الوصف ، من الندم والحسرة على ظلمهم وضلالهم .

ثم قال : فحذف الجواب هنا ، كما فى قوله : « وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ »[2] وكما فى قولهم : لو رأيت فلانا حين تأخذه السياط ا هـ . أى : لرأيت أمرًا عظيما !

---

(١) النساء : ٤٨ . (٢) الأنعام : ٢٧ .

(إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴿١٦٧﴾) .

المفـردات :

(الْأَسْبَابُ) ، معناها اللغوى : الحبال ، جمع سبب والمراد بها فى الآية : مايصل الرؤساء والأتباع بعضهم ببعض من الصلات ، كالدين الواحد والأنساب والأتباع .

(كَرَّةً) : رجعة إلى الدنيا .

(حَسَرَاتٍ) : جمع حسرة ، وهى أشد درجات الندامة على شىء فات .

التفسير

١٦٦ - (إذ تَبَرَّأَ الذين اتُّبِعُوا مِن الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ) .

الربط : فى هذه الآية والتى تليها ، حكاية لما سوف يحدث فى الدار الآخرة ، من العداوة بين التابعين والمتبوعين ، وتبرؤُ كل فريق منهما من الآخر ، حين يرون العذاب .

ومعنى الآية مع ما قبلها : ولو يرى المشركون الظالمون أن القوة لله جميعا وقتما يرون العذاب ، حينئذ ، تنقطع بينهم الأسباب والصلات ، فلا يهتمون بما كان يجمعهم بهم ، من عقيدة أو نسب أو تبعية أو مصلحة ، ويتبرأُ بعضهم من بعض ، لعل ذلك يخفف عنهم العذاب ، ويقول الرؤساءُ لله تعالى ، فى تبرئهم من تبعة شركهم : « تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ مَا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُون »[1] ويأتى بعد ذلك دور التابعين ، وهو ما حكاه الله بقوله :

---

(١) القصص : ٦٣ .

١٦٧ - (وَقَالَ الذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا . . .) الآية .

والمعنى : وقال التابعون : لو أن لنا رجعة إلى الدنيا ، فنتبرأ من هؤلاء الرؤساء المتبوعين ، كما تبرءُوا منا ، يريدون بذلك التمنى أن يعودوا إلى الدنيا ، ويطيعوا الله - تعالى - حتى إذا ماتوا وحشروا ، استطاعوا أن يتبرءُوا منهم ، وهم فى حالة صالحة للتبرؤ .

وقيل : إنَّ المعنى : لو أنَّ لنا نحن وهم رجعة إلى الدنيا ، فنتبرأ منهم فيها ، كما تبرءُوا منا هنا ونخذلهم ، ونتشفى فيهم .

(كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ اللهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ) .

المعنى : مثل ذلك الذى بينته الآية من عذابهم وتبرؤ بعضهم من بعض ، يريهم الله أعمالهم التى عملوها ، بتقديس الأنداد وإغواء التابعين ، أو التبعية للرؤساء المشركين ، إذ يجدونها حسرات وندامات عليهم .

والمقصود : أنَّ أعمالهم لا يجدون لها أثرًا من الخير ، بل يبدلها الله حسراتٍ وزفراتٍ ، حين يرون العذاب على كل عمل منها .

(وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ) بل يخلدون فيها أبدًا .

(يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾) .

المفـردات :

(حَلَالاً طَيِّباً) : حلالا لا شبهة فى حله ، أو لا تعافه النفوس .

(وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ) : خُطوات : جمع خُطوةٍ ، بضم الخاء وفتحها ، كما قال الفراءُ . والمراد بالنهى عن اتباع خطواته : ألا يسيروا تبعا لوساوسهِ ومغرياتهِ .

(عَدُوٌّ مُّبِينٌ) : أى عدو بيِّنُ العداوةِ وَاضِحُها .

(إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ) : أى ما يحرضكم إلا على ما يسوؤُكم ، ويحزنكم فى عاقبته ، وهو المعاصى .

(وَالْفَحْشَاءِ) : ما اشتد قبحه من الذنب .

التفسير

١٦٨ - (يَاأَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِى الأَرْضِ حَلاَلاً طَيِّباً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ) .

بعد أن ذكر الله - فيما تقدم - أن إلٰه الناس واحد ورحمٰن رحيم ، وأقام الأدلة على ذلك ، وحذر من عاقبة الإشراك ، أتبعه إباحة الحلال الطيب ، مما فى أرضه - تعالى - لهم ، وحذرهم أن يتبعوا الشيطان فى أمرهم كله من عقائد وأعمال وأرزاق ؛ لعداوته لهم ؛ ولأنه لا يأمر الناس بغير السوءِ والفحشاءِ ، وأن يقولوا على الله ما لا يعلمون .

وقد نزلت هذه الآية فيمن حَرَّموا طيباتٍ أُحِلَّت لهم ، فالمشركون لم يقتصروا على الإشراك بالله - تعالى - ، بل ضموا إلى ذلك تحريم الْبَحِيرَةِ ، والسَّائِبَةِ ، والوَصِيلة ، والحام ، وهى أنواع من الإبل ، حَرَّموا ذبحها وأكلها . وسيأتى بيانها فى تفسير سورة المائدة آية (١٠٣) .

واليهود كانوا يحرمون لحم الإبل على أنفسهم .

والآية الكريمة ، وإن نزلت فى هؤلاء ، فهى عامة الخطاب لهم ولمن على شاكلتهم ، كالسيخ من أهل الهند الذين يحرمون ذبح البقر وأكل لحمها ، لأنهم يعبدونها .

هؤلاء جميعاً ، يقول لهم ربهم - سبحانه - ما معناه :

يأيها الناس كلوا مما فى الأرض ، من حيوانها ونباتها وثمارها ، حلالاً لا حرمة فيه ، طَيِّباً لا تعافه النفوس ، فلا تمنعوا أنفسكم من هذه المطاعم التى حَرَّمتموها وهى لكم حلال ، كما لا تمنعون أنفسكم من غيرها ، بشرط أن تكسبوها بطريق مشروع ، وألا تكون محرمة لخبثها أو لعارض ، كذكر اسم الأوثان عليها . والأمر فى : « كُلُوا » : للإباحة .

والتعبير بقوله : « فِى الأَرْضِ » ؛ لتعميم دائرة الإباحة المذكورة ، وإفساح مداها .
(ولا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ) أى لا تسيروا تابعين للشيطان فى أموركم كلها من عقائد واكتساب للأرزاق ، وتناول للمطاعم والمشارب ، وغير ذلك من العبادات والمعاملات .

(إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ) أى إنه عدو ظاهر العداوة لكم ، فقد أخرج أبويكم : آدم وحواء من الجنة حَسَدًا لهما . والحسد كامن فى نفسه لذرياتهما ، والعداوة تابعة للحسد . فلا ينبغى لعاقل أن يستمع لما يزيّنه له عدوه ؛ « أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلاً »[1] ؟ !

١٦٩ - (إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَالاَ تَعْلَمُونَ) .

علّل الله النهى عن اتباع خطوات الشيطان بعِلّتين :

أولاهما : (إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ) ، وقد تقدمت .

والثانية : (إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ . .) الآية .

وخلاصة الآيتين : لا تتبعوا وساوس الشيطان ؛ لأنه لا يأمركم إلا بما يسوؤكم ويحزنكم فى العاجلة أو الآجلة ، وبما اشتد فحشه وقبحه من الذنوب ، كالإشراك بالله والزنى وعقوق الوالدين ، وادعاء أن الله حرم ما لم يحرمه : كذبح البحيرة والسائبة ، أو حلل ما لم يحلله : مثل شرب الخمر وأكل الربا ، ومن كان شأنه الأمر بذلك ، فلا يصح اتباع وساوسه .

(وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۗ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾) .

---

(١) الكهف : ٥٠

التفسير

تمهيد : نهى الله الناس فى الآيتين السابقتين عن اتباع خطوات الشيطان ، لعداوته وأمْرِه لهم بالسوءِ والفحشاءِ ، وذلك يستلزم أنهم مأمورون باتباع ما أنزل الله ، فجاءت هذه الآية لتوضح حالهم عند الأمر باتباع ما أنزل الله ، فقال تعالى :

١٧٠ – (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا . . .) الآية .

المعنى : وإذا قيل لهم : اتبعوا فى دينكم ما أنزل الله على نبيه محمد – صَلَّى الله عليهِ وسلم – قالوا معرضين : لا نتبعه ، بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا . وسواء قالوا ذلك بلسان المقال ، أم قالوه بلسان الحال ، فالمراد : أنهم أصروا على سلوك سبيل آبائهم البعيدة عن الهدى ، وتركوا سبيل مولاهم الحق ، وقالوا « إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ »[1]

والآية عامة : تشمل كل أهل الباطل المقلدين لغيرهم فيه ، ويدخل فيهم المشركون .

(أَوَ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ) .

الهمزة فى « أَوَ لَوْ » : للإنكار . والمعنى : أيتبعونهم ، ولو كان حال آبائهم أنهم لا يعقلون شيئاً ، ولا يهتدون إلى رشاد ، لتعطيلهم قوى الإدراك والهدى ، إن هذا الاتباع الأعمى أمر تنكره العقول السليمة :

ما يستنبط من الأحكام

التقليد : وهو قبول قول الآخرين دون معرفة الحجة ،

والتقليد فى الباطل مذموم ، لأن هذا هو الذى عابه الله على الكفار .

أما التقليد لأهل العلم الأمناء فى الحق فهو – كما قاله القرطبى – فرض على العامى الذى لا يشتغل باستنباط الأحكام من أصولها فيما يحتاج إليه : مما لا يعلمه من أمر دينه ، عملاً بقولهِ تعالى : «فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ »[2] .

---

(١) الزخرف : ٢٣ .

(٢) النحل : ٤٣ .

وحكى ابن عطية : أنَّ التقليد فى العقائد مجمع على منعه . وحكى ـ فيه خلافًا ـ القاضى أبوبكر الباقلانى ، وعثمان بن عيسى ، والشافعى وغيرهم .

هذا : والآيات السابقة تنهض بالعقول ، وتحميها من إسار التبعية والتقليد للآخرين ، وفقاً للقواعد المقررة فى الإسلام : « أما مازعمه الجهال كطائفة الحشوية من وجوب التقليد وحرمة النظر والاستدلال فباطل؛ لقوله تعالى : «قُلِ انظُرُوا مَاذَا فِى السَّمَوَاتِ والأَرْضِ»[1] وغير ذلك من الأدلة .

وتعتبر هذه الآيات مصدرًا لتكوين الشخصية المستقلة الجديرة بالمسلم ، بحيث لايكون إمَّعة ، أو تابعًا لسواه دون رويّةٍ أو تفكيرٍ .

(وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً صُمٌّۢ بُكۡمٌ عُمۡىٌ فَهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ ﴿١٧١﴾) .

المفردات :

(يَنْعِقُ) : يصيح ، والنعيق : التصويت على البهائم للزجر .

(دُعاءً وَنِدَاءً) : الدعاء والنداء : استدعاء الآخرين . فهما بمعنى واحد ، وقيل : الأول : لطلب القريب ، والثانى : لطلب البعيد .

(صُمٌّ) : لا يسمعون .

(بُكْمٌ) : لا يتكلمون .

التفسير

١٧١ ـ (وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لاَ يَسْمَعُ إلاَّدُعَاءً وَنِدَاءً صُمٌّ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ) :

بينت الآية السابقة أنَّ الكفارَ يقلدون آباءهم فيما هم فيه من الكفر ، من غير تعقل ، وأنَّهم إذا دعاهم داعٍ إلىَ ماأنزل الله أعرضوا ، وأصروا على دينِ آبائِهم ، ولو كانوا لايعقلون شيئاً ولا يهتدون .

(١) يونس : ١٠١ .

وجاءت هذه الآية ، لتمثيل حالهم هذه - مع من يدعوهم إلى الحق ، وهم لايعقلون مايقال - بحال البهائم مع الراعى الذى يدعوها ويحذرها ، وهى لا تعى منه إلا مجرد الصياح والصراخ .

وفى الكلام مضاف مقدر ، إما فى جانب المشبه ، والتقدير : مثل داعى الذين كفروا إلَى الإيمان ، كمثلِ الذى ينعِق ، أو فى جانب المشبه به ، والتقدير : ومثل الذين كفروا كمثلِ بهائم الذى ينعق ، وسنأْتى بالمعنى على الوجه الأَول ، ومنه يفهم المعنى على الوجه الثانِى .

المعنى : ومثل هادى الذين كفروا وداعيهم إلى الحق ، وهم لا يعقلون ، كمثل الراعى الذى ينعق بماشيته ، ويصيح بها ، ليكفها عن الرعى فى مرعى وخيم يضرها ، وكما أَن البهائم لا تعى من الراعى إلا صوت الدعاءِ والنداءِ ، دون أَن تفهم غرضه وهو كفُّهم عن المرعى الوخيم العاقبة ؛ لعدم تمييزها ، فكذلك هؤُلاءِ المقلدون ، لم يدركوا من هاديهم وداعيهم إلى الحق ومحذرهم من الباطل سوى الدعاء والنداء ، لانهماكهم فى التقليد الذى أَغلق عقولهم ، فلم تدرك ما يقول ، وكما أَن البهائم وقعت فى المرعى الوخيم العاقبة - بجهلها - فكذلك هؤُلاءِ ، وقعوا فى مهاوى الردى ، بإِعراضهم عن الهدى .

ويجوز أن يكون المراد : تمثيلهم فى اتباع آبائهم على ظاهر حالهم - جاهلين حقيقتها الأَليمة - بالبهائم التى تسمع الصوت ، ولا تفهم المراد منه .

ثم ذكرت الآية أنهم (صُمٌّ) : لا يسمعون الدعوة إلى الحق لانصرافهم عنه . (بُكْمٌ) : لا يتكلمون بالحق لجهلهم إياه (عُمْىٌ) لا يبصرون الحق لإغماضهم عيونهم عن أَضوائه . (فَهُمْ لاَيَعْقِلُونَ) : لا يدركون شيئاً لفقدان الحواس الثلاث التى هى أَبواب العلم . وليس المراد نفى هذه الحواس والعقل حقيقة ، بل المراد : أنها لا ينتفع بها فكأَنها مفقودة .

(يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ وَٱشْكُرُوا۟ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾) .

المفـردات :

(مِن طَيِّبَاتِ مَارَزَقْنَاكُمْ) : المراد من الطيبات : المستلذات ، أو الحلال من الرزق

(وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ) : أى وماذبح مذكورًا عليه اسم غير الله ، وأصل الإهلال : رفع الصوت عند رؤْية الهلال ، ثم أُطلق على رفع الصوت مطلقا ، ومنه إهلال الصبى عند الولادة .

(فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ) : فمن أجبرته الضرورة على تناول شىء مما ذكر ، لإنقاذ نفسه من الهلاك ، غير ظالم لغيره .

(وَلاعَادٍ) : ولا معتد بتجاوزه مايمسك الرمق ويدفع الجوع .

التفسير

١٧٢ - (يَـٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَارَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلهِ إن كُنتُمْ إيَّاهُ تَعْبُدُونَ) .

يٰأَيها الذين آمنوا بالله ورسوله : أَبَحْنا لكم أن تأْكلوا من المستلذات ، وأن تنتفعوا بما أحللناه لكم من أرزاقنا التى مننا بها عليكم ، وأمرناكم أن تشكروا الله على ما أنعم به عليكم ، إن كنتم تخصونه بالعبادة ، ولا تشركون معه غيره فيها ، فإن من شأْن المؤْمن الذى يخص ربه بالعبادة : أن يقتصر على ما أحله له ، وألا يتوسع فى تناوله ، حتى لا تَطْغَى نفسُه وتتجاوز الحلال إلى الحرام .

١٧٣ - (إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ ......) الآية .

بين الله فى هذه الآية : ما حرمه علينا من المطعومات ، لأسباب تقتضيها .

وأول هذه المحرمات : (الْمَيْتَة) ، فإذا ماتت بهيمة - سواء أكانت تحل مذبوحة ، كالبقرة والشاة والطير ، أم لاتحل كالخنزير - حرم أكلها ، مهما كان سبب موتها . فسواء فى التحريم : أن تموت بمرض أو بغيره .

وحكمة التحريم فى الموت بالمرض : ظاهرة ، وفى الموت بسواه : الاحتياط للسلامة ؛ فإن البهيمة التى تموت غريقة أو نحو ذلك ، قد تكون مريضة وصاحبها لا يعلم مرضها ، وإنما حلت الذبائح من الحيوانات التى يحل ذبحها ؛ لأن الدم الذى يخرج منها بالذبح ، يخرج معه ماعسى أن يكون فيها من أسباب الأمراض . فضلا عن أنه - بدفعه لابمسيله - أمارةٌ على السلامة والحيوية فى الذبيحة .

وفى حكم الميتة فى التحريم : مايقطع من الحيِّ من لحمه ، أو أعضائه . فقد أخرج أبوداود والترمذى وحسنه ، عن أبى واقد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « ما قُطع من البهيمة ، وهى حية فهو ميتة » .

ويستثنى من تحريم الميتة : السمك والجراد ، لما أخرجه ابن ماجه والحاكم ، من حديث ابن عمر - رضى الله عنهما - مرفوعا : « أُحلت لنا ميتتان ودمان : السمك والجراد ، والكبد والطحال » . وفى العرف أنه إذا قال قائل : أكل فلان الميتة ، لم يتطرق إلى الذهن السمك والجراد .

ويحل الانتفاع بجلدها بعد الدبغ . وإذا ذبحت أنثى حيوان يحل أكله وفى بطنها جنين - حلَّ أكله إذا وجد ميتا ، لأن ذكاة الجنين بذكاة أمه ، فإن وجد حيا ذبح ليحل أكله .

وثانى هذه المحرمات : (الدَّم) والمراد به : الدم المسفوح ، لما صرحت به آية الأنعام : (أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا)[1] . أما الدم المعقود : وهو الكبد والطحال من الحيوان المذبوح ، فيحل أكله . .

---

(١) الأنعام: ١٤٥ : والمراد من الدم المسفوح الدم السائل ، أما الدم المعقود كالكبد والطحال فهو حلال .

واستدل بالآية : على نجاسة الدم المسفوح ، ولو كان ذلك من السمك ، وإنما حرم الدم ؛ لأنه يشتمل على جراثيم الأمراض ، ويتعرض للفساد بسرعة .

وثالث هذه المحرمات : (لَحْمَ الْخِنزِيرِ) ؛ لأنه يحمل بويضات الدودة الشريطية ، وهى أخطر أسباب الضعف وفقر الدم للإنسان ، فإنها تمتص خلاصات الأغذية التى يتناولها ، وهى على شكل شريط طويل ، يمتد فى الأمعاء . وهى شديدة النهم ، ولا تكاد تشبع . وربما كان التحريم لحكم أخرى ، لاتزال مجهولة لنا .

ورابع هذه المحرمات : (مَاأُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ) أى ماذبح ، وقد ذكر عليه اسم غير الله ،

وإذا كانت المحرمات السابقة قد حرمت لخبث ذاتها ، فما ذكر اسم غير الله عليه ، حرِّم ؛ لخبثه معنويا : فقد ذكر عليه اسم غير خالقه المنعم به عند ذبحه ، ولولا ذلك لكان حلالا ، وسمى الذكر إهلالا : لما فيه من الإهلال أى رفع الصوت ، والمراد بغير الله : مايشمل الأصنام وغيرها .

وذهب عطاء والحسن ومكحول والشعبى وسعيد بن المسيب ، إلى تخصيص التحريم بما ذكر عليه اسم الصنم ولهذا أباحوا ذبيحة النصرانى ، إذا ذكر عليها اسم المسيح ؛ وقد خالفوا بذلك ظاهر النص ، وماعليه الجمهور من التحريم ، وقد شمل حكم الآية : ذبيحة الوثنى ، والمجوسى ، وكذا ذبيحة المعطل الذى لا يعتقد فى الله – تعالى – فهى حرام كذبيحة من ذكراسم غير الله عليها .

(فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) :

فى هذا الجزء من الآية ، إباحة هذه المحرمات للمضطر ، وهو من أكره على تناولها ليعيش . والمضطر هنا ، هو الجائع جوعا مهلكا ، ولا يجد غير تلك المحرمات ، ومثله من كان فى يد عدوٌّ ، أكرهه على أكل لحم الخنزيز وغيره .

ومعنى (غَيْرَ بَاغٍ وَلاعَادٍ) ، كما قال السدى : غير طالب لأكلها شهوة وتلذذًا ، ولاعادٍ : باستيفاء الأكل إلى حد الشبع اهـ .

ومن كان فى مجاعة مستمرة فله الشبع من هذه المحرمات ؛ استبقاءً لنفسه .

وعند الشافعي وأبي حنيفة : أن المضطر لايأكل من الميتة إلا قدر مايمسك رمقه ؛ لأن الإباحة للاضطرار .

وذهب مالك : إلى أنه يأكل منها حتى يشبع ويتزود ، فإن وجد غيرها طرحها .

والكلام مبسوط في المطولات .

وقد استفيد من الآية : أنه لا إثم على المضطر في الأكل مما ذكر في الآية . أما وجوب الأكل منها لحفظ حياته فلا يؤخذ منها ، بل من قوله تعالى : « وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ »[1] .

وليس المراد من الآية حصر التحريم فيما ذكر ، فإن المحرمات أوسع منها ، ولكن المقصود ردُّ اعتقاد المشركين أن الأكل منها حلال .

وختم الآية بقوله : (إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) : للإيذان بأن الحرمة باقية ، إلا أنه تعالى ، أسقط الإثم عن المضطر وغفر له ؛ لاضطراره .

(إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۙ أُو۟لَـٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَـٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ وَٱلْعَذَابَ بِٱلْمَغْفِرَةِ ۚ فَمَآ أَصْبَرَهُمْ عَلَى ٱلنَّارِ ﴿١٧٥﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِى ٱلْكِتَـٰبِ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ ﴿١٧٦﴾) .

المفردات :

(وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً) : ويأخذون بدله عوضاً قليلاً .

(١) البقرة : ١٩٥ .

(مَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ) : أى مايأكلون من الطعام المشترى بهذا العوض إلا ما يؤدى بهم إلى النار .

(وَلاَ يُزَكِّيهِمْ) : ولا يطهرهم من دنس الذنوب .

(اشْتَرَوُا الضَّلاَلَةَ بِالْهُدَى) : باعوا الهدى بالضلالة ، وجعلوها مكانه .

التفسير

١٧٤ - (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً أُولَٰئِكَ مَايَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ .)

نزلت هذه الآية - كما روى عن ابن عباس - فى علماء اليهود . كانوا يصيبون من سفلتهم هدايا ، وكانوا يرجون أن يكون النبى الموعود منهم . فلما بعث من غيرهم ، كتموا ، وغيروا صفته - صلى الله عليه وسلم - فى كتابهم ، خشية أن يتبع ، فتزول رياستهم ، وتنقطع هداياهم .

وإطلاق النار على الرشوة ، لأنها تؤدى بهم إليها .

أو نزلت فيهم ، لأنهم كتموا من الكتاب أحكام المحللات والمحرمات من الأطعمة ، كما أشارت إليه الآية السابقة .

والآية - وإن نزلت فيهم - فهى عامة فى كل من يكتم شيئا من كتب الله التى أنزلها على رسله ، ولايبين أحكام الله لعباده لقاء عرض من أعراض الدنيا الفانية .

والمعنى : إن الذين يخفون ما أنزل الله فى كتابه من الأحكام ، فى مقابل عرض قليل من أعراض الدنيا - وكل عرضها قليل وإن كان كثيرا - هؤلاء مايأكلون فى بطونهم من هذا العرض الدنيوى إلا مايؤدى بهم إلى النار ، ولا يكلمهم الله يوم القيامة كلام رحمة ، وإن كان يكلمهم بلسان ملائكته كلام سخط ومؤاخذة .

(وَلَا يُزَكِّيهِمْ) : أى ولا يطهرهم من دنس الذنوب .

(وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) : أى ولهم عذاب مؤلم ، بسبب كتمانهم الحق عن عباد الله .

١٧٥ ـ (أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ) .

المعنى : أولئك المستحقون لهذا العذاب الأليم ، هم الذين استبدلوا فى الدنيا الضلالة التى ارتضوها لأنفسهم ، بالهدى الذى رفضوه ، وكتموه عن غيرهم ، واستبدلوا فى الآخرة العذاب بالمغفرة ، فأى شىء أصبرهم على النار ، مع أنها لا يمكن الصبر عليها .

و (مَا) فى قوله تعالى :(فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ) : استفهامية ، لغرض التعجيب ، كما قال الفراء .

١٧٦ ـ (ذَلِكَ بِأَنَّ اللهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِى الْكِتَابِ لَفِى شِقَاقٍ بَعِيدٍ) .

ذلك الذى تقدم من الجزاء الشديد المترتب على الكتمان ، حاصل بسبب أن الله نزل القرآن بالحق ، فلايصح أن يكتم أمره وأمر من جاء به ، ولا أن يُفْتَرَى عليه ، وإن الذين اختلفوا فى شأنه لفى خلاف بعيد عن الحق ، موجب لأشد العذاب ؛ فإن منهم من يقول : هو سحر ، ومنهم من يقول : هو شعر ، ومنهم من يقول : أساطير الأولين ، ومنهم من يقول : افتراه على الله كذبا ، أم به جِنة ، ومنهم من يقول : إنما يعلمه بشر .

ويرى بعض المفسرين : أن المراد من الكتاب : جنس الكتب التى أنزلها الله ، وأن المعنى : ذلك العذاب بسبب أن الله نزل كتبه بالحق ، فلا جرم أن يعذب من يكتمها ، أو يكذبها .

وإن الذين اختلفوا فى كتب الله ، بأن آمنوا ببعضها ، وكفروا بالبعض الآخر ، وأساءوا تأويل بعضها ، وكتموا بعضها الآخر ـ إن هؤلاء ـ لفى خلاف بعيد عن الحق والصواب ، مستوجب لأشد العذاب .

(لَيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾) .

المفـردات :

(الْبِرّ) : اسم جامع لكل أعمال الخير .

(الْبَأْسَاء) : المشقة ، أو الفقر ، أو الداهية .

(الضَّرَّاء) : كل ضرر يصيب الإنسان ، فيؤْلمه إيلاما شديدًا ، مثل : المرض ، أو فقد عزيز . .

(وَحِينَ الْبَأْس) : وحين جهاد الأعداء .

التفسير

١٧٧ - (لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ . . . .) الآية .

بعد أن أوضحت الآيتان السابقتان : أن من الناس طائفة يشترون الضلالة بالهدى ، والعذاب بالمغفرة ، ومنهم من يختلفون فى فهم الكتاب ، ويقعون فى شقاق بعيد - أوضحت هذه الآية وجوه البر ، توضيحا دقيقاً ، لايقع بسببه فيها لبس أو خلاف .

والخطاب لأهل الكتاب ، فإنهم كانوا أكْثَرُوا الْخَوض فى أمر القبلة ، حين حُوِّلت إلى الكعبة ، فقال الله لهم ما معناه : ليس البر فى أن تولوا وجوهكم ، فى أية ناحية من نواحى الأرض حَتَّى يكون ذلك موضع اهتمامكم ، ومثار فتنتكم للمؤمنين بغير حق .

(وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ) :

يعنى : ولكن البر الذى يحق الاهتمام بشأنه ، والجد فى تحصيله ، هو فى : إيمان مَن آمن بالله وحده ، إيماناً بريئاً من شائبة الشرك ، لا إيمان اليهود الذين أشركوا بقولهم : عزير ابن الله ، ولا إيمان النصارى الذين أشركوا بقولهم : المسيح ابن الله ، لأن نسبة ابن إليه – تعالى – نوع من الإشراك به .

والبر الحقيقى أيضًا فى : تصديق من صدق بالله واليوم الآخر ، وما فيه من جزاء كل امرىء على حسب عمله ، إن خيراً فخير ، وإن شرا فشر ، وأن المشركين هم أصحاب النار خالدين فيها أبدا ، لا كما زعم اليهود : أن النار لن تمسهم إلا أياما معدودات ، وأن آباءهم الأنبياء يشفعون لهم . فهم خالدون فى جهنم ، لا يبرحونها ؛ لشركهم بالله ، وكذا النصارى ، فهم على شاكلتهم .

وفى : إيمان من آمن بالملائكة ، وأنهم عباد الله المكرمون لا يعصون الله ما أمرهم ، ويفعلون ما يؤمرون ، وأنهم سفراء الله إلى أنبيائه ورسله ، وأن حبهم جميعًا واجب ، وأن عداوتهم أو عداوة بعضهم كفر ، كما حدث من اليهود لجبريل – عليه السلام – .

وفى : إيمان من آمن بالكتب السماوية كلها ، فلا يقولون : نؤمن ببعض ونكفر ببعض ، كما فعل اليهود والنصارى ، إذ كفروا جميعاً بالقرآن ، وكفر اليهود بالإنجيل .

وفى : تصديق من آمن بالنبيين جميعًا ، دون تفرقة بين أحد منهم . لا كما فعل أهل الكتابين ، بالنسبة لمحمد – صلى الله عليه وسلم – وكما فعل اليهود بالنسبة إلى عيسى – عليه السلام – .

(وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وفى الرِّقَابِ) .

وفى : تَصَدُّق من أعطى المال الذى يحبه ، ذوى قرابته ، فالإنفاق عليهم من أكرم الأموال : يضاعف ثواب الصدقات .

روى النسائى وغيره ، عن النبى – صلى الله عليه وسلم – قوله : « إن الصدقة على المسكين صدقة ، وعلى الرحم اثنتان : صدقة وصلة » .

وفى حديث آخر ، رواه الطبرانى ، عن النبى – صلى الله عليه وسلم – : « إن الصدقة على ذى قرابة يضعف أجرها مرتين » .

ويلى ذوى القربى فى الإحسان : « اليتامى » فالبرّ بهم عطف عليهم ورعاية لهم . وهم أولى بالعطف والرعاية عوضًا عما فقدوا من الآباء . وقد أعظم النبى – صلى الله عليه وسلم – فضل كافل اليتيم ، فقال : « أنا وكافل اليتيم فى الجنة هكذا وأشار بسبابته والوسطى »[1] .

وقد عنى الإسلام بالحض على رعاية الأيتام ؛ ليكونوا – فى مستقبلهم – نافعين لأنفسهم وأمتهم ، بدل أن يهملوا ، فينشأوا وفى أنفسهم عُقَدٌ نفسية ، فيكون منهم : اللصوص وقطاع الطريق ، والفاسدون والمفسدون ، ولذلك يقول الله تعالى : « وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ »[2] .

ثم يلى ذلك « البر بالمساكين » وهم : الذين لا يجدون ما يحفظ حياتهم إلا بشق الأنفس . ومن كان عمله لا يفى بحاجته فهو مسكين . قال تعالى : « أما السفينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِى الْبَحْرِ »[3] .

وفى الصحيحين ، عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه قال : « ليس المسكين بهذا الطوّاف الذى ترده التمرة والتمرتان ، واللقمة واللقمتان ، ولكنَّ المسكين الذى لا يجد غنًى يُغنيه ، ولا يُفطَنُ له فَيُتَصَدَّقُ عليه » .

ثم يلى ذلك فى العطاء : « أبناء السبيل » ، وابن السبيل هو المسافر إلى بلد المتصدق ، أو المارّ به ، أُطلق عليه هذا الاسم ، لملازمته له حين التصدق عليه . ولا يدفع له من الزكاة ، حتى يدعى أنه لا مال معه وأنه محتاج . ويقدح فى حاجته قدرته على الكسب – ويشترط فى استحقاقه : أن يكون سفره مباحا . ويعطَى ولو كان له مال فى بلده يصعب حصوله عليه وهو مغترب . ويمكن معرفة أحكام ابن السبيل تفصيلا من كتب الفقه .

ثم يلى ذلك إعطاء السائلين . وهم الذين يسألون الناس . والسائل ينبغى إعطاؤه إلا إذا تحققت أنه غير محتاج .

(١) رواه البخارى وغيره .
(٢) البقرة : ٢٢٠ .
(٣) الكهف : ٧٩ .

ثم يلى هؤلاء فى العطاء، تحرير الأرقاء فقد شرعه الله - تعالى - للمسلمين ، لينقذوا إخوانهم فى الآدمية ، من العبودية التى استحدثها الناس فيهم ، مع أنه - تعالى - خلق الناس أحرارا .

وقد حث على تحرير الرقيق ، وشرعه فى الكفارات ، وجعل من خصالها عتق الرقاب - ودعا إلى مساعدة المكاتبين من الأرقاء ، وهم مَنْ كاتبهم مالكوهمْ على قدر معلوم ، يؤدونه لهم ، نظير عتقهم وتحريرهم ، وقد أوصى الله المؤمنين بهذه العاطفة الكريمة ، فقال : « فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً ، وَآتُوهُمْ مِّنْ مَّالِ اللهِ الَّذِى آتَاكُمْ »[1] .

وأوجب سبحانه لتحرير الأرقاء نصيبا فى مصارف الزكاة .

ثم أتبع ذلك ألوانا أخرى من البر ، فقال :

(وَأَقَامَ الصَّلَاةَ) : أى وفى أداء الصلوات بأركانها وشروطها .

(وَآتَى الزَّكَاةَ) : أى وفى إعطاء الزكاة المفروضة لمستحقيها .

أمّا ما مرّ من إيتاء المال على حبه ، فالمقصود منه : التنفل بالصدقات . قُدِّم على الفريضة ، مبالغة فى الحث عليه .

أو المراد بهما المفروضة : الأول : لبيان المصارف ، والثانى : لبيان وجوب الأداء .

(وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا) :

أى : والبر فى الموفين بعهدهم ، إذا عاهدوا سواهم ، فمن أبرز أنواع البر : الوفاءُ بالعهود ، قال تعالى : « وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً »[2] .

روى البخارى ، أنه - عليه الصلاة والسلام - قال : « آية المنافق ثلاث : إذا حدَّث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا اؤتمن خان » . والعهْد يكون بين العبد وربه ، كما يكون بين المؤمن وجماعة المؤمنين ، وبين المسلمين وسواهم .

والمجتمع الفاضل المتماسك : هو الذى يسوده الوفاءُ بالوعد والعهد . أما المجتمع الذى يفشو فيه الغدر والخيانة والغش والخداع ، فمآله التفكك والانحلال .

---

(١) النور : ٣٣ . (٢) الإسراء : ٣٤ .

وقد ضرب النبي – صلى الله عليه وسلم – أروع مثل ، فى صلح الحديبية ، فى الوفاء بالعهد ، على الرغم مما كان فيه من إجحاف بالمسلمين ، فعوضه الله بسبب هذا الوفاء ، وأثابه فتحا مبينا .

(وَالصَّابِرِينَ فِى الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ) .

الْبَأْساءُ:الفقر والشدة . وَالضَّرَّاءُ:المرض والشيخوخة ونحو ذلك ، والبأس : الجهاد فى سبيل الله ، أطلق عليه ذلك ، لما فيه من البأس أى الشدة .

وقد أفاد هذا النص : أن الصبر فى البأساء والضراء وحين الجهاد ، من خلال البر .

والصبر : صفة فى النفس – خِلقية أو مكتسبة بالرياضة – تبعث على تحمل المشاق والمتاعب ، رجاء الفرج من الله تعالى . وهو أساس الفضائل ، إذ يعين على أداء الواجب للخالق والمخلوق ، وعلى قمع الشهوات ، واحتمال النكبات ، ووأد الفتن ، وعلى مشاق الجهاد .

ولهذا ورد فى الآية منصوبا على المدح ، بتقدير فعل مناسب ، نحو وأمدح الصابرين فى البأساء ... الخ .

(أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ) :

هؤلاء الذين اجتمعت فيهم صفات البر كلها ، كما ذكرتها الآية الكريمة ، هم الذين صدقوا فى الدين ، واتباع الحق ، وتحرى البر ، وأولئك هم الذين اتقوا الكفر ، وسائر الرذائل ، دون سواهم ، ممن كانوا ينازعون فى أمر القبلة ، ومن على شاكلتهم .

والصدق هنا : هو الإخلاص . ويطلب فى العبادات والمعاملات .

والتقوى : المراد بها الخوف من الله – تعالى – فإذا امتلأ بها قلب العبد ، أخلص لربه فى السر والعلن ، والغضب والرضا ، والحب والبغض ، واليسر والعسر .

ونلاحظ : أن هذه الآية الكريمة – على إيجازها – صورت جميع مكارم الأخلاق . فقد جمعت بين الإيمان والعمل ، وبين حقوق الله وحقوق العباد ، وبين جهاد النفوس وجهاد الأعداء ، وبين صلاح الأفراد والجماعات .

(يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَـٰنٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾) .

المفـردات :

(ٱلْقِصَاصُ) : توقيع العقوبة على الجانى بمثل جنايته .

(عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ) : أى ترك له القصاص فى مقابل الدية .

. التفسير

١٧٨ - (يَـٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِى الْقَتْلَى الْحُرُّ بالْحرِّ وَالْعَبْدُ بالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بالْأُنْثَى . . .) الآية .

ستجد فى هذه الآية ، وما يليها حتى آخر السورة ، أحكاما شرعية . ينبنى عليها أمر المعاش والمعاد ، وهى تعتبر نصف السورة تقريبا . وقد وصفت الآية السابقة الأبرار : بالأوصاف الكريمة التى بها صلاح الأمم .

غير أن المجتمعات لا تخلو من منحرفين ضالين ، لأن الصراع بين الحق والباطل من سنة الحياة . والله - تعالى - يقول : « وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِىَ الشَّكُورُ »[1] ، فكان من الحكمة تأديبهم والقصاص منهم ، فنزلت الآية لتنظيم القصاص ، وعدم الغلو أو القصور فيه ، والقضاء على ما كان عليه العرب من المغالاة فيه ، بقتل الحر بالعبد ، والرجل بالمرأة ، والجماعة بالواحد ، والعظيم بالحقير ، فهم يتركون القاتل ويقتلون أعز منه . كما نزلت لتشريع الدية والعفو عن القصاص .

---

(١) سبأ:١٣ .

وكان فى شريعة اليهود القصاص ، ولم يكن لديهم العفو إلى الدية ؛ فكان تشريعها فى الإسلام فيه رفق بالمجتمع ، وتهيئة فرصة التوبة للجانى ، والتسامح والتصالح مع أسرة المجنى عليه ، وذلك يؤدى إلى حقن الدماء ، وعدم معاودة القتل بين الأسر .

روى البخارى عن ابن عباس ، قال : « كان فى بنى إسرائيل القِصاص ، ولم تكن فيهم الدية ، فقال الله – تعالى – لهذه الأمة : (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِى الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِىَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ) فالعفو أن يقبل الدية فى العمد » .

(فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ) : أى فعلى أهل القتيل أن يطالبوا القاتل بدية المقتول ، بالمعروفِ من غير تعنيف ، وعلى المعفو عنه أن يؤدى الدية إلى أهل القتيل بإحسان ، من غير مماطلة وبخس .

(ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ) : حيث عدل عن القصاص إلى الدية .

(فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَٰلِكَ ، فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ) : أى فمن قتل بعد قبول الدية أو بعد العفو ، أو قتل غيرالقاتل ، أو قتل القاتل إذا لم يقبل العفو عنه إلى الدية ، فله عذاب أليم فى الآخرة .

وذكرت الآية الكريمة حكم القصاص فى النوع الواحد ، ولم تتعرض لحكم ما إذا اختلف القاتل والقتيل نوعا ، كما إذا قتل حر عبداً ، أو رجل امرأة ، أو العكس .

والأحناف يرون أن النفس بالنفس مطلقا ، ويشاركهم فى ذلك : داود والكوفيون وغيرهم ؛ لهذه الآية ، ولقوله تعالى :

« وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ[1] » فإنَّ شرع من قبلنا يجب العمل به إذا لم يرد فى شرعنا ما ينسخه ، ولأن القصاص يعتمد المساواة فى العصمة ، وهى بالدين أو بالدار ، وهما سواءٌ فيها ، ولقوله صلى الله عليه وسلم – : « المسلمون تتكافأُ دماؤهم ... »[2] .

---

(١) المائدة : ٤٥ . (٢) رواه ابن ماجه .

وما قاله الأحناف ، من قتل الرجل بالمرأة ، والعكس ، إذا كان من الأحرار المسلمين ، أمر مجمع عليه ، كما قال القرطبي .

أما قتل الحر بالعبد ، أو المسلم بالكافر فيمنعه مالك والشافعي وغيرهما .

ودليلهم في ذلك : ماروى عن علي - رضي الله عنه - : « أن رجلا قتل عبده ، فجلده رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ونفاه سنة » . وما روى عنه أنه قال : « من السنة ألا يقتل مسلم بذى عهد . ولا حر بعبد » .

ومن حججهم التنويع والتقسيم في الآية ، وأنه إذا كان لا قصاص بينهما في نحو الأطراف ، فكيف يقتل الحر بالعبد قصاصا ؟ إلى غير ذلك من الأدلة .

أما قتل العبد بالحر فلا خلاف فيه ، وكذا قتل الذمى بالمسلم ، أما العكس ، وهو : قتل المسلم بالذمى ، فقد قال به الكوفيون ، والثورى ، للآية التي نحن بصدد شرحها ، ولقوله تعالى :

« وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ » ولأن المسلم يقطع إذا سرق مال الذمى . وهذا يدل على أن ماله قد ساوى مال المسلم ، فدل ذلك على مساواة دمه لدمه ، إذ المال إنما يحرم بحرمة مالكه ، إلى غير ذلك .

والجمهور : على أنه لايقتل مسلم بكافر ، لقوله - صلى الله عليه وسلم - : « لايقتل مسلم بكافر » . أخرجه البخارى عن علي .

ومن أراد التعمق في بحث الموضوع ، فليرجع إلى المطولات في الفقه والتفسير .

واستثنى جمهور الفقهاء ، من وجوب القصاص : الأب إذا قتل ابنه ، لأن الابن قطعة من أبيه ، فالخسارة واقعة عليه .

وفي العصر الحديث : ارتفعت أصوات بعض المشرعين وعلماء النفس وعلماء الاجتماع ، تنادى بإلغاء عقوبة الإعدام لفظاعتها ؛ ولأن أغلب مرتكبيها واقعون تحت تأثير أمراض نفسية ، وينادون بعلاجهم لابقتلهم ؛ ولأن القضاة بشر : يخطئون ويصيبون ، وخطؤهم لايمكن إصلاحه ، في حالة الإعدام .

وأخذت بعض الدول الحديثة ، بهذه المبررات ، فألغت عقوبة الإعدام .

ولكن أكثر العلماء ، ورجال الدين عارضوا هذا الإلغاء ؛ لأنه يشجع على سفك الدماء ، والاستهانة بالأرواح . إذ الهدف من العقوبة هو الردع .

وذهب بعض علماء الاجتماع : إلى أن الإعدام أخف من السجن المؤبد : المصحوب بالأعمال الشاقة .

والقرآن الكريم فرض القصاص ، ولكنه فتح أبوابا للرحمة ، أهمها :

١ ـ القتل الخطأ : لا قصاص فيه . وعقوبته تحرير رقبة مؤمنة ، ودية مسلّمة إلى أهله . إلا أن يتصدقوا . بتنازلهم عنها .

وللحاكم أن يضيف إلى هذا ، عقوبة التعزير .

٢ ـ لأولياء القتيل حق العفو عن القصاص فى القتل العمد . مقابل الدية . ولهم ـ أيضًا ـ حق التنازل عنها ؛ لأنهم هم الذين وقع عليهم الضرر .

٣ ـ إذا عفا البعض من أولياء القتيل ، وخالف البعض الآخر ، سقط القصاص ، وعاد الأمر إلى الدية أو الإحسان بالعفو .

٤ ـ أرجأ الإسلام تنفيذ القصاص فى الحامل ؛ حتى تضع حملها ، إنقاذا للجنين ، ورجاءً لعفو أولياء الدم ، أو قبولهم الدية .

٥ ـ حبب الإسلام فى العفو حيث قال تعالى : (فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ ، وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ) وسيأتى شرحه . وقال : « وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ[1] » .

هذا ، وقد قرر الفقهاء : أن الجانى إذا كان معروفا بالشر ، أو ظهر للإمام أن المصلحة العامة تقتضى عقابه ، فعليه أن يعاقبه العقوبة المشروعة ، ولا يعفو عنه ، صيانة للمجتمع من شره .

---

(١) النور : ٢٢

(فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ) المراد من أخيه : ولى الدم ، أى فالجانى الذى عُفِى له من ولى الدم شيءٌ من العَفو ، ولو أقل قليل ، كأن يعفو بعض الورثة ، عن حقهم فى القصاص ، فإن ذلك يسقط القصاص ، كالعفو التام ، وسماه « أخاه » استعطافا ، بتذكير أخوة الدين . .

وقيل المراد بأخيه : المقتول . والمعنى : فمن عفى له من دم أخيه شىءٌ . والمراد ماتقدم بيانه .

(فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ) : أى فليطالب العافى بالدية ، بالمعروف من غير تعنيف ولا إيذاء .

(وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ) : يعنى : وليؤد الجانى الدية إلى ولى الدم بإحسان من غير مماطلة .

ومن أراد معرفة أحكام القصاص والدية فى حق المسلمين وغيرهم . فليرجع إلى كتب الفقه .

(ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ) :

فتح الله بابًا للرحمة والتخفيف وحقن الدماء ، بإجازته أخذ الدية ، وتوعَّدِه من يعتدى بعد ذلك — أى بعد أخذ الدية ، بأن يقتص من الجانى ، أو يقتل غيره — بالعذاب الأليم ؛ لأنه غاش ومخادع .

والمراد بالعذاب الأليم : العقاب فى الدنيا بالقصاص ، وفى الآخرة بالنار .

وقال أبو الحسن : عذابه أن يرد الدية فقط ، ويبقى عذابه فى الآخرة .

وقال عمر بن عبد العزيز : أمره إلى الإمام ، يصنع فيه ما يرى .

وقيل غير ذلك .

ووجه التخفيف بأخذ الدية : أن أهل التوراة ، كان لهم القتل ، ولم يكن لهم غير ذلك ؛ وأهل الإنجيل كان لهم العفو ، ولم يكن لهم قَوَد ولادية ، فجعل الله — تعالى — ذلك تخفيفًا لهذه الأُمة ، فمن شاء قتل ، ومن شاء أخذ الدية ، ومن شاء عفا . قاله القرطبى .

(وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾)

المفردات :

(الْأَلْبَاب) : جمع لب ، وهو : العقل .

التفسير

١٧٩ - (وَلَكُمْ فِى الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِى الْأَلْبَاب . . .) الآية .

هذه الآية تعليل لإيجاب القصاص الذى مر بيانه فى الآية السابقة ، وتوضيح لمحاسنه على وجه بديع ، حيث جعل الشىء سببًا فى ضده .

فقد ذكرت فى إيجاز معجز ، الهدف من القصاص ، وهو حياة المجتمع فى أمن وسلام ، ولهذا خاطبت أُولى الألباب ، أى : أصحاب العقول الخاصة من العلماء والأذكياء .

فإذا انحرف بعض الأفراد ، اقتضت المصلحة العامة للجميع . استئصال المنحرف ، محافظة على سلامة غيره فالقصاص من الجناة حياة آمنة للأمة . وإلى هذا أشارت الآية الكريمة :

« مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا [1] » .

فالأصل : هو القصاص . أما العدول عنه إلى قبول الديات أو العفو ، فمتروك لأولياء الدم .

وقد عنى علماء البلاغة والمفسرون بالموازنة بين التعبير القرآنى : « ولكم فى القصاص حياة » ، وبين الحكمة العربية : « القتل أنفى للقتل » .

وأورد السيوطى فى كتابه : «الإتقان » عشرين وجها ، لتفضيل العبارة القرآنية .

ومن أبرز وجوه امتيازها على العبارة العربية : أنها واضحة الهدف وهوالحياة للأمة ، وأن القتل فيها للقصاص .

---

(١) المائدة : ٣٢ .

أما العبارة العربية : فليست كذلك ، كما أن القصاص قد يكون بغير قتل ، وذلك عند إصابة بعض الأعضاء . وليس فى العبارة العربية تعرض له .

وسبب الحياة بالقصاص : أن من يفكر فى القتل ، ويعلم أنه سيقتص منه إذا قتل ، يمتنع عن القتل ، فيتسبب ذلك الامتناع فى حياة نفسه ، وحياة من يريد قتله ، فإذا عم هذا التفكير بين الناس ، ساد فيهم الأمن والسلام ، وتوفرت لهم الحياة ، كما أنهم كانوا يقتلون الجماعة بالواحد ، فإذا اقتص من القاتل وحده سلم الباقون ، فيكون ذلك سبباً لحياتهم .

(كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾) .

التفسير

١٨٠ - (كُتِب عَلَيْكُمْ إذَا حَضَرَ أحدَ كُم الْموْتُ إن تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلوالِدَيْنِ والأقْربينَ بالمعْروف ...) الآية .

بعد أن تناولت الآية السابقة حقوق أولياء الدم فى القصاص أو الدية أو العفو ، تناولت هذه الآية حقوق بعض أولياء الميت فيما ترك من خير وهم : الوالدان والأقربون ، فذكرت : أن مَنْ تَوقَّعَ النهاية ، فعليه أن يوصى بتركته لوالديه وبقية أقاربه ، بما يعرف العقلاء حسنه فلا يحرم بعضهم بدون حق .

وجمهور المفسرين القدماء - وفى مقدمتهم ابن عباس وابن عمر - على أن هذه الآية منسوخة بآيات الميراث فى سورة النساء . وسندهم فى ذلك : أن النبى - صلى الله عليه وسلم - خطبهم على راحلته فقال : « إن الله قد قسم لكل إنسان نصيبه من الميراث ، فلا تجوز لوارث وصية » . أخرجه أحمد وعبد بن حميد والترمذى وصححه ، والنسائى وابن ماجه . وكذلك ما أخرجه الإمام أحمد والبيهقى فى سننه عن أبى أمامة الباهلى . سمعت رسول الله - صلى

الله عليه وسلم – فى حجة الوداع فى خطبته ، يقول : « إن الله قد أعطى كل ذى حق حقه فلا وصية لوارث » .

فهذا الحديث وذاك ، أفهما أن الرسول – صلى الله عليه وسلم – أخبرهم أن آية المواريث نسخت وجوب الوصية للوالدين والأقربين ، المأخوذ من هذه الآية .

والقائلون بنسخ وجوب الوصية اختلفوا :

فمنهم من قصر النسخ على الذين يرثون ، وأبقى وجوبها فيمن لا يرثون ، كأن يكون الوالدان أو الأقارب كافرين ، أو يكونوا مؤمنين ، ولكنهم حجبوا من الميراث ، كابن الأخ الذى حرم بأخ ، وكذوى الأرحام .

فالوصية واجبة لهؤلاء وأمثالهم عند بعض من قال بالنسخ . وممن قال بذلك : ابن عباس وعلى – رضى الله عنهما – روى عن على أنه قال : من لم يوص عند موته لذوى قرابته ممن لايرث . فقد ختم عمله بمعصية .

ومنهم من قال : إن الوجوب نسخ فى حق الجميع ، ولكنها مستحبة فى حق الذين لايرثون ؛ وإلى هذا الرأى ذهب الأكثرون .

وقيل : إن هذه الآية لم تنسخ بآيات المواريث ، بل حدد بها ما كان الموصى حراً فى تحديده بمقتضى هذه الآية . فقد رأى الحكيم – سبحانه – أنه قد لايحسن التدبير فى مقدار ما يوصى به لكل واحد من أقاربه ، ولايعرف من هو أولى بالوصية من سواه ، وقد يقصد المضارة . فتولت حكمته تعالى بيان ذلك الحق ، بما أنزله من آيات المواريث متفقاً مع الحكمة والمصلحة ؛ حيث حصر الأنصباء فى النصف والربع والثمن ، والثلثين والثلث والسدس وعين أصحابها ، وما فضل – بعد أصحاب الفروض – أعطاه لأولى الذكور العصبات ؛ وَبَيَّنَ دَرجاتهم ، فتحول التقسيم بآيات المواريث من الموصى – كما كان شائعا – إلى المولى سبحانه وتعالى . فقال فى سورة النساء : « يُوصِيكُمُ اللهُ فِى أَوْلادِكُمْ ... »[1] الخ أى يوصيكم فى ورثتكم –

(١) النساء : ١١ .

وقد عجزتم عن تحقيق المصلحة بينهم بأنفسكم ـ بأن يكون تقسيم أموالكم بينهم على النحو المبين فى الآية ، وذلك كمن أمر غيره بإعتاق عبده ، ثم أعتقه هو بنفسه .

ومن أراد المزيد من تحقيق الموضوع ، فليرجع إلى الموسوعات فى تفسير تلك الآية الكريمة : (حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ) أى هذه الوصية : جعلها الله حقا ، يلتزم به من اتقى الله وراعاه .

(فَمَن بَدَّلَهُۥ بَعْدَ مَا سَمِعَهُۥ فَإِنَّمَآ إِثْمُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٨١﴾ فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٨٢﴾) .

المفردات :

(إِثْمُهُ) : الإثم : ارتكاب ذنب .

(خَافَ) : الخوف هنا بمعنى العلم .

(جَنَفًا) : الْجَنَف : الجور والميل عن الحق .

التفسير

١٨١ ـ (فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ . . .) الآية .

هذا تحذير من الله ، لمن يبدل وصية الميت من الأوصياء والشهود ، بعد ما تأكد من صدورها عنه ، وإنذار له بأنه آثم مرتكب لكبيرة من الكبائر . ومن كان كذلك ، عوقب عقاب كبائر الذنوب ؛ لأنه أعان على قيام باطل ، بدلاً من الإعانة على تنفيذ حق شرعه الله .

وتبديل الوصية : يكون بإنكارها ، أو بالنقص فيها ، أو بتغيير صفتها ، أو بغير ذلك .

(إن اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) فيسمع أقوال المبدلين والموصين ، ويعلم نياتهم ، فيجازيهم على حسبها ، وفى هذا وعيد مؤكد للمبدلين ، ووعد للموصين العادلين .

واستدل بالآية : على أن وجوب الوصية يسقط عن الموصى بنفس الوصية وأنه لا يلحقه تبعة ، إن لم يعمل بها .

١٨٢ – (فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ . . .) الآية .

والمعنى : فمن علم من المسلمين جورا من موصٍ فى وصية ، بأن أوصى بالمال إلى زوج ابنته ، أو ابن ابنته – مثلا – لينصرف المال إلى ابنته ؛ رغبة فى حرمان وارث ؛ أو أوصى لبعيدٍ وترك القريب ، فأصلح بين الموصى لهم وبين غيرهم ممن وقع الجور عليهم ، بتعديل الأنصباء التى فى الوصية ، لصالح من جار عليهم الموصى فلا إثم على هذا المصلح ، فى مخالفة الوصية ؛ لأنها جائرة ، ولا ينطبق عليه الإنذار الإلهى ، فى قوله تعالى : (فَمَنْ بَدَّلَهُ) ، لأنه تبديل للمصلحة ، لا تبديل للهوى .

وقيل : المراد أنه فعل الإصلاح بينهم فى حياة الموصى . بأن أمر الموصى بالعدول عن جوره فى وصيته ، وتحقيق العدل بينهم .

وعلى كلٍّ ، فالإصلاح بينهم فرض كفاية ، يأثم الجميع بتركه ، فإذا قام به أحد المسلمين ، سقط الإثم عن الباقين .

(إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) :

هذا تذييل ، قصد به الوعد بثواب من أصلح على إصلاحه ، وذكر المغفرة مع أن الإصلاح طاعة ، والمغفرة إنما تليق بمن عصى ، لتقدم ذكر الإثم الذى تتعلق به المغفرة . ولذا حسن ذكرها . يعنى : أنه – تعالى – غفور للآثام ، فلأن يكون رحيمًا بمن أطاعه أولى !

وقيل : المعنى : إن الله غفور للمصلح ما يفرط منه فى الإصلاح ، كأن يكذب للمصلحة ، أو غفور لجور الموصى بعد ما أصلح الوصى ، بين من أوصى لهم وبين غيرهم .

وقيل : غير ذلك .

(يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ ۚ وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾) .

المفـردات :

(الصِّيَامُ) : الإمساك عن الشيء . ويقول البيضاوى : إنه الإمساك عما تشتهيه النفس .

(يُطِيقُونَهُ) : يحتملونه بمشقة كبيرة . وسيأتى بيان آراء الفقهاء فى ذلك .

التفسير

١٨٣ - (يٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ . . .) الآية

تناولت الآيات السابقة بعض الأحكام ، ولا يزال حديث الأحكام موصولا ، فقد ذكرت هذه الآية وما تلاها : كثيرًا من أحكام الصيام .

وقررت هذه الآية أن الصيام فرض على المؤمنين ، كما كان مفروضاً فى الديانات السابقة ، وإن اختلف الصيام فى كل أمة فى الكيفية أو المُدة .

قال صاحب الكشاف ، فى تفسير قوله تعالى : (كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ) : على الأنبياء والأمم ، من لدن آدم إلى عهدكم .

وقال على - رضى الله عنه - : « إن الصوم عبادة قديمة ، ما أخلى الله أمةً من افتراضها عليهم » .

وإنما فرضه الله على كل أمة ؛ لما فيه من فوائد جسمية وروحية .

والحكمة فى تشبيه فرضه علينا بفرضه على من كان قبلنا ، هى تخفيف مشقته على الصائمين ؛ فإنه إذا كان شريعة عامة فى جميع الديانات ، كان ذلك أدعى إلى الصبر عليه ، وعدم التقصير فيه . ولأهميته جُعِل الركنَ الرابعَ من أركان الإسلام ، كما فى الحديث الصحيح المجمع عليه : «بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لاإلَه إلا الله ، وأن محمدا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصومِ رمضان ، والحجِّ » . رواه ابن عمر عن الرسول – صلى الله عليه وسلم .

والصوم لغة : الإمساك ، ومنه الصوم عن الكلام ، كقول مريم عليها السلام : «إِنِّى نَذَرْتُ لِلرَّحْمٰنِ صَوْمًا . فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنسِيًّا »[1] .

وشرعا : الإمساك عن الطعام والشراب ومباشرة النساء ، من طلوع الفجر إلى غروب الشمس ، مع تبييت النية .

وللصيام آثار حسنة كثيرة .

فهو يربى الوازع النفسانى ، وينمى الإرادة ، ويبعث على الخير ، ويقمع الشر ، ويعلم الصبر ، ويحقق المساواة بين الفقير والغنى فى الجوع ، ويذكر الغنى أخاه الفقير ، فيعطف عليه ، ويعينه . . إلى غير ذلك من الفضائل . وله فوائد صحية عديدة ، أجمع عليها الأطباء .

(لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) : لعلكم بالصوم تتقون المعاصى ، فإنه يذكر الصائم بخشية ربه ، ولذا حببه الرسول إلى الشباب الذين لا يجدون مئونة الزواج .

فقد جاء فى الصحيحين : «يامَعْشَرَ الشباب من استطاع منكم الباءَةَ فَلْيتزوّجْ ، فإنه أغض للبصرِ ، وأحْصنُ للفرجِ ، ومَن لم يستطعْ فعليه بِالصومِ ، فإنه له وجاءٌ »[2] .

---

(١) مريم : ٢٦ .

(٢) أى دفع الشهوة وقمع لها .

وقد بينت السنة فضائله .

ومن ذلك : ما رواه الشيخان عن النبي - عليه الصلاة والسلام - : «من صام رمضان إيمانا واحتساباً ، غفر له ما تقدم من ذنبه » . ومارواه مسلم فى حديث قدسى :

« كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها ، إلا الصوم فإنه لى ، وأنا أجزى به » .

١٨٤ - (أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ . . .) الآية

أى كتبه أياما قليلة تعد .

والمراد بالأيام المعدودات : شهر رمضان ، الذى سيصرح به فى الآية التالية ، وهذا هو رأى ابن عباس ، وأكثر المحققين وأحد قولى الشافعى ؛ فيكون الله قد أخبرنا - أولا - بأنه كتب علينا الصيام ، ثم بين عدته بيانا يقصد به التخفيف ، بقوله : (أَيَّامًا مَّعْدُوداتٍ) ثم بينه بيانا تاما بقوله : (شَهْرُ رَمَضانَ) ... الخ .

والتعبير عن الشهر : بأنه أيام معدودات ، لتقليل مدته ، والتيسير على الصائمين وكأنه - تعالى - يقول - : فرضناه شهرا تُعَدُّ أيامه ، ولم نفرضه أكثر من ذلك ، رحمة بكم ، وتيسيرا عليكم .

وقيل : المراد بالأيام المعدودات : ثلاثة أيام من كل شهر قمرى فى وسطه ، وهى أيام الليالى البيض : الثالث عشر والتاليان له ، ونسخ صيامها بشهر رمضان ، ونسب هذا الرأى إلى ابن عباس وجماعة .

والراجح الأول .

ويمكن تحقيق دليل كلٍّ فى المطولات .

(فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ) : أى فمن مرض منكم أو سافر فله أن يفطر مدة المرض أو السفر ، ثم يقضى أياما بعدة أيام فطره .

وتقدير المرض والسفر ، فيه خلاف بين الفقهاء .

فقد ذهب بعضهم : إلى أن أى مرض أو سفر ، يبيح الفطر .

وذهب الجمهور : إلى أن المرض المبيح للفطر ، هو الذى يشق احتمال الصيام معه ، ولا يحتمل عادة . ومثل المرض الشديد : الخوف من استمزاره ، أو زيادته أو توقع حدوثه إن صام ، بحكم عادة أو مشورة طبيب عادل . وهذا هو الراجح . وقيل : غير ذلك .

وأما السفر ، فحدده بعضهم بثمانية وأربعين ميلا ، بينما نزل به البعض الآخر إلى ثلاثة أميال . وقيل : غير ذلك . ويشترطون فيه ألا يكون سفر معصية .

وعلى المسلم أن يحتاط فى تقدير المرض ، فالصوم أمانة بين العبد وربه ، كما عليه أن يحتاط فى تقدير مشقة السفر ؛ وبخاصة فى هذا العصر الذى توافرت فيه سبل الراحة بالمواصلات السريعة . وحسبه قوله تعالى : (وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) فينبغى له أن يصوم كلما أمكن الصوم ، وإن انطبقت عليه الرخصة .

وإذا أفطر المترخص بالسفر أو المرض ، فلا ينبغى أن يعيب عليه من صام ، مع وجود الرخصة له .

فقد روى الشيخان عن أنس ـ رضى الله عنه ـ : « كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِىِّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ » .

(وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ) .

يقول كثير من المفسرين : إن الصيام فى أول الإسلام كان بالخيار للقادر عليه ، لأنهم لم يكونوا معتادين الصيام قبل الإسلام ، فكان فرضه مع الإلزام فيه مشقة عليهم ، فرخص لهم الفطر مع الفدية ، وقَدْرُها طعام مسكين فى اليوم ، عن كل يوم . وقدرها أهل العراق : بنصف صاع من بُرٍّ (أى قمح) أو صاع من غيره ، وقدرها أهل الحجاز : بمُدٍّ[1] لكل يوم .

ويستدل من قال : إن الصيام أول الإسلام كان اختياريا ، وأن الآية نزلت لتخيير من قدر عليه بين الصيام وبين الفدية المذكورة ، بما أخرجه البخارى ومسلم وغيرهما ، عن

(١) المد بضم الميم : مكيال خاص وهو رطل وثلث عند أهل الحجاز ، ورطلان عند أهل العراق ، وقدره بعض الباحثين بنصف قدح مصرى .

سلمة بن الأكوع – رضى الله عنه – قال : لما نزلت الآية : (وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ) كان مَنْ شاءَ مِنَّا صَامَ ، ومن شاء أفطرَ وَيَفْتَدِى – فُعِلَ ذَلِكَ – حتَّى نَزلت الآيةُ التى بعدها فَنَسَخَتْهَا : (فَمَنْ شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ) .

ومن العلماء من لم يقل بالنسخ ، ويفسر (يُطِيقُونَهُ) بمعنى : يصومونه جهدهم وطاقتهم ، وهذا مبنى على أن الوسع هو القدرة على الشىء مع السهولة ، والطاقة هى القدرة عليه مع المشقة ، فيصير المعنى : وعلى الذين يصومونه مع الشدة والمشقة – إن أفطروا – فدية إلخ . ويدخل فيهم : الشيخ الضعيف والحامل والمرضع ونحوهم .

ويقول بعض أصحاب هذا الرأى : إن الهمزة فى أطلق للسلب ، فمعنى (وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ) على هذا الرأى : وعلى الذين تسلب طاقتهم بالصيام فدية . . . إلخ ، وذلك كما فى : قسط بمعنى جار ، وأقسط بمعنى عدل ، وترب بمعنى افتقر ، وأترب بمعنى استغنى . ونحو ذلك .

(فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ). أى فمن زاد على القدر المذكور فى الفدية ، أو زاد على من يلزمه إطعامه ، بأن أطعم مسكينين فصاعدا ، أو جمع بين الإطعام والصيام ، فهو خير له .

(وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) :

الخطاب بذلك لمن أبيح لهم الفطر ، على أى وجه مما سبق ، أى : وأن تصوموا خير لكم من الفطر ، إن كنتم تعلمون ما فى الصوم من الفضيلة .

روى الشيخان عنه – صلى الله عليه وسلم – أنه قال : « ما من عبد يصوم يوماً ، إلا باعَدَ الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفا » .

وإنما يفضل الصوم الفطر ، إذا لم يتعرض به الصائم إلى الخطر ، فإن كان يفضى صومه إليه ، فالفطر واجب بالإجماع ؛ لقوله تعالى : « وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ »[1] .

ومذهب الظاهرية : وجوب الإفطار لعذر السفر والمرض مطلقا ، وأن من صام فى سفر ، أو مرض ، لا يصح صومه وهو رأى مرجوح ، لأنه ثبت أنه – صلى الله عليه وسلم – أفطر فى بعض الحالات ، تشريعا لأمته .

(١) البقرة : ١٩٥ .

(شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾) .

المفردات :

(الْفُرْقَان) : الفارق بين الحق والباطل .

(شَهِد مِنْكُمُ الشَّهْرَ) : علم به بأى وجه من وجوه العلم .

(الْيُسْر) : السهولة .

(الْعُسْر) : المشقة .

التفسير

١٨٥ - (شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِى أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ...) الآية .

هذه الآية بينت أن الأيام المعدودات فى الآية السابقة هى شهر رمضان ، وذكرت أن الله تعالى شرف هذا الشهر بإنزال القرآن الكريم فيه ، وكان ذلك فى ليلة القدر ، قال تعالى : « إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِى لَيْلَةِ الْقَدْرِ »[١] أى بدأنا إنزاله فيها . وعن ابن عباس وابن جبير والحسن ، أنه أنزل فيها إلى سماء الدنيا جملة ، ثم أنزل منجما فى ثلاثة وعشرين عاما حسب الوقائع .

---

(١) سورة القدر : ١ .

(هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ) أى : أنزل الله القرآن الكريم فى شهر رمضان ، هداية للناس إلى الإيمان بالله واليوم الآخر ، وإلى مصالح المعاش والمعاد ، وآيات واضحات من جملة الكتب الهادية إلى الحق ، الفارقة بينه وبين الباطل .

(فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ) :

أى فمن حضر منكم فى الشهر ، ولم يكن مسافرا فلْيصم فيه ، أو من علم هلال الشهر بأىٍّ وسيلة من وسائل العلم به فليصمه .

روى الشيخان عن الرسول – صلى الله عليه وسلم – أنه قال : « صوموا لرؤيته ، وأفطروا لرؤيته ، فإن غُمَّ عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين » .

وكانت رؤية العين هى الوسيلةَ الوحيدة للعلم به فى عهد الرسول – عليه الصلاة والسلام – وصحابته .

وبعض الفقهاء العصريين يرى : أن رؤية العين غير دقيقة ، وأن علم الفلك قد تقدم ، وأصبح بالإمكان تحديد الأوقات بالثانية والدقيقة عن طريقه ، وأصبح اعتمادنا فى تحديد أوقات الصلوات عليه ، ويرى ارتكانا على هذا : اعتبار أول رمضان على أساس حسابه الدقيق .

وقال بهذا الرأى – عند الغيم – من القدامى – مطرف بن عبد الله ، وهو من كبار التابعين ، وابن قتيبة ، وهو من كبار المحدثين ، فقد قال : « يُعَوَّل على الحساب عند الغيم بتقدير المنازل ، واعتبار حسابها فى صوم رمضان » .

وقد قرر مؤتمر مجمع البحوث الإسلامية : الاعتماد على الرؤية فى حال الصحو ، والاعتماد على المراصد الفلكية فى حال الغيم ، إذ الرؤية فيها رؤية . ومع هذا فلا يزال المسلمون يعتمدون على الرؤية بالعين المجردة ، ومن لم ير الهلال فى دولته اعتمد على رؤيته فى دولة مجاورة .

(وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ) : بعد أن عظَّمت الآية شأن الصوم ، أعادت إباحة الترخيص فى الإفطار ، توكيداً لأمره ، وذلك عند من يقول : إن الصوم كان واجباً من غير تخيير ، منذ أول التكليف به ، وأما عند من يقول : إنه كان على التخيير ، ثم نسخ التخيير بالإلزام فى قوله : (فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ) :

فإن إعادة الترخيص بالفطر للمريض والمسافر ؛ لإفادة إباحة الفطر لهما عند الإلزام ، كما كان عند التخيير ، حتى لا يظن زوال هذا الترخيص ، بالإلزام بالصيام .

والأيام الأُخَرُ ، تتم فى غير رمضان والعيدين ، ويكون صيامها بعدد أيام الفطر .

واستدل بالآية على جواز القضاء متتابعاً ومتفرقا ، وأنه ليس على الفور ، خلافا لداود ، كما استدل بها على أن من أفطر رمضان كله ، قضى بعدد أيامه ، فلا يجزئه صيام شهر عدده تسعة وعشرون يوما ، مكان رمضان الذى كان ثلاثين يوما ، بل يزيد عليه يوما .

(يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ) :

تخفيفا عنكم بهذا الترخيص . قال تعالى : « يُرِيدُ اللهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وخُلِقَ الإِنْسَانُ ضعيفًا »[١] .

(وَلَا يُرِيدُ بِكُم الْعُسْرَ) : لغاية رأفته ، وسعة رحمته فلا يكلفكم ما لا تطيقون فإنه : « لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إلاَّ وُسْعَهَا »[٢] .

(ولِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) .

أى شرع لكم ما ذكر من الأحكام فى هذه الآية ؛ لتكملوا عدة شهر رمضان أداءً أو قضاءً ، فلا تنقصوا من عدته يوماً أو أكثر ؛ فإن صيامه كله مفروض عليكم ؛ ولتعظموا الله بالحمد والثناء على ما هداكم إليه ، من صيام هذا الشهر المبارك ، والترخيص بالفطر عند العذر ، وطريقة قضاء الصيام عند زوال العذر ، ولعلكم تشكرون الله على نعمة الصيام المشتمل على فوائد خلقية واجتماعية وصحية عديدة ، وعلى نعمة الترخيص بالفطر للعذر ، وقضاء ما أفطرتموه عند زواله .

---

(١) النساء : ٢٨ .

(٢) البقرة : ٢٨٦ .

(وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لِى وَلْيُؤْمِنُوا۟ بِى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾) .

التفسير

١٨٦ ـ (وَإِذَا سَأَلكَ عِبَادِى عَنِّى فإنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ . . .) الآية .

ورد فى سبب نزول هذه الآية : أن أعرابيا قال : يا رسول الله ، أقريب ربنا فنناجيه ، أم بعيد فنناديه ؟ فسكت النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، فأنزل الله ـ عز وجل ـ : (وإذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى ، فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ) .

والآية متصلة بعبادة رمضان ، إذ هو شهر صيام وقيام ، حافل بالعبادة والدعاء ، ولهذا وردت آية الدعاء بين آيات الصيام . وقد قال صلى الله عليه وسلم : « الصائم لا تُرَدُّ دعوته » رواه الترمذى .

ومعنى (فَإِنِّى قَرِيبٌ) : فقل لهم : إنى ، والمراد بالقرب : الإحاطة والعلم ، لا القرب المكانى .

وقد وعد الله ـ تعالى ـ فى الآية أنه يجيب دعاء من دعاه ويحققه . وقيد الله إجابته بقوله : (إِذَا دَعَانِ) للإشارة إلى أنه ـ تعالى ـ يجيبه إذا اتجه إليه وحده بالدعاء .

ولا تقتضى الآية أنه يجيب الدعاء دائما . فهى وعد بالإجابة فى الجملة ؛ إذ الإجابة

تابعة لمشيئة الله ــ تعالى ــ طبقا لحكمته ، قال تعالى : « فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ »[1] .

وقد يبدّل الله للعبد خيرًا مما طلبه ، أو يدخر له دعاءه فى الآخرة ، فيحط عنه من سيئاته ما شاء ، أو يوليه فضلاً منه ورحمة .

ففى الحديث الصحيح عن أبى سعيد قال : قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : « ما من مسلم يدعو بدعوة ، ليس فيها إثم ، ولا قطيعة رحم ، إلا أعطاه الله ــ تبارك وتعالى ــ إحدى ثلاث : إما أن يعجل له فى الدنيا ، وإما أن يدخر له ، وإما أن يكف عنه السوء بمثلها . قالوا : إذن نكثر ، قال : الله أكثر » .

رواه مالك فى الموطأ ، كما رواه غيره .

والدعاء : ترجمان العبودية والخضوع والاستسلام من العبد لربه ، وإيمانه بأن الأمور كلها بِيَدَىْ مولاه ــ سبحانه ــ .

ولذا صح عن الرسول ــ صلى الله عليه وسلم ــ : « الدعاء مخ العبادة » . وللدعاء آداب هامة ، ذكرها الإمام الغزالى فى الجزء الأول من الإحياء .

(فَلْيَسْتَجِيبُوا لِى) : أى فليطلبوا إجابتى بالدعاء ، لأن السين والتاء للطلب ؛ أو فليجيبونى إذا دعوتهم للإيمان والطاعة ، كما أنى أجيبهم إذا دعونى لحاجاتهم .

واستجاب وأجاب بمعنى واحد ، غير أن الاستجابة أقوى .

(وَلْيُؤْمِنُوا بِى) : أى وليدوموا على الإيمان بى .

(لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ) : أى ليهتدوا إلى مصالح دنياهم وأخراهم .

وقد عقبت أحكام الصيام المذكورة بقوله : (وإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ...) الآية ، للإيذان بأنه تعالى خبير بأفعالهم ، سميع لأقوالهم ، مجازيهم على أعمالهم ، تأكيداً لتلك الأحكام ، وحثًا عليها .

(١) الأنعام : ٤١ .

(أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ۚ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (١٨٧)) .

المفـردات :

(الرَّفَثُ) : كلمة جامعة لكل ما يريد الرجل من المرأة ، قاله الزجاج . وفى الكشاف : هو الإفصاح بما ينبغى أن يكنى عنه بين الرجل والمرأة ، ورفث فى كلامه : أفحش . والمراد من الرفث فى الآية : المباشرة الزوجية .

(تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ) الاختيان : الخيانة البليغة .

التفسير

١٨٧ - (أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ . . .) الآية .

سبب نزول هذه الآية كما رواه البخارى : « لما نزل صوم رمضان ، كانوا لا يقربون النساء رمضان كله ، وكان رجال يخونون أنفسهم ، فأنزل الله :

(عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ) .

وعن ابن عباس ، قال : كان المسلمون فى شهر رمضان إذا صلوا العشاء ، حرم عليهم النساء والطعام إلى مثلها من القابلة . ثم إن أناسًا من المسلمين أصابوا من النساء والطعام

فى شهر رمضان بعد العشاء ، منهم : عمر بن الخطاب ، فشكوا ذلك إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، فأنزل الله ـ تعالى ـ :

(عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ) .

وعن ابن عباس ـ أيضا ـ قال : إن الناس كانوا ـ قبل أن ينزل فى الصوم ما نزل فيه ـ يأكلون ويشربون ، ويحل لهم شأن النساء ، فإذا نام أحدهم ، لم يطعم ولم يشرب ولا يأتى أهله ، حتى يفطر من القابلة ، فبلغنا أن عمر بن الخطاب بعدما نام ووجب عليه الصوم ، وقع على أهله ، ثم جاء إلى النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : أشكو إلى الله وإليك الذى صنعت . قال : وماذا صنعت ؟ قال : إنى سَوَّلَت لى نفسى فوقعت على أهلى بعد ما نمت ، وأنا أريد الصوم ، فزعموا أن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : « ما كنت خليقاً أن تفعل » ، فنزل الكتاب : (أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ) ذكره ابن كثير .

ومن ذلك يفهم : أن الأكل والشرب والجماع ، كانت محرمة عليهم من العشاء ، أو من بعد النوم إلى الفجر ، فخالفوا ، ـ وهم بشر ـ قبل أن يُشَدد الإسلام النكير على المخالفين فى ذلك ، ويستدلون للتحريم السابق ، بقوله تعالى : (فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ) .

وقد دلت الآية : على جعل الصيام من الفجر إلى المغرب ، بنص الآية . وهذا يدل على أن الصيام قبل ذلك لم يكن بهذه الصورة . ويشهد لذلك أيضا قوله :

(كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ) .

وبعضهم فسَّر الآية بأنَّ بعض الصحابة خالف ما اعتقد أنه واجب الأداء ، وهو بدءُ الصيام من العشاء .

أمّا جُملة (أُحِلَّ لكم) فلا تدل على أنه كان حراما ، وإنما لتقرير إباحته ، مثل قوله تعالى (أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ[1]) .

والمراد من الرفث إلى النساء : جماعهن .

---

(١) المائدة : ٩٦ .

والمعنى : أحل لكم أيها المؤمنون ، جماع زوجاتكم ليلة الصيام دون حرج .

(هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ) : هذه الجملة فى قوة التعليل للإباحة ، وهى مجاز عن أن كليهما يمنع الآخر عما لا يحل ، فكما يمنع اللباس الحر والبرد ، فكذلك كل من الزوجين يمنع الآخر ، ويستره عن الفاحشة ، بما أحله الله له من المباشرة .

وقال ابن عباس معناه : هن سكن لكم وأنتم سكن لهن .

(عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ) : بغشيان نسائكم وإنقاص حَظِّ أنفسكم من الثواب وتعريضها للعقاب بفعل ما تعتقدونه محرما عليكم .

(فَتَابَ عَلَيْكُمْ) : أى قبل توبتكم (وَعَفَا عَنْكُمْ) : أى محا أثره عنكم ، فلم يَعُدْ فعله خطيئة لكم .

(فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ) : بهذا أزال الله عن المؤمنين الحرج ، فأباح لهم أن يباشروا نساءهم ليلة الصيام ، مع مراعاة أن الهدف ليس إرضاء الشهوات فحسب ، بل إعفاف الزوجين ، وحفظ النوع الإنسانى ، فينبغى أن ينوى ذلك بالمباشرة كما سنَّها الله .

(وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ) .

أحلت هذه الآية للصائمين : أن يباشروا زوجاتهم ، وأن يأكلوا ويشربوا من غروب الشمس إلى طلوع الفجر . والخيط الأبيض : كناية عن الشعاع الضوئى الممتد بعرض الأفق ، فإذا بدأ ظهوره ؛ تميز من فوقه الليل أسود اللون ، وهو الذى كنَّتْ عنه الآية بالخيط الأسود ، فإذا اجتمعا على هذا النحو ، كان الفجر .

فالفجر : عبارة عن مجموع الخيطين الأبيض والأسود . ولذا بينهما الله مجتمعين بقوله : (مِنَ الْفَجْرِ) ولكون الفجر مجموع الخيطين ، قال الشاعر :

وَأَزْرَقُ الْفَجْرِ يَبْدُو قبلَ أَبيَضِهِ . . . . . .

أى : سواده يظهر فوق بياضه .

فمتى جاء الفجر على هذا النحو ، وجب الإمساك عن هذه المباحات .

(ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُم عَاكِفُونَ فِى الْمَسَاجِدِ) :

حين يبدأ الإمساك عن المفطرات ، فعلى الصائم أن يتم صومه إلى الليل . وله فى الليل ما أحل الله له ، إلا أن يكون معتكفاً فى مسجد لطاعة الله ، فمحظور عليه ليلا مباشرة النساء – مراعاة لحرمة المسجد – ، لا الطعام والشراب ، فإنهما مباحان .

والمباشرة المنهى عنها – حينئذ – : هى الجماع ، أما نحو اللمس والقبلة ، فإن كان بغير شهوة فمباحان ، ولكن يكرهان . وإن كانا بشهوة وتلذذ ، فسد الاعتكاف .

(تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا) : (تِلْكَ) إشارة إلى ما تقدم من أحكام ، وسماها حدوداً ؛ لأنها حجزت بين الحق والباطل ، والنهى فى (فَلَا تَقْرَبُوهَا) آكد من لا تعتدوها ؛ لأنه يشير إلى البعد عنها ، حتى لا ينزلق المؤمن فى غفلة منه ، فيتجاوز الحد ، فمن حام حول الحمى ، يوشك أن يقع فيه .

ولم ينهنا الله – تعالى – عن مقاربة حدوده ، إلا فى هذه الآية وآية الزنى ، وآية مال اليتيم ، فإن غريزة الجنس ، وغريزة حب المال ، تعصفان بالإنسان ، إلا من التمس أن يعصمه الله .

(كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ) : وعلى هذا النحو الدقيق : وضح الله الأحكام للناس حتى لا يلتبس عليهم الحق بالباطل ، وبهذا تصح عبادتهم ، وتسمو نفوسهم ويتمسكوا بتقوى الله .

« وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ[1] » .

وهكذا نرى آيات الصيام مختومة بالتقوى ، مثلما انتهت بها آيات الأحكام السابقة . لأنها الهدف الأسمى للمؤمنين .

---

(١) النور : ٥٢ .

(وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾) .

المفـردات :

(تُدْلُوا بِهَا) : تلقوا بها .

(الْإِثْم) : الذنب .

التفسير

الربط : الصوم يفضى إلى القناعة والعدالة الاجتماعية ، والمال موطن الظلم والطمع والجور. فلذا حذرنا الله من فتنته بهذا النهى الحكيم .

١٨٨ ـ (وَلَاتَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الحُكَّامِ . . .) الآية . فقد تناولت الآية فى سياق ما أوردت الآيات السابقة من أحكام ـ حكماً جديدًا ، يتعلق بحرمة الأموال .

فإنها تنهى عن أكل أموال الآخرين ، عن طريق غير مشروع . والمراد من الأكل مايعم الأخذ والاستيلاء وغيرهما . وعبر به لأنه أهم أغراض المال .

والمعنى : ولايأكل بعضكم مال بعض بغير حق ، وتلقوا بالخصومة فيها إلى الحكام : فإن فى ذلك خراب البيوت .

وقيل معنى : (وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ) : ولا تلقوا بعضها إلى حكام السوء على سبيل الرشوة .

(لِتَأْكُلُوا فَرِيقاً مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) : أى لا تأخذوا أموالكم بينكم بغير وجه حق ، وتلقوا بالخصومة فيها إلى الحكام ، لتبرروا أكل بعض أموال الناس ، بسبب يوجب الإثم والذنب ، كشهادة الزور ، واليمين الفاجرة ، والرشوة ، وأنتم تعلمون أنكم مبطلون ، وقد استدل بقوله :

(وَأَنتُمْ تعْلَمُونَ) : فمن لا يعلم أنه يأكلها بالباطل ، لظنه أنها حق له وحكم له الحاكم بأخذها ، فهى له حلال .

ولكنْ على المسلم أن يتحرى فى كسبه البُعْدعن الشبهات ؛ فإن الجهل بالجرائم لايبرر ارتكابها . وعبارة (وأنتم تعلمون) لإظهار بشاعة تعمد ارتكاب الآثام .

وسبب نزول هذه الآية ، على ما رواه ابن أبى حاتم ، عن سعيد بن جبير مرسلا : أن عبد الله بن أشوع الحضرمى ، وامرأ القيس بن عابس ، اختصما فى أرض ، ولم تكن بينة ، فحكم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بأن يحلف امرؤ القيس ، فهمّ به ، فقرأ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : « إنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلًا[1] » فارتدع عن اليمين ، وسلم الأرض ، فنزلت .

واستدل بالآية : على أن حكم القاضى لأحد بما ليس له ، لايجعله حلالًا فى الواقع .

وجاء فى ذلك حديث رواه البخارى ومسلم ، عن أم سلمة زوج النبى – صلى الله عليه وسلم – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال : « إنما أنا بَشَرٌ وأنتم تختَصِمُون إلَيَّ ، ولعل بعضَكم أن يكون ألحنَ بِحُجَّتِهِ من بعض ، فأقضِيَ له على نحوِ ما أسمعُ منه ، فمن قضيتُ له بشيء من حَقِّ أخيه ، فلا يأخُذَنَّه ، فإنما أقطعُ له قِطْعَةً من النار » .

(يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾) .

المفردات :

(الْأَهِلَّة) : جمع هلال ، وهو القمر أول الشهر العربى .

(مَوَاقِيتُ) : معالم زمنية يوقّت بها الناس شئونهم ، ويعرفون بها وقت حجهم .

---

(١) البقرة : ١٧٤

التفسير

١٨٩ – (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ...) الآية .

سبب النزول : روى عساكر ، عن معاذ بن جبل ، وثعلبة بن غنم ، قالا : يارسول الله ، مابال الهلال يبدو دقيقاً مثل الخيط ، ثم يزيد حتى يعظم ، ويستوى ، ويستدير ، ثم لايزال ينقص ، ويدق ، حتى يعود كما بدا ، لايكون على حالة واحدة ؟ فنزلت الآية .

وإنما قال : (عَنِ الأَهِلَّةِ) بالجمع ، مع أنهم سألوا عن الهلال ، وهو واحد ، لأن الحالة التى سألوا عنها – لما كانت تتكرر كل شهر ، وتتعدد : نزل تعدد الأحوال منزلة تعدد الذات ، فصح الجمع وكان أولى من الإفراد .

والسؤال يحتمل أن يكون عن الحكمة فى تطور شكل الهلال ، وأن يكون عن السبب والعلة ، والآية ليست نصاً فى المراد ، وقد أمر الله الرسول أن يجيب السائلين بقوله : (قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ) .

وهذا الجواب مطابق للسؤال ، إن كانوا يسألون عن الحكمة ، وهو من الأسلوب الحكيم ، إن كانوا يسألون عن العلة .

والأسلوب الحكيم : أن يجاب السائل بغير مايطلب ، توجيهاً له إلى مايفيده ، وماهو جدير بالسؤال عنه .

والمعنى : يسألونك يامحمد عن الأهلة ، قل : هى معالم للناس يُوَقِّتون بها أمورهم الدنيوية مثل مواعيد الزراعة ، والتجارة ، وسداد الدين ، والقدوم والسفر ، ونحو ذلك ، مما يصلح فيه التوقيت القمرى ، ومعالم للعبادات المؤقتة ، كالصيام والحج ، ولو كان القمر على حالة واحدة ، لم يتيسر هذا التوقيت .

(وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا) .

سبب النزول : أخرج ابن جرير ، والبخارى ، عن البراء ، قال : « كانوا إذا أحرموا فى الجاهلية ، أتوا البيت من ظهره ، فأنزل الله : (وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا ...) الآية . وكأنهم كانوا يتحرجون من الدخول من الباب ، من أجل سقف الباب أن يحول بينهم وبين السماء ، كما صرح به الزهرى ، فى رواية ابن جرير – رضى الله عنه – ، ويعدون فعلهم ذلك براً ، فبين لهم : أنه ليس ببر .

وكما كان يحدث هذا فى البيت الحرام ، كان يحدث منهم فى بيوتهم ، فقد روى أن الأنصار كانوا إذا قدموا من سفر ، لم يدخل الرجل من قبل بابه .

ويقول الحسن البصرى : كان أقوام من أهل الجاهلية ، إذا أراد أحدهم سفراً ، وخرج من بيته يريد السفر الذى خرج له ، ثم بدا له – بعد خروجه – أن يقيم ويدع سفره ؛ لم يدخل البيت من بابه ، ولكن يتسوّره من قِبَلِ ظهره ، إلى غير ذلك ، مما يشابهه . وقد نزلت هذه الآية لتعليمهم أدب الدخول .

ووجه الاتصال بين دخولهم البيوت من ظهورها ، وبين سؤالهم عن الأهلة : التعريض بأن السؤال عن الأهلة ، يعتبر كإتيان البيوت من ظهورها ، وأن اللائق بحالهم ألا يسألوا عن هذا الأمر ، الذى لم يستعدوا لإدراكه من الناحية العلمية .

والآية : تعتبر مثلا فيمن يباشر الأمور بطرق غير مألوفة .

(وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى) : أى ولكن البرَّ برُّ من اتقى المحارم والشهوات .

(وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا) : أى باشروا أموركم من وجوهها ، التى يجب أن تباشر عليها .

(وَاتَّقُوا اللَّهَ) : فى جميع أموركم .

(لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) : لكى تفوزوا بما تطلبون من الهدى والبر ، فإن من اتقى الله ، تفجرت ينابيع الحكمة من قلبه ، وانكشف له من الأسرار حسب تقواه .

(وَقَاتِلُوا فِى سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (١٩٠) وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ (١٩١) فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٩٢) وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ (١٩٣)) .

المفـردات :

(فِى سَبِيلِ اللَّهِ) : سبيل الله : دينه .

(ثَقِفْتُمُوهُمْ) : وجدتموهم .

(الْفِتْنَةُ) : الابتلاء .

التفسير

١٩٠ ـ (وَقَاتِلُوا فِى سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ) .

الربط : هذه الآية وما تلاها من الآيات ، تشتمل على أحكام القتال فى الحج فى البلد والشهر الحرام ، فكانت مناسبة للآية السابقة التى تحدثت عن مواقيت الحج .

ولقد اعتزم المسلمون أن يحجوا فى العام التالى لصلح الحديبية ، وفقاً لما حدث الاتفاق عليه فيه ، فأنزل الله ـ تعالى ـ هذه الآية ، يعلمهم فيها مايصنعون ، إذا قاتلهم المشركون فى البلد الحرام والشهر الحرام .

سبب النزول : أخرج أبو صالح عن ابن عباس ـ رضى الله عنهما : أن المشركين صدوا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عام الحديبية ، وصالحوه على أن يرجع عَامَهُ القابل ،

ويخلوا له مكة ثلاثة أيام ، فيطوف بالبيت ويفعل ماشاء ، فلما كان العام المقبل تجهز رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأصحابه لعمرة القضاء ، وخافوا ألا تفى لهم قريش بذلك وأن يصدّوهم عن المسجد الحرام ويقاتلوهم ، وكره أصحابه قتالهم فى الشهر الحرام ، فأنزل الله الآية . . .

والمعنى : وقاتلوا فى سبيل الله – أى لغرض إعلاء كلمة الله – الذين يبدءونكم بالقتال دفاعاً عن أنفسكم وحريتكم فى أداء العبادة ، ولا تعتدوا بقتل النساء والصبيان، والشيوخ المسنين، ومن ألقى إليكم السّلام ، وكف يده عنكم ، فإن قتلتموهم فقد اعتديتم وتجاوزتم ما يحل لكم ، إن الله لايحب المعتدين ، بل يبغضهم ويعاقبهم .

١٩١ – (وَاقْتُلوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ . . .) الآية .

المعنى : : واقتلوهم – غير معتدين حيث وجدتموهم : فى حل أو حرم ، وأخرجوهم من ديارهم ، كما سبق أن فعلوا ذلك بكم ، حيث أخرجوكم من دياركم ، ولم يكتفوا بهذا ، بل تناولوا من بقى منكم من المسلمين فى مكة : بالتعذيب والتنكيل ، ليرتدوا عن الإسلام .

(وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ) : أى بقاؤهم على الشرك ، أشد قبحاً من قتلهم فى الحرم والشهر الحرام ، فلا تبالوا بقتالهم فيه . أو المعنى : والمحنة التى يفتن بها الإنسان :بالإخراج من الوطن والحرمان من المال ، والتعرض لألوان القسوة والعذاب – للتأثير فى العقيدة – أشد من القتل لاتصال تعذيبها ، وتألم النفس بها .

ومن هنا قيل :

لَقَتْلٌ بحَدِّ السيْفِ أهْوَنُ مَوْقِعاً عَلَى النَّفْسِ مِن قَتْلٍ بِحَدِّ فِرَاقِ

ومن فتن بمثل هذه الفتنة ، فمن حقه المشروع : أن يقابل العدوان بالعدوان .

(وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ) : على المسلمين أن يؤدوا مناسك دينهم ولا يقاتلوهم عند المسجد الحرام ، فإذا اعتدى عليهم المشركون ، واستباحوا البلد الحرام والشهر الحرام ، فللمسلمين أن يصدوا هذا العدوان : بالدفاع عن حياتهم وعن عقيدتهم . والشر بالشر والبادئ أظلم . وليتحمل المشركون وِزْرَ ما انتهكوه من حرمات .

(فَإِن قاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ) :

فإن ابتدأ المشركون بقتال المسلمين ، فعلى المسلمين أن يقتلوهم . وعبر بقوله : (فَاقْتُلُوهُمْ) بدل : فقاتلوهم ؛ للإيذان بأن على المسلمين ألا يمكنوهم من المغالبة ، وأن يسارعوا بقتلهم .

١٩٢ - (فَإِنِ انتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) : أى فإن كفوا عن قتالكم ، أو عن الشرك ، فكفوا عن قتالهم ، غافرين لهم اعتداءهم ، راحمين لهم : تخلقاً بصفتى الله - تعالى - وهما : المغفرة والرحمة ، لعل الله يهديهم إلى التوحيد ، أو يخرج من أصلابهم من يعبده ويجاهد فى سبيله .

أو أن المعنى : فإن الله يغفر لهم ما قدموا ، ويرحمهم إن آمنوا ، وذلك فتح لباب التوبة ، وإنهاء العداوة والعدوان .

١٩٣ - (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ . . .)[1] الآية

والفتنة هنا : الشرك ، أى قاتلوهم حتى لايكون شرك ، ليتحقق للمسلمين حرية العقيدة ، وحرية أدائهم لشعائرهم الدينية . فمشركو العرب لايقبل منهم إلا الإسلام أو السيف لقوله تعالى : (تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ) .

فإذا حاول المشركون أن يفتنوا المسلمين فى عقيدتهم ، أو أن يصدوهم عن أداء شعائرهم فعلى المسلمين أن يقاتلوهم ، حتى يقضوا على هذه الفتنة ، بالقضاء عليهم ، ليكون الدين فى الجزيرة العربية خالصاً لله ، حتى يأمن الإسلام فى معقله من معوقات انطلاقه ، وليكون الدين خالصًا لله ، ولتحقيق هذا : لا بد من القضاء على الفتنة القضاء التام .

(فَإِنِ انتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ) : أى فإن انتهوا عن الشرك ، وقتال المؤمنين ، ودخلوا فى الإسلام صادقين مخلصين ، فلا تقاتلوهم ؛ لأن الإسلام يحرم قتال غير الظالمين لأنفسهم بالكفر والإشراك بالله . والمراد بالعدوان : مقاتلة المشركين . وسماه عدوانا لأن مقاتلة المشركين للمؤمنين تعد عدوانا منهم . فهوعلى حدّ قوله (فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ) .

(١) عطف على : (وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ) والأمر الأول: لوجوب أصل القتال؛ ردا للاعتداء ، وبيان آدابه . والثانى لبيان غايته .

(ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٩٤﴾) .

المفـردات :

(الْحُرُمَاتُ) جمع حرمة وهى : ماينبغى صيانته : من عرض أو مال أو كرامة .

(قِصَاص) القصاص : العقاب على جريمة بمثلها .

التفسير

١٩٤ - (الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ ...) الآية .

إذا استباح المشركون الشهر الحرام الذى لايحل فيه القتال وقاتلوكم فيه ، فقابلوا عدوانهم بمثله ، واستبيحوا الحرب فيه كما استباحوا ، فلا تبالوا بقتالهم لكم فيه ، صدًّا لعدوانهم ، فإن الحرمات فيها القصاص .

وفى هذا المعنى : يقول الله - تعالى - : « ولَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فأُولَـٰئِكَ مَاعَلَيْهِمْ مِن سَبِيلٍ[1] » .

وروى الإمام أحمد بإسناد صحيح ، عن جابر - رضى الله عنهما - قال : « لم يكن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يَغْزُو فى الشهر الحرام إلا أن يُغْزَى » .

والأشهر الحرم هى : ذو القعدة ، وذو الحجة ، والمحرم ، ورجب .

(فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ) : هذه الجملة هى النتيجة المتفرعة على قوله تعالى : (الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ) .

---

(١) الشورى : ٤١ .

يعنى : أنه إذا كانت الحرمات ، أى الأمور التى تجب المحافظة عليها ، يجرى فيها القصاص ، بحكم الشرائع والعقول ، فإن لكم الحق فى أن تدفعوا اعتداء من اعتدى عليكم بمثل عدوانه .

والأمر فى قوله : (فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ) . للإباحة . إذ العفو الذى لايضر المسلمين جائز .

وقد استدل الشافعى- رضى الله عنه -بهذه الآية ، على وجوب القصاص بمثل ماارتكبه الجانى من ذبح وحرق وتجويع وإغراق ،حتى لو ألقاه العدو فى ماء عذب ، ألقاه فى ماء عذب مثله ، ولم يلقه فى ماء مالح .

واستدل به أيضا على أن من غصب شيئا وأتلفه يلزم برد مثله : ثم إن المثل قد يكون بالصورة فى ذوات الأمثال ، وقد يكون بالقيمة فيما لامثل له .

وبما أن الآية وردت فى القتال ،وشرعت المماثلة فى الاعتداء ،فلهذا يكون مشروعاً : أن الأعداء استعملوا الغارات الجوية ، أوحرب الجراثيم ، أو المتفجرات النووية ، على المدن المفتوحة ، فالمقابلة بالمثل واجبة شرعاً .

« وَمَا ظَلَمَهُمُ اللهُ وَلٰكِن كانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ »[1] .

وسمى صَدّ العدوان عدوانا ، من باب المشاكلة ، مثل قوله تعالى : « نَسُوا اللهَ فَنَسِيَهُمْ »[2] .

وقوله : « وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا »[3] .

(وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ » : انتهت الآية بطلب التقوى من المؤمنين ، كما هو الشأن فى آيات الأحكام ، وطلب التقوى منهم فى القتال أشد وآكد منه فى سواه ، لتعلقه بالأرواح وَبِمَنْ وراء المقاتلين من أهليهم وأموالهم .

فهى من آداب القتال الهامة فى الإسلام .

والله مع المتقين بالنصر والتأييد ودفع كيد الأعداء .

---

(١) سورة النحل : ٣٣ . (٢) التوبة : ٦٧ . (٣) الشورى : ٤٠ .

(وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾) .

التفسير

١٩٥ ـ (وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ . . .) الآية .

الاستعداد للقتال ، يقتضى أموالًا طائلة لتسليح الجنود برًّا وبحرًا وجوًّا ، ولتنظيم الإمدادات ، وشق طرق للمواصلات ، وإعداد المستشفيات ، وما إلى ذلك ، فيجب تدبيرها وإحكامها ، بحيث تستطيع مواجهة حدة المباغتة .

ولهذا أوجب الإسلام على كل مسلم أن ينفق فى سبيل الله ، وأوجب للحاكم شرعا : أن يفرض من الضرائب مايكفى ، ويبقى رصيداً احتياطيًّا للطوارئ .

والتأهب ـ فى زمننا ـ واجب على الأمم الإسلامية ، لأن ظروفها تستوجب ذلك .

وكما أن الإنفاق فى سبيل الله يكون فى الجهاد ، فإنه يكون أيضاً فى وجوه البر ، والخير .

(وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) : تحذير للمسلمين من التقصير فى الإعداد لِلقاء الأعداء ، حتى لايصيبهم بغتة مكروه يهلكون فيه .

والمعنى : ولا تتسببوا ـ بتهاونكم وغفلتكم ـ فى إلقاء أنفسكم بأيديكم إلى الهلاك .

ومن ذلك ترك الغزو ، والتقصير فى إعداد الجنود والقادة عسكريا ، وإهمال التحصين والتهاون فى الإنفاق ، وغير ذلك مما لابد منه .

وقد نزلت هذه الآية فيمن فكروا فى الإقامة بين أهليهم بعد انتشار الإسلام .

روى أبو داود والترمذى ، وغيرهما ، عن أسلم بن أبى عمران ، قال : « حَمَلَ رجل من المهاجرين بالقسطنطينية على صف العدو حتى خرقه ، ومَعَنا أبو أيوب الأنصارى ، فقال : ناس : ألقى بيده إلى التهلكة ، فقال أبو أيوب : نحن أعلم بهذه الآية ، إنما نزلت فينا ، صَحِبْنَا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وشهدنا معه المشاهد ، ونصرناه ، فلما فشا الإسلام وظهر ، اجتمعنا معشر الأنصار نَجِيًّا ، فَقُلْنا قد أكرمنا الله بصحبة نبيه – صلى الله عليه وسلم – ونصره ، حتى فشا الإسلام ، وكثر أهله ، وكنا قد آثرناه على الأهلين والأموال والأولاد ، وقد وضعت الحرب أوزارها ، فنرجع إلى أهلينا وأولادنا فنقيم فيهم فنزل فينا :

« وَأَنفِقُوا فِى سَبِيلِ اللهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ » .

فكانت التهلكة – الإقامة فى الأهل والمال ، وترك الجهاد . وخصوص السبب لايمنع من أن تكون الآية قانونًا عامًّا ، فى القتال وغيره .

(وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) الإحسان فى كل صوره واجب على المسلم فى القتل وفى الذبح ، وفى إغاثة الملهوف ، وفى مباشرة القتال ، وغير ذلك . ولكلٍّ من الحالات إحسان يناسبها ، فإذا قتل فليحسن القتل ، بألا يعذب فيه ، وإذا ذبح فكذلك ، بأن يحد الشفرة ، ويريح الذبيحة ، ويسرع فى الذبح .

وفى إغاثة الملهوف : لايتركه يتضرع ويتذلل ، بل يغيثه سريعا فى الخفاء ، بحيث لاتدرى شماله ماتفعل يمينه .

والإحسان فى الحرب : يتناول معاملة الأسرى ، وعدم المثلة وتجنب قتل النساء والشيوخ والأطفال .

والإحسان فى العبادة : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فهو يراك .

بهذا وأمثاله – مما يدخل فى نطاق التقوى ، يوصى الله المسلمين . (إِنَّ اللهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَّالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ)[1] .

---

(١) النحل : ١٢٨ .

(وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ۖ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَا أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾) .

المفـردات :

(أُحْصِرْتُمْ) : حوصرتم ، وحبستم .

(اسْتَيْسَرَ) : سهل .

(الْهَدْي) : ما أهدى من الأنعام ؛ ليذبح بمكة فى موسم الحج ، ويوزع على الفقراء تقربا إلى الله .

التفسير

١٩٦ - (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ . . .) الآية .

الربط : أشارت آية البِرِّ إلى ثلاثة من أركان الإسلام : الإيمان بالله ورسله وملائكته واليوم الآخر ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأشارت آيات الصيام إلى الركن الرابع ، وأشارت هذه الآية وما تلاها إلى الركن الخامس والأخير ، من أركان الإسلام وهو الحج .

والحج فريضة ، مرة فى العمر لمن استطاع إليه سبيلا . والعمرة عند الفقهاء بين مفروضة فى العمر مرة ، ومسنونة . يفرضها الشافعية والحنابلة ، ويسنها المالكية ، أما الحنفية فيقول بعضهم : بفرضيتها ، وبعضهم : بسنيتها .

وقد أمر الله فى الآية بإتمام الحج والعمرة خالصين لله ، بحيث لا يكون فى أدائهما شرك ظاهر أو خفى ، وهو الرياء .

وإتمام الحج والعمرة : الإتيان بهما كاملين تامين ، وذلك يتحقق بأداء أركانهما وهى الإحرام والطواف والسعى والحلق أو التقصير . ويزيد الحج : الوقوف بعرفة ورمى الجمار مع رعاية شروطهما ، وسائر أفعالهما ، كما هو مقرر فى علم الفقه .

والحج أوانه معروف . أما العمرة فتصح فى أى وقت من السنة . وللحاج أن يقرن بينهما فى إحرام واحد وعمل واحد ، أو أن يحرم بالعمرة فى أشهر الحج ، وبعد فراغه من أعمالها يتحلل ويلبس ثيابه ، إلى قبيل الوقوف بعرفة ، فيحرم بالحج ، ويسمى الأول قارنا ، والثانى متمتعاً ، لتمتعه فيما بين العمرة والحج ، بما هو محرم على المحرم .

(فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ) : إذا عوقكم معوِّق عن دخول مكة ، أو عن إتمام المناسك ، فعليكم تقديم ما تيسر لكم من الهدى : إبلا أو بقرًا أو غنما أو معزا ، إن أردتم التحلل من الإحرام : يذبحه المحصر عند الأكثرين حيث أحصر ؛ لأنه ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذبح بالحديبية لما أُحصِرَ فيها ، وهى من الحلّ .

وعند أبى حنيفة رحمه الله : يبعث به إلى الحرم ، ويتفق مع من بعثه على يوم يذبح فيه ، فإذا جاء اليوم وظن أنه ذبح ، تحلل ؛ لقوله تعالى : (وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ) والإحصار هنا . قاصر على منع العدو للحاج والمعتمر من المضىّ فى نُسُكِهِمَا ، وذلك عند مالك والشافعى لقوله تعالى : (فَإِذَا أَمِنتُمْ) ولنزوله فى الحديبية ، وغير ذلك من الأدلة .

أما عند أبى حنيفة : فهو شامل لكل مانع من النسك سواء كان المانع عدوًّا أو مرضا أو غيرهما ، لقوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « مَن كسر أو عرج فقد حل فعليه الحج من قابل »..

فارجع إلى المطولات إن شئت الموازنة بين المذاهب ، والمزيد من الأحكام .

فالمحصر بالعدو أو غيره عند أبى حنيفة ، يتحلل بذبح الهدْى ، وعند مالك والشافعى : لايتحلل بذبح الهدى سوى الممنوع بالعدو فهو المقصود من الآية . وأما الممنوع بنحو المرض : فلا يحله إلا الطواف ، وإن أقام سنين .

ومن لاهدى معه وقت الإحصار ولا قدرة له عليه ، أحلّ ، ثم أهدى عندما يقدر عليه .

نقله القرطبى عن الشافعى .

ويرى بعض الفقهاء : أن المحصر بعدو لايجب عليه القضاءُ ـ وله ثواب الفريضة ، ويكتفى بالهدى ـ ما لم تكن عليه الفريضة ، بأن لم يسبق له حج ولا عمرة . وإلا وجب عليه أداؤهما عندما يستطيع .

(وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْىُ مَحِلَّهُ) .

المعنى : لايحل للمحرم المحصور أن يحلق رأسه ، ويتحلل من إحرامه بالحلق أو التقصير ، حتى يصل الهدى إلى محل ذبحه ، وهو المكان الذى يجب أن ينحر فيه ، وهو حصر العدو عن مالك والشافعى ، حيث أُحصر الحاج أو المعتمر . وعند أبى حنيفة : محل الذبح فى الإحصار مطلقاً : هو الحرم .

(فَمَنْ كَانَ مِنكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ) .

يجب على المحرم ـ إن كان صحيحاً ـ ألا يخلع ملابس الإحرام ، ولا يحلق شعره ، أو يقصه ، طول مدة الإحرام ، فإن كان مريضاً بمرض يحوجه إلى الحلق ، فله أن يلبس ملابسه العادية ، ويؤدى الفدية عن ذلك ، ومن كان برأسه أذى من : حشرات ، أو جرح يستدعى علاجه أن يحلق ، حلق وفدى . والفدية هنا : صوم ثلاثة أيام ، أو إطعام ستة مساكين ، لكلٍّ نصف صاع من الطعام ، أوذبح شاة وتوزيعها على الفقراء .

(فَإِذَا أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ) : أى فإذا أمنتم إحصار العدو ، أو كنتم فى حالة أمن وسعة ، فمن تمتع بالعمرة إلى الحج ، فعليه ماتيسر من الهدى .

وتفصيل ذلك : أن من نوى العمرة فى أشهر الحج ، ثم تحلل منها بعد الفراغ ، يسمى متمتعاً ، لأنه تمتع بالانتفاع بما هو محرم على المحرم - بعد ماتحلل من عمرته - كاللبس ، والاغتسال ، ومباشرة النساء ، حتى صُبْحِ عرفة ، فيغتسل ويلبس ملابس الإحرام ، ويحرم للحج ، ويؤدى مناسكه . وفى مقابل هذا التمتع : يجب عليه أن يذبح هديا ، جبراً لهذا التمتع عند قوم ، أو شكرًا لله عليه عند آخرين حيث تقرَّبَ إلى الله بالعمرة ، قبل أن يتقرب إليه بالحج ، ويذبح هذا الهدى ، إذا أحرم بالحج ، ولا يأكل منه عند الشافعى ، لأن التمتع عنده فيه تقصير ، والهدى لجبر هذا التقصير ، فلا يؤكل منه ، وأجاز أبوحنيفة الأكل منه ، لأنه عنده دم شُكْرَانٍ على نعمة التمتع ، فهو كالأضحية فله الأكل .

(فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِى الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ، ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) : أى فمن لم يجد الذبيحة أو لم يجد ثمنها ، فعليه أن يصوم ثلاثة أيام فى موسم الحج بعد الإحرام به ، وقبل التحلل منه ، والأفضل أن يكون فى سابع ذى الحجة وثامنه وتاسعه ، ولا يجوز صوم يوم النحر .

وعند أبى حنيفة : أن معنى (فى الْحَجِّ) : فى أشهر الحج فيصوم بين إحرامى الحج والعمرة ، وعليه أيضًا أن يصوم سبعة أيام ، إذا عاد إلى بلده - تلك عشرة كاملة . وذكر جملتها بعد تفصيلها ، لكيلا يتطرق الشك إلى عددها ، بأن يقال : إن الواو : بمعنى أو التى للتخيير كما فى قولك : جالس الحسن وابن سيرين . أى أحدهما ، وقول الشاعر :

كما الناس مجروم عليه وجارم . . . .

وهذا الحكم خاص بمن لم يكن أهلوهم حاضرى المسجد الحرام ، وهم غير أهل مكة ، أما أهل مكة وسكانها ، فهم حاضروا المسجد الحرام ، فليس عليهم فدية ، لأنهم لا متعة لهم ولا قران ، لإمكان أداء العمرة طول العام .

والشافعى على أن لهم تمتعاً وقرانا ، ومن تمتع منهمْ و قرن ، كان عليه دم جُبْرَان كغيره فلا يأكل منه ، كما تقدم .

(وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) :

ختم الآية بعد ذكر أحكامها بطلب التقوى ، جريا على النسق المطرد فى آيات الأحكام السابقة .

وإذا كان ثواب الحج مغفرة من الله ورضوانا ، فإن العبث فيه ، أو الإخلال بشعائره ، مما يستدعى عقاب الله — تعالى — فهو شديد العقاب لمن خالف مناسكه ، فتجاوز حدود الله ، وترك ما أمر به وارتكب ما نهى عنه .

(ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٧﴾) .

المفـردات :

(رَفَثَ) الرفثُ : الجماع أو الكلام الفاحش .

(فُسُوقَ) الفسوق : المعصية مطلقاً . أو هو مخالفة أوامر الحج وارتكاب نواهيه ، كلبس المخيط والصيد وقص الشعر .

(جِدَالَ) الجدال : المناقشة الحادة مع الرفقاء والخدم وغيرهم .

التفسير

١٩٧ - (الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ . . .) الآية .

لما ذكر الحج والعمرة فى قوله تعالى : (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ) شرع يبين اختلافهما فى الوقت ، فذكر أن أشهر الحج أشهر معروفات ، لا يشكلن على الناس ، فلا يصح الحج فى غيرها ، وهى : شوال ، وذو القعدة ، وعشر ذى الحجة ، ولا يصح عند الشافعية الإحرام به قبل أشهره ، ليتمه فى أشهره ، ويصح مع الكراهة عند الحنفية . أما العمرة : فجميع العام وقت للإحرام بها وفعلها .

(فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ) فمن ألزم نفسه فى تلك الأشهر بالحج ، فعليه أن يبتعد عن الرفث ، وهو جماع النساء أو ذكره لهن ، أو الكلام الفاحش مطلقاً ، كما عليه أن يبتعد عن كل إثم يشوب عبادته ، وأن يجتنب المجادلة لأنها توغر صدور الرفقاء ، والخدم وغيرهم ؛ فإن الوقت وقت مودة وصفاء وتسامح .

روى البخارى ، عن النبى - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : « من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه » .

ثم حث على فعل الخير عقب النهى عن فعل الشر ، وحض على استعمال الكلام الحسن مكان القبيح ، والتزام البرّ والتقوى مكان الفسوق ، والتمسك بالوفاق والأخلاق الحميدة مكان الجدال ، فقال :

(وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ) وما دام يعلمه فإنه سيجازيكم عليه ، فلا تدخروا وسعاً فى عمله .

(وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ) .

ذكر البخارى وأبو داود - رضى الله عنهما - : أن أهل اليمن كانوا يحجون ، دون أن يتزودوا من الطعام ،ويقولون : نحن المتوكلون ، ويسألون الناس الطعام ، فنزلت هذه الآية . ولكنها غير مقصورة عليهم ، إذ العبرة - كما يقرر الفقهاء - بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

فالمعنى : وتزودوا أيها المسافرون بالطعام ، واتقوا طلبه من غيركم والإثقال عليهم بذلك ، فإن خير الزاد اتقاء الإثقال على الناس وإبرامهم ،أو تزودوا للمعاد باتقاء المحظورات فإن خير الزاد اتقاؤها ، وخافوا عقابى ، يا أصحاب العقول الراجحة .

(لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ۖ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ﴿١٩٨﴾) .

المفـردات :

(جُنَاحٌ) الجناح : الإثم .

(فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ) : المراد به الرزق من تجارة أو غيرها .

(أَفَضْتُمْ) : اندفعتم .

(الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ) مزدلفة – بين عرفات ومنى .

التفسير

١٩٨ - (لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ . . .) الآية .

قال ابن عباس – فيما روى البخارى – : كان ذو المجاز وعكاظ : متجرا الناس فى الجاهلية ، فلما جاء الإسلام ، كره المسلمون الجمع بين الحج والتجارة ، حتى نزلت هذه الآية : (لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ) .

والمراد من كونهما متجر الناس فى الجاهلية : أنهم كانوا يقيمون بهما أسواقًا للتجارة ، فى مواسم الحج ، ليتعيشوا منها .

ومن المبادئ الإسلامية المعروفة : أن الإسلام يعنى بالأجسام ، إلى جانب عنايته بالأرواح ، ويعنى بالتنمية المالية ، إلى جانب عنايته بالشعائر الدينية ، قال تعالى :

« فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِى الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللهِ »[1] .

---

(١) سورة الجمعة ١٠ .

فالسعى فى سبيل الرزق عبادة ، على ألا يشغل الحاج عن أداء المناسك على وجهها ، لأن أداءها هو الهدف الأول والغاية العظمى . والمعنى : لا إثم عليكم فى طلب الرزق أثناء الحج .

(فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ) .

الإفاضة من عرفات : هى الخروج منها بكثرة . ومعنى العبارة : فإذا اندفعتم من عرفات جموعا عديدة فاذكروا الله . مأخوذ من أفضتَ الماء : إذا صَبَبْتَهُ بكثرة . وعرفات : جبل قرب مكة يقف عليه الحجاج ، معظمين ربهم وملبين ، والوقوف به أهم أركان الحج ؛ لأن الناس يذكرون فيه الحشر يوم القيامة حيث يكون الناس يومئذ عراة كما خلقهم الله ؛ متساوين لايعلو بعضهم على بعض بجاه أوسلطان . وهو موطن التعارف بين المسلمين ، منمشارق الأرض ومغاربها . ومكان التفاوض فيما فيه مصلحتهم .

والمقصود من الآية : أن الحجاج إذا خرجوا من عرفات – بعد الوقوف بها – متجهين إلى المزدلفة ، فعليهم أن يذكروا الله عند المشعر الحرام ، بالتلبية والتهليل والدعاء ، وذلك فى صبيحة مبيتهم بالمزدلفة .

فقد جاء فى حديث مسلم عن جابر ، قال : « فلم يزل واقفا – يعنى الرسول – بعرفة حتى إذا غربت الشمس ، وذهبت الصفرة قليلا ، حتى غاب القرص – أردف أسامة خلفه ، ودفع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وقد شَنَقَ – أى ضم وضيّق – للقصواء الزمام » . إلى أن قال : « حتى أتى المزدلفة ، فصلى بها المغرب والعشاء ، بأذان واحد وإقامتين ، ولم يسبح بينهما شيئا ، ثم اضطجع حتى طلع الفجر ، فصلى الفجر حين تبين له الصبح ، بأذان وإقامة ، ثم ركب القصواء ، حتى أتى المشعر الحرام ، فاستقبل القبلة ، فدعا الله وكبره وهلله ووحده ، فلم يزل واقفاً ، حتى أسفر جدًّا ، فدفع قبل أن تطلع الشمس » .

(وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنتُم مِّنْ قَبْلِه لَمِنَ الضَّالِّينَ) :

أى اذكروه ذكراً حسناً كما هداكم هداية حسنة فقد أخرجكم من الظلمات إلى النور وكنتم قبله فى غمار الضلال . أو اذكروه كما علمكم كيف تذكرونه ولا تعدلوا عنه .

﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾﴾ .

التفسير

١٩٩ - (ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ . . .) الآية .

روى البخارى عن أم المؤمنين عائشة - رضى الله عنها - قالت : « كانت قريش ومن دان دينها ، يقفون بالمزدلفة ، وكانوا يسمون الْحُمْس . وكان سائر العرب يقفون بعرفات ، فلما جاء الإسلام ، أمر الله نبيه - صلى الله عليه وسلم - أن يأتى عرفات ، ثم يقف بها ، ثم يفيض منها . فذلك قوله : (مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ) .

وكانت قريش تفعل هذا ترفعاً منهم عن بقية الناس ، فأنزل الله فيهم هذه الآية ، فوقفوا بعرفات مع الحجاج ، ثم أفاضوا منها معهم ، ثم إلى المزدلفة ، ثم منى .

وحرف العطف : (ثُمَّ) للترتيب مع التراخى فى الزمن . وهى هنا للإيذان بتفاوت ما بين الإفاضتين ، كما فى قولك : أحسن إلى الناس ، ثم لا تحسن إلا إلى مستحق .

قال صاحب الكشاف : فإن قلت : فكيف موقع ثم ؟ قلت : نحو موقعها فى قولك : أحسن إلى الناس ، ثم لا تحسن إلى غير كريم : لتوضيح التفاوت ما بين الإحسان إلى الكريم، والإحسان إلى غيره ، وَبُعْدِ ما بينهما ، فكذلك حين أمرهم بالذكر عند الإفاضة من عرفات ، قال : (ثُمَّ أَفِيضُوا) لتفاوت ما بين الإفاضتين ، وأن إحداهما صواب والثانية خطأ .

(وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) : الخطاب عام للحجاج ، ليفزعوا إلى الله مستغفرين ، فيشملهم برحمته ومغفرته ، بعد أن أدوا مناسكهم .

وقد يكون الخطاب لقريش ، ليكَفِّرُوا بالاستغفار ما كان منهم من الاستعلاء ، وكلاهما صالح . فالكل محتاج إلى مغفرة الله ورحمته .

(فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ (٢٠٠) وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (٢٠١) أُولَٰئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ (٢٠٢)) .

المفـردات :

(مَنَاسِكَكُمْ) : عباداتكم . جمع نُسك : والمرادبها أفعال الحج .

(خَلَاق) : حظ ونصيب .

(وَقِنَا) : اجعل لنا وقاية .

التفسير

٢٠٠ ـ (فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا . . .) الآية .

كان العرب فى الجاهلية يلهجون بعد الحج بذكر آبائهم وأجدادهم وأيامهم ، ويبالغون مبالغة تنتهى بالمنافرات . وهى الاحتكام إلى بعض الزعماء ؛ ليحكم بتفضيل أحد المتنافرين على الآخر . وكثيرا ما أدت هذه المواقف إلى تخليدها فى أشعارهم رمزا للعداء ، وكثيراً ما أشعلت الحرب بينهم .

فلما جاء الإسلام أدّبهم وهذّبهم ، وصرفهم عن تلك الحماقات ، وأمرهم بالإكثار من ذكر الله ، بأن يكون مثل ذكرهم آباءَهُم الذين كانوا يبالغون فى محامدهم ، أو أشد ذكرًا ، فهو وحده المستحق لجميع المحامد .

(فَمِنَ الناس مَن يَقُولُ رَبَّنَآ آتِنا فِى الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِى الآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ) .

هذا تفصيل للذاكرين بتقسيمهم إلى مقل لايطلب بذكر الله إلا الدنيا ، ومكثر يطلب به خيرىالدارين ، والمراد به الحث على الانتظام فى سلك الفريق الثانى . أى وبعض الناس يحبون العاجلة ويذرون الآخرة ، فإذا دَعَوُا الله قدموا دنياهم ، وطلبوا كثرة الأموال والأولاد والثمرات ، والجاه العريض ، وهؤلاء لا نصيب لهم فى نعيم الآخرة ، لأنهم لم يطلبوها ، ولم يعملوا لها .

٢٠١ – (وَمِنْهُمْ من يَقُولُ رَبَّنَآ آتنا فى الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفى الآخرَة حَسَنَةً . .) الآية .

أى وهناك البعض الآخر : يجمعون فى دعائهم بين الدنيا والآخرة ، ويعملون لكلتيهما ، ويطلبون الوقاية من عذاب النار . فالحسنة فى الدنيا : المال ، والجاه ، والولد ، والسلطان . والحسنة فى الآخرة : الجنة ثوابا لما قدموا من طاعة ، ورضوان من الله أكبر . وذهب بعض المفسرينإلى تفسير الحسنة فى الدنيا : بالزوجة الصالحةوفى الآخرة بالحور العين ، وعذاب النار . بالمرأة السوء .

ومنهم من فسرهما : بالعلم والعبادة فى الدنيا ، والجنة فى الآخرة . وكلها أمثلة للحسنات المطلوبة .

وقد ذكرت الآيتان من يطلب الدنيا وحدها ، ومن يطلبها مع الآخرة ، ولم تذكر من يطلب الآخرة وحدها ؛ لأن الآخرة لا تُنال إلا عن طريق الدنيا ، فهى مزرعة الآخرة . وهى نعم المطية إلى الجنة ، والضرب فى مناكبها – طلبا للرزق – عبادة ، لأن به حياة النفس وقوتها ، والإعانة على الطاعة .

والمؤمن القوى أحب إلى الله من المؤمن الضعيف . ولهذا يرى بعض العلماء أن الغنى الشاكر أفضل من الفقير الصابر « وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا »[1] .

(وَقِنَا عَذَابَ النار) : أى احفظنا من عذابها بالتوفيق للطاعة والتنفير من المعصية ، ومغفرتها إذا وقعت .

---

(١) الأنعام : ١٣٢ .

وهذه الآية من جوامع الدعاء .

فقد ورد فى الصحيحين : عن أنس — رضى الله عنه — : « كان أكثر دعوة يدعو بها النبى — صلى الله عليه وسلم — قوله تعالى : «رَبَّنا آتِنَا فِى الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى الآخرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » .

ومن المأثورات : الدعاء بها فى ختام الصلوات .

٢٠٢ — (أُولَٰئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ) .

ذهب بعض المفسرين ، إلى رجوع الإشارة فى (أُولَٰئِكَ) إلى المؤمنين الذين ينشدون الدنيا والآخرة . ويمكن أن ترجع إلى الطائفة الأخرى أيضًا ، وهى التى تنشد الدنيا وحدها ، فلكل نفس ما كسبت وعليها ما اكتسبت . وهذا هو الأولى ، على حد قوله تعالى : « مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِى حَرْثِهِ ، وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنياَ نُؤْته مِنْهاَ وَمَا لَهُ فِى الآخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ »[1] .

والمعنى : أُولئك الذين يطلبون — فى دعائهم وعملهم — الدنيا وحدها ، أو الدنيا والآخرة لهم نصيب من جنس ما كسبوه ، أو من أجله ، والله سريع الحساب ، فيحاسب العباد على كثرتهم وكثرة أعمالهم ، فى مقدار لمحة .

أو يوشك أن يقيم القيامة ، ويحاسب الناس ، فعليهم أن يبادروا إلى الطاعات ، وأن يكثروا من الحسنات . وأن يجتنبوا الموبقات .

(١) الشورى : ٢٠ .

طبع بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

وكيل أول
رئيس مجلس الإدارة
على سلطان على

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٠٢٥ / ١٩٧٣

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية
٥٨٢١ س ١٩٧٣ – ٢ – ٣٠٠٠